

ما في هذا المجلد:

شرح عروض الاندلسي لعبد المحسن القيصري

وحاشية شاه حسين على حاشية المسعود الرومي

كتبه من سعبان المعبر في مدرسة ازدين

١٠٨٥

روي عن عثمان بن ابي العاص ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر

ح: احاذر، ا: اخاف، ا: الوجع

ستشترون فصل مضارع جمع مذكر مخاطب مؤكد بالنون الثقيلة من الافعال واصله ستشترون نقلت ... فصار ستشترون بستشتران ستشترون ثم ادغمت النون الاولى في الثانية فصار تشترون ثم قلبت حرف المضارعة

صاحب ومالك بو روري مفتي زاده حافظ علي افندي بكدر سرسه نوري عثمانيه درون جامع شريف

بسم الله الرحمن الرحيم

غزيم على سه دبني السلام

قايمقام حضرتلرينك حضور ... تقي وسعادتي

سنه ...

فلش حاحاحاحا

دا اسطر الي العبد العقير مصطفى الاكسه سو ...

الاجزاء الاصول التي يتركب منها الشعر ثمانية عند الجمهور وهي هذه فعولن مفاعيلن متفاعلن مفاعلتن مستفعلن فاعلاتن فاعلن مفعولات يتنوع منها بواسطة العلل والزحاف اجزاء كثيرة كل منها باتحاد اصله

الاصل فعولن

فعولُ مقبوض ١
فعولُ مقصور ٢
فَعَلن اثلم ٣
فَعْلُ اثرم ٤
فَعَلْ محذوف ٥
فَعْ ابتر ٦

الاصل مستفعلن

مفاعلن مخبون ١
مفتعلن مطوي ٢
فَعِلتن مخبول ٣
مستفعلُ مكفوف ٤
مفاعلُ مشكول ٥
مفعولن مقطوع ٦
فعلن مكبول ٧
مستفعلان مذال ٨
مفاعلان مذال مخبون ٩
مفتعلان مذال مطوي ١٠

الاصل فاعلن

فَعِلن مقطوع ١
فَعِلن مخبون ٢
فَعِلاتن مخبون مرفل ٣ مخصوص بالمتدارك المجزوء
فاعلان مذال ٤ مخصوص بالمتدارك المجزوء

الاصل متفاعلن

مستفعلن مضمر ١
مفاعلن موقوص ٢
مفتعلن مخزول ٣
فعلاتن مقطوع ٤
مفعولن مقطوع مضمر ٥
فَعِلن احذ ٦
فَعْلن احذ مضمر ٧
متفاعلان مذال ٨
مستفعلان مذال مضمر ٩
مفاعلان مذال موقوص ١٠
متفاعلان مذال مخزول ١١
متفاعلاتن مرفل ١٢
مستفعلاتن مرفل مضمر ١٣
مفاعلاتن مرفل موقوص ١٤
مفتعلاتن مرفل مخزول ١٥

الاصل مفاعيلن

مفاعلن مقبوض ١
مفاعيلُ مكفوف ٢
مفاعيلْ مقصور ٣
فعولن محذوف ٤
مفعولن اخرم ٥
فاعلن اشتر ٦
مفعولُ اخرب ٧

الاصل فاعلاتن

فَعِلاتن مخبون ١
فاعلاتُ مكفوف ٢
فاعلاتُ مشكول ٣
فاعلانْ مقصور ٤
فاعلن محذوف ٥
فَعِلن محذوف مخبون ٦
فَعْلن ابتر ٧
مفعولن مشعث ٨
فاعلتان مسبغ ٩
فَعِلتان مسبغ مخبون ١٠
فَعِلان مقصور ١١

الاصل مفاعلتن

مفاعيلن معصوب ١
مفاعلن معقول ٢
مفاعيلُ منقوص ٣
فعولن مقطوف ٤
مفتعلن اعضب ٥
مفعولن اقصم ٦
فاعلن اجم ٧
مفعولُ اعقص ٨

الاصل مفعولات

مفعولاتُ مخبون ١
فاعلاتُ مطوي ٢
فعلاتُ مخبول ٣
مفعولانْ موقوف ٤
فعولان موقوف مخبون ٥
فاعلانْ مطوي موقوف ٦
مفعولن مكشوف ٧
فعولن مكشوف مخبون ٨
فاعلن مكشوف مطوي ٩
فَعِلن مكشوف مجدوع ١٠
فَعْلن اصلم ١١

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على ان قصر سلاسل الطبع على نوع الانسان • واضمر في طي صدور بعضهم ضروب الاوزان •
وحلاهم بنتائج فكر تزري على اللآلي المنثورة في اجاج البحور • بل تزري بالفوائد المنظومة في قلائد
نحور الحور • حمداً دائماً غير مقطوع • واشكره شكر المعتنا بالاصول مذيلا بالفروع • ما وقف في
غاية الاباء سالك على التواصل والانجاز • وكشف بكشف البيان قناع الريب عن وجوه الاعجاز •
واوجه افضل الصلوات الى اشطر مدينة من هو خير البرية • وعلى وجه الشامخة من النقص والله
برية • محمد الذي شانه بين الخلايق اشتهر • وشانئه منصوص على انه هو الابتر • وارقب
من مسبب الاسباب الى يوم الجزاء • انصباب شآبيب الرحمة التامة الاجزاء • على مجموع
اهل بيته وصحبه الكبار • غير مفروق بين احد من الصغار والكبار • صلوة مؤيدة بالاوتاد والدوام
ومترافقة موبدة ما عاقب الليالي الايام • اما بعد فهذه كلمات لا يبتهج بها الا الفتى الذي
في طبعه طبع منقصة في شرح مشكلات المختصر في علم العروض المنسوب الى الامام الفاضل
الكامل الاندلسي ابي عبد الله محمد المعروف بابن الجيش الانصاري الاندلسي جعل
الله مبرات امثاله متقبلا بالحسنات • ودواعي عمله مفتاح الشيات • وعتني انا بافها اشارات
صدرت من جانب جناب الامير المعظم والصدر الخطير المفخم مولى النعم الوافرة الكاملة
مسدي النعم الوافية الشاملة • المولى الذي لا يبصار بعد بل لا يبارى في بسيط الارض سحري •
وكل كف عن كنه المراة في الكف والقبض سري • مباين الخلق مبائن الخلق سليمان
بك ابن امير الاعظم • والوزير الاكرم • قطب سماء المعالي • مدار امور الاعاظم والاعالي فلك
الدولة والدين الامير كاشفون بك متعهما الله بعمر طويل مديد الى غاية • وجنبنا اعاديهم ودولتهما
بتجديد المدى • اللهم اجعل دعائنا سريع الاجابة • فان ادعية الضعفاء لديك مستجابة
قال قال الفقير الى الله عز وجل ابو عبد الله محمد المعروف بابن الجيش الانصاري الاندلسي

المزبو

المزبور رحمه الله تعالى احمد الله واتوكل عليه واصلي على نبيه محمد واله وصحبه اجمعين وبعد فقد قصدت
في هذا المختصر ان اذكر علل الاعاريض الاربع والثلاثين والضروب الثلاثة والستين خاصة ولا اتعرض
لشيء من زحاف الحشو غالبا اقول لا بد قبل الشروع من تمهيد مقدمة يطلع المبتدي
بها على كمية البحور المتقول عليها المشتهر اوله بين البلغاء ومن شعراء العرب وعلى كمية اعاريضها وضروبها
اجمالا او على كشف معنى العلة والزحاف في اصطلاح علماء هذا الفن ليستعان بها في ضبط
الاوضاع التي اخترعها المصنف رح فنقول البحور المعتبرة عند جمهور خمسة عشر بحرا على راي
الخليل واضع هذا العلم واعاريضها اربع وثلثون وضروبها ثلاثة وستون كما ستقف عليها مفصلة
بعون الله تعالى حين اقتضاء الكنوبة الى بيانها وستة عشر بحرا على راي الاخفش النحوي واعاريضها
ست وثلثون وضروبها سبعة وستون وكل بحر مركب من اجزاء مثل فعولن ومفاعيلن
ونحوهما ولكل جزء من البيت اصطلاحهم تسمية فالجزء الاخير من المصراع الاول من البيت يسمى
عروضا والجزء الاخير من البيت يسمى ضربا والباقي يسمى حشوا عند البعض وهو اختيار المصنف
رح وعند البعض الاخر الجزء الاول من البيت يسمى صدرا والجزء الاول من الشطر الثاني يسمى
ابتداء والباقي وهو ما عدا الصدر والعروض والابتداء والضرب يسمى حشوا ولكل واحد منها
احوال اربعة على سبيل البدل اما الحذف او الاثبات والاثبات اما مع الزيادة او مع النقصان
او مع عدمهما اي الابقاء على حالة الاصلي ولكل واحد من تلك الاحوال اما حال الحشو او حال العروض
او حال الضرب فان كان حال الحشو غير الابقاء يسمى زحافا وان كان حال العروض او حال
الضرب فلا يخلو اما ان يكون لازما او غير لازم فان كان لازما يسمى علة وان كان غير لازم يسمى
ايضا زحافا فالعلة حال العروض او الضرب اذا كان لازما والزحاف حال الحشو اذا كان
غير الابقاء او حال العروض او الضرب اذا كان غير لازم فان قلت ما الفرق بين اللازم

وغير اللازم قلت اللازم ما يتوقف عليه صيرورة الجزء واحدا من الاعاريض او الضروب
المذكورة ولذلك يسمى علة لان علة الشيء ما يتوقف عليه وجود ذلك الشيء
بخلاف غير اللازم فان الجزء الاخير من المصراع الاول في الطويل مثلا وهو مفاعيلن اذا قبض بحذف
خامسه الساكن وهو الياء يعد واحدا من تلك الاعاريض واذا لم يقبض وابقي على حالة الاول
لا يعد واحدا منها فان قلت اذا جاز للشاعر ان ينظم الشعر في اي عروض اراد وفي اي
ضرب شاء فكيف يكون لازما قلت المراد انه لازم نوعه لا شخصه فاذا عرفت ذلك
فاعلم ان المصنف رح قصد في هذا المختصر ان يذكر علل الاعاريض الاربع والثلثين وعلل الضروب
الثلاثة والستين التي للبحور الخمسة عشر خاصة لا يتخطاها الا ذكر زحافها ولا الا ذكر علل عروض
البحر السادس عشر والا علل ضربه ولا الا ذكر زحافها ولا يتعرض لشيء من زحاف الحشو
غالبا بل يتعرض على سبيل الندرة كما تعرض له في اثناء تعريفات القاب العلل بان يقال الكف
كذا والتشعيث كما تعرض له في بيت الطويل بقبض فعولن الذي قبل الضرب
الثالث منه وهو قوله لافك في قوله وابقيت ان العذل افك مداح والتبس
في الحشو زحاف فقوله خاصة فيخرج به شيئان احدهما زحاف الاعاريض والضروب
المذكورة وثانيهما احوال عروض البحر المتدارك واحوال ضربه مطلقا لا انه من قوله ولا اتعرض
لشيء من زحاف الحشو غالبا قيد واحد يخرج به غالب زحاف الحشو علا ان يكون الثاني تاكيدا
للاول لان بين مقتضيهما تغايرا والظاهر ان الاول يقتضي ان لا يكون شيء اخر غير العلل المذكورة مذكورا
والثاني يقتضي ان يكون شيء اخر غير ما ذكر مذكورا لان حمل اللفظ على فائدة اجدر خصوصا في المختصر
اولى من حمله على غيرها كما علم في غير هذا الموضع ان التاسيس خير من التاكيد وشيء اخر وهو انه ان
قلنا انهما قيد واحد يخرج به غالب زحاف الحشو لا يفهم ابتداء ان زحاف الحشو الاعاريض

والضروب

والضروب المذكورة واحوال عروض البحر المتدارك واحوال ضربه هل هي مقصودة ذكرها
ام لا لا يفهم منه قوله علل الاعاريض الاربع والثلثين والضروب الثلثة والستين
ان ما سواها ليس بمقصود لانا نقول تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه على ما علم
في قواعد اصول الفقه ومن الناس من يسمي حال الحشو الذي هو غير الابتداء زحافا وكل واحد
من حالي العروض والضروب علة سواء كان لازما او غير لازم فعلى هذا يكون العلل اكثر من المذكورة
الا ان المصنف رح ذكر ما هو اهم واشهر واكثر استعمالا وترك ما هو الشاذ والنادر وقوله
خاصة قيد يخرج به شيء واحد وهو العلل الاعاريض والضروب الغير المذكورة والعلة على الاصطلاح
الاول اخص مطلقا منها على الاصطلاح الثاني والزحاف بالعكس ومنهم من يسمي
الحال الذي هو غير الابتداء زحافا سواء كان حال الحشو او حال العروض او حال الضروب ومنهم
من يسمي التغيير الواقع في السبب زحافا والواقع في الوتد علة وستعرف المراد من السبب والوتد
ولكل واحد من هذه المذاهب مساغ اذ لا مشاحة في الاصطلاح لكن كلام المص لا يستقيم الا
على الاصطلاح الاول فاعرف قوله خاصة مصدر كعافية وكاذبة يقال خصصت
شيئا بكذا اخص خصوصا وخصيصى او خاصة وخصوصية وخصوصية بالفتح والضم والفتح افصح
فتقدير الكلام قصدت ان اذكر علل الاعاريض الاربع والثلثين والضروب الثلثة والستين
واخصها بالذكر خصوصا ويجوز ان يكون حالا بمعنى مخصوصة كقولك اخذته سمعا اي مسموعا قوله ولا اتعرض
بالنصب عطف على اذكر وبالرفع حال اي قصدت ان اذكر هذه العلل خاصة غير متعرض لشيء
من زحاف الحشو غالبا او جواب لسؤال مقدر كانه قيل هل تعرض لذكر شيء من زحاف
الحشو فقال لا اتعرض له غالبا قوله غالبا صفة لمحل موصوف محذوف اي تعرضا غالبا او لا
ولا يخفى ان المص اختار رأي الخليل في ذكر العلل ورأي الاخفش في ذكر البحور وسيعلم في [illegible]

ان ثم من بعض المغاربة شيئاً اراه واقفاً وهو ان الموضع ثمنه عشر بيتاً وقال في
الديباجة ايضا كذلك ثم لبعض الطلاب الحق بها بيت المتدارك فيتم قوله ثمنه عشر بيتاً
الا قوله ستة عشر بيتاً ثم اشتهر فظن انه صنيع المصنف ومصداق هذا القول ان عروض المتدارك
وضربه على ما هو مذكور في هذا المختصر اذا عدّ من الاعاريض والضروب المذكورة لا يعتبر المذكورة الا
الاعاريض خمسة وثلاثين والضروب اربع وستين ونقص المتدارك اثنا عن ذلك قال
وصنعت ستة عشر بيتاً اول لفظ من بيت يعطى اللقب اما اشتقاقاً او مضارعة
شاعر اقول لما كان مطمح نظر المصنف الاختصار الممدوح بين ارباب الالباب
حتى لا يختصر فيضاع موجه تنوب في الافادة مناب الاطناب فصنع ستة
عشر بيتاً كل بيت منها في بحر من البحور الستة عشر اللفظة الاولى من كل بيت تلقب البحر
الذي ذلك البيت منظوم فيه وذلك باحدى طريقين بينهما مع الحاق احد هما ان يكون اللفظ
واللقب مشتقين من اصل واحد ولا يكون بينهما مضارعة اي مشابهة بدون ان لا يكون بينهما اتحاد
في الصيغة كمد والمديد مثلاً فانهما مشتقان من المد وليس بينهما اتحاد في الصيغة والثاني ان يكون
بينهما اتحاد في الصيغة مع كونهما مشتقين من اصل واحد كالطويل الذي في اول بيت الطويل والطويل
الذي هو اللقب فان بين لفظيهما اتحاداً مع انهما مشتقان من الطول فان قلت هلا دل على
جمع الالقاب بالقسم الثاني الذي فيه صنعة التجنيس التام ولم جعل الاكثر من القسم الاول الذي فيه
صنعة الاشتقاق وصنعة التجنيس التام اعلى مرتبة من صنعة الاشتقاق كما عرف في علم البديع
على ان القسم الثاني ادل على اللقب من القسم الاول قلت للسهولة وهو ما في الجمع بين شيئين
لانه اي نادراً ما لان الاتيان بلقب كل بحر في ابتدا بيته مع استقامة الوزن مما يستلزم
فان الجمع بين ايقاع لفظ المديد مثلاً الذي فعولن في ابتدا بحر اول اجزائه فاعلاتن وبين استقامة

الوزن

بالنسبة الى مطلع مستقيم كالجمع بين الضب والنون اعلم ان مراد المص بالاشتقاق
الاشتقاق الذي هو مصطلح علماء البديع وهو ان يكون الكلمات متجانستين اعم من ان يكون لفظاً او لفظاً
ومعنى ويمكن ان يكون المراد الاشتقاق الصغير التصريفي الذي هو كونهما متجانستين لفظاً ومعنى فعلى
هذا دلالة قوله طويل ومد والبسط ونحوها على اللقب بالاشتقاق ودلالة مرسل وفرعنا بالمضارعة
لان مرسل وفرعنا ليسا مشتقين مما اشتق منه الرمل والمضارع بل شابهاهما في الحروف الاصلية
لكن التعويل على ما شيدنا اركانه اولاً قوله وصنعت اي نظمت عطف على قصدت قوله اول
لفظ من البيت يعطي اللقب جملة اسمية منصوبة المحل على انها صفة بيتاً والعائد الاسم الظاهر
الذي اقيم مقام المضمر وهو البيت في قوله من البيت اي اول لفظ منه والاضافة في قوله اول لفظ
كالاضافة في قولهم جرد قطيفة مراده اللفظة الاولى في التنزيل ان اول بيت وضع للناس
اي بيتاً اول وكذا القول في قوله العروض آخر جزء وقوله واول حرف من الشطر الثاني وقوله
الضرب آخر جزء مراده الجزء الآخر والحرف الاول قوله يعطي اي يفيد واحد مفعوليه
محذوف اي يعطي اللفظة الاولى من البيت من احس بها لقب البحر قوله اشتقاقاً تمييز
عن النسبة التي في يعطي قوله ومضارعة عطف على اشتقاقاً قوله شاعر اي شاعراً
مفعول لاجله وعامله محذوف يدل عليه سياق الكلام اي انما جعلت اللفظة الاولى دالة
على اللقب تارة بالمضارعة وتارة بالاشتقاق لاجل ان يسارع الى فهم التقطيع ويطلعه
الوزن فان الدلالة على نحو الجمع باللفظ بالمضارعة متعددة جداً كما عرف فان قلت
قدم القسم الاول مع ان القسم الثاني اعلى مرتبة واول على اللقب ويذكره في ترتيب الابيات
اولاً قلت اعتبار اللازم الاغلب قال وآخر العروض حرف من حروف ابجد يعطي
عدة العروض والعروض آخر جزء الابيات من الشطر الاول اقول من هو صناعة انه اوقع في
معنى

في آخر عروض كل بيت من الاصول حرفا من حروف ابا جاد يدل على انه كم يجي عروض ذلك البحر
كالميم ... مثلا من قوله نكالنا في بيت الطويل فانها تدل على ان عروض الطويل واحدة لان مدلول الميم
واحد بحساب الجمل وكالجيم من قوله فلك فاتهيج في بيت الكامل فانه يدل على ان عروض الكامل
ثلاث لان مدلول الجيم ثلاثة من تلك الحساب وكذا في ساير الابيات والفرق بين الوضع الاول
وبين هذا الوضع من وجهين احدهما ان دلالة هذا الحرف واحد ودلالة ذاك باكثر من واحد و
وثانيهما ان دلالة ذلك بحسب اللفظة ودلالة هذا بحسب المعنى فان قلت في قوله آخر العروض
حرف من حروف ابا جاد نظر من وجهين احدهما ان ذلك الحرف ليس آخر العروض في الجميع
بل ما قبل الآخر في البعض كالميم ... المذكورة وكالجيم من قوله ... والثاني ان ذكر قوله
من حروف ابا جاد مستدرك لانه ما من حرف الا وهو من حروف ابجاد فذكره لا فائدة فيه قلت
الاول وارد لا في جميع الابيات بل يلزم ان المراد به احد الحرفين اما الآخر كما في بيت الكامل واما ما قبل الآخر
كما في الباقي وانما سماه آخر لمجاورة الآخر والثاني غير وارد لان في ذكره فائدة جليلة وهي التنبيه
على ان دلالة ذلك الحرف على كمية الاعاريض بحسب المعنى لا بحسب اللفظ كما في رمز اللقب وكما هو
مصطلح اهل السياقة فان دأبهم ان يأخذوا من كل كلمة حرفا ويجعلوه رمزا لتلك الكلمة كالحاء
من تحت والسين من الستة مثلا بل بحسب المعنى الذي هو العدد المدلول عليه بحرف ابا جاد فان قلت
فما فائدة تخصيصه بالذكر ولم لم يقل من حروف الهجاء قلت لان دلالة الحروف العربية على العدد
باعتبار انها على ترتيب حروف ابجاد ا ب ت ث ج فان الجيم مثلا انما يدل على الثلاثة لانه
ثالث في ذلك الترتيب ولو كان لها دلالة على العدد باعتبار ترتيب ا ب ت ث ج لكان
مدلوله خمسة لانه خامس في هذا الترتيب والعروض كما عرف اسم للجزء الاخير من الشطر الاول اي
النصف الاول من البيت وانما تسمى به تشبيها له بالعروض التي هي الخشبة المعترضة في وسط البيت

لئلا

لئلا يلتقيا وللجامع بينهما كون كل منهما في الوسط ولذلك تستعمل منونا والاصحاب يذكرون التسمية
بها وجوها اخرى فمن اراد ها فعليه بمطالعة المطولات قال واول حرف من الشطر الثاني يعطي
عدة الضروب والضرب آخر جزء من البيت اقول من اوضاعه انه اتى في اول الشطر الثاني
بحرف من حروف ابا جاد يعطي عدة ضروب ذلك البحر كالجيم من قوله جفوني الدجى
في بيت الطويل فانه يدل على ان ضروبه ثلاثة وكالواو من قوله والشيخ في تمهيد فانه يدل على ان له ستة
والضرب لغة النوع وفي اصطلاحهم اسم للجزء الاخير من البيت كما عرفت وانما تسمى به لان البحر
يتنوع به وفيه وجه آخر سيجيء قال وجعلت روي البيت يعطي عدة الاجزاء والحروف المذكورة
هي هوزا ابجد ... اقول جعل المص روي البيت في كل بحر حرفا من حروف ابا جاد يفيد
كمية اجزاء ذلك البحر بحسب الاستعمال لا بحسب الاصل كالحاء من قوله والسبيح مثلا في بيت الطويل فانه يدل
على ان اجزاء الطويل ثمانية وكالواو الاخير من قوله ... في بيت المديد فانه يدل على ان اجزاءه ستة
والحروف المذكورة التي مر ذكرها او التي ذكر شارح هذا المختصر المحتاج الباقي بيان كمية الاعاريض
والضروب والاجزاء هي الالف ومدلوله واحد والباء ومدلوله الاثنان والجيم ومدلوله ثلثة والدال
ومدلوله اربعة والهاء ومدلوله خمسة والواو ومدلوله ستة والزاء ومدلوله سبعة والحاء ومدلوله
ثمانية والطاء ومدلوله تسعة وانما اقتصر على هذه الحروف لان الاشياء التي مست الحاجة الى بيان
كميتها لا تزيد على التسعة والروي هو الحرف الذي يلزمه القافية وينسب اليه فيقال مثلا قافية
لامية او دالية او نحوها وفي تعريف القافية مذاهب احدها وهو مذهب الخليل انها من الحرف
الاخير من البيت الى اول ساكن يليه مع الحركة التي قبل الساكن وقيل مع المتحرك الذي قبله
اعلاها وثانيها وهو مذهب الاخفش انها هي الكلمة الاخيرة من البيت كما عليه الناس وثالثها
مذهب قطرب انها الحرف الذي تبنى عليه القصيدة فعلى الاول فرق بين الروي والقافية ورابعها

مطلب الروي

وهو مذهب ابن كيسان انه كل ما لزم اعادته في البيت وعند البعض البيت باسره قافية واشتقاقها
من القفو وهو الاتباع وانما سميت بها لان بعضها يتبع بعضا فهي اما بمعنى تابعة او بمعنى متبوعة كعيشة
راضية بمعنى مرضية وقيل الاحسن ان يفصل ويقال انها في البيت الاول بمعنى متبوعة لانها لا تتبع
غيرها ويتبعها غيرها وفي البيت الاخير بمعنى تابعة لانها تتبع غيرها ولا يتبعها غيرها والتي فيما
بين الاول والاخير فبالنسبة الى ما قبلها بمعنى تابعة وبالنسبة الى ما بعدها
بمعنى متبوعة قال وخرجت من كل بيت فروع الاصل وجعلت روي النوع مرتبة من العدد ابتغا
أقول لما ضمن المصنف في كل بحر بيتا على ما التزمه فعلم منه العروض الاولى والضرب الاول من ذلك البحر واراد
ان يبين الباقي من الاعاريض والضروب الجأه التزام الايجاز وشغف الاختصار الى ان خرج من
كل بيت من الابيات التي هي الاصول فروعه فحذف شيئا واثبت مكانه آخر او زيد على الاول
او انقص منه حسبما تستقيم له النظم فصار به الباقي بيتا آخر يغاير البيت الاول في العروض والضرب
كليهما او في الضرب وحده ويسمى عروضه وضربه ثانيا لذلك البحر التي هي الاصول وضربه ثالثا له
وهكذا افعل الى ان انتهت الاعاريض والضروب كما حذف من الشطر الاول من بيت المديد
قوله التجني وكلا الا آخر البيت واثبت مكانه قوله منا وانه الى آخره وكما حذف قوله
ينقاد للتجني من آخر البيت الطويل واثبت مكانه قوله فدحا مذهبا ثم جعل روي كل فرع من فروع
الضروب حرفا من حروف ابجد ليدل على ان ذلك النوع في اي مرتبة من العدد بالنسبة
الى اصله كالباء مثلا من قوله ومذهبا في بيت الطويل فانه يدل على ان هذا الضرب في المرتبة الثانية من
العدد وكالجيم من قوله مدحا في بيت هذا البحر ايضا فانه يدل على ان هذا الضرب في المرتبة الثالثة
وكذا الباقي وانما لم يجعل في روي الضرب الاول ايضا حرفا من حروف ابجد ليدل على مرتبته من
العدد لانه متعين للاولية لكون بيته اول الابيات فلم يحتج الى الدلالة على مرتبته فان قلت

ثم لم يجعل

لم لم يجعل روي كل فرع من فروع الاعاريض ايضا حرفا دالا على مرتبته من العدد قلت روي فرع الضرب
يغني عن ذلك لان التخريج لا يخلو اما ان يقع بعد العروض او قبلها فان وقع بعدها فالعروض
واحد لبيت الاصل كما في بيت الضرب الثاني من الهزج وان وقع قبلها فلا يخلو اما ان تتغير العروض
الاولى بسببه او لم تتغير فان لم تتغير فالعروض واحد ايضا كما في بيت الثالث من الطويل وان تغيرت
فالعروض التي حصلت بعد التغيير الاول عروض ثانية كما في بيت الضرب الثالث من البسيط
والتي بعد التغيير الثالثة كما في بيت الضرب السادس من الكامل وهلم جرا الى ان انتهى الاعاريض
وانما يترتب التغييرات لان الاسباب وهي التخاريج مترتبة بواسطة روي فرع الضرب
وترتب الاسباب يوجب ترتب المسببات قال وخرجت من كل بيت اي من كل بيت بحر ضم بان
فصاعدا أقول فروع الاصل المراد بالاصل ههنا الضرب الاول وبالفروع الضروب الباقية قال
والاجزاء التي يتركب الشعر منها سبعة جزآن خماسيان وهما فعولن وفاعلن وخمسة سباعية
وهي متفاعلن ومفاعلتن ومستفعلن ومفاعيلن وفاعلاتن وليس مفعولات منها عند الجوهري
أقول الاجزاء الاصول التي يتركب الشعر منها سبعة في الصورة وتسعة في الحكم جزآن خماسيان
وهما فعولن الذي ليس فرع مفاعلتن بواسطة القطف او فرع مفاعيلن بواسطة الحذف
وفاعلن الذي ليس فرع فاعلاتن بواسطة الحذف وخمسة سباعية وهي متفاعلن
ومفاعلتن ومستفعلن الذي ليس بفرع متفاعلن بواسطة الاضمار ومفاعيلن الذي ليس فرع
مفاعلتن بواسطة العصب وفاعلاتن وانما قلنا انها تسعة في الحكم لان مستفعلن الذي هو جزء
جزء البسيط المحكوم عليه عندهم بانه مركب من سببين خفيفين بعدهما وتد مجموع ومستفعلن الذي هو جزء

كالخفيف مركب من سببين خفيفين بينهما وتد مجموع مفروق كما ستطلع على كيفية فك البحور
بعضها من بعض وفاعلاتن الذي هو جزء المديد محكوم عليه بانه مركب من سببين خفيفين بينهما وتد
مجموع وفاعلاتن الذي هو جزء المضارع مركب من وتد مفروق بعده سببان خفيفان وكل واحد
من مستفعلن وفاعلاتن اثنان حكماً وليس مفعولات من الاجزاء الاصول عند الجوهري بل هو
فرع كما ستقف على سره هذا على قول الجوهري ومن وافقه واما على القول الاكثري الذي عليه جمهور ارباب
هذا الفن فمفعولات من الاجزاء الاصول فالاجزاء الاصول على هذا ثمانية في القصور وعشرة
في كلها فان قلت لخص لي سر قول الجوهري وسبب ابائه عن مذهب الاكثري وخلص الفوائد من الطعان في التعبير
في كل واحد قلت انما عند الجوهري الاجزاء السبعة من الاجزاء الاصول دون مفعولات لان الجزء
الاصل عنده ما كان جزء البيت الدائرة ولم يكن منقولا اليه جزء متغير وكان اصلا في كلام العرب
وهذه القيود الثلثة موجودة في كل واحد من الاجزاء السبعة دون مفعولات لان القيد
الثالث منتف فيه اذ اصله في كلام العرب مفعولاتن بالتنوين فاذن هو فرع مفعولاتن فان قلت
حينئذ يلزم ان يكون من الاجزاء الاصول قلت انما يلزم ان يكون منها اذا كان جزءا وليس
بجزء اذ الجزء في اصطلاح علماء هذا الفن عبارة عما من شانه ان يكون مقطعا به وليس كذلك بالاستقراء
فبالقيد الاول وهو قوله ما كان جزء البيت الدائرة يخرج نحو مفعولاتن وبالقيد الثاني وهو قوله
ولم يكن منقولا اليه جزء متغير نحو مستفعلن الذي نقل اليه متفاعلن المضمر وبالقيد الثالث
وهو قوله وكان اصلا في كلام العرب نحو مفعولات والجمهور يعتبرون القيدين الاولين
فقط ولذلك يعدون مفعولات من الاجزاء الاصول لانه جزء في بيت دائرة المشتبه وليس
بمنقول اليه

بمنقول اليه جزء متغير كما ستعرف في موضعه وان اختلج في ذهنك ان مفاعيلن يرد نقضا على
قول الجوهري لانه غير منون في كلامهم فازح ذلك بما قرر في النحو من ان الاصل في الاسماء
الصرف وعدم الصرف عارض عليها وما يرجح قول الجوهري في عدم اطلاقه الاصل على
مفعولات انهم بالاتفاق لا يطلقون الفرع على الجزء المتغير الا كلمة غير موجودة في كلام العرب مهما
امكن فان مستفعلن مثلا اذا خبن فبقي متفعلن لا يطلقون عليه الفرع في هذه الحالة معللين بان هذه
الكلمة منتفية في كلامهم بل ينقلونه الى مفاعلن ثم يطلقون عليه الفرع فاذا كان اطلاق الفرع على الجزء مشروطا
بكونه موجودا في كلامهم فكون اطلاق الاصل عليه مشروطا بكونه موجودا في الاخرى وبه ورد في خلدي
ان المص ممن اختار قول الجوهري بما دل عليه تخصيص مذهبه بالذكر وتصديه بالجواب سؤال يرد عليه بقوله
وليس مفعولات منها عند الجوهري وقيل انما لم يعد الجوهري مفعولات من الاجزاء الاصول
لانه لم يحصل بتكراره بحر كما حصل بتكرار غيره وفيه نظر لانه يلزم ان يكون مفعولات فرعا لا اصل
له او يكون لا اصلا ولا فرعا وهذا قول لم يقل به من له ادنى مسكة في هذا الفن فضلا عن الجوهري العارف
ان الاجزاء الاصول اما سبعة او ثمانية على اختلاف الرايين فما عدا ذلك فهو فرع والشعر
لغة العلم وفي الاصطلاح كلام مقفى موزون على سبيل القصد والقيد الاخير يخرج نحو
قول من اتفق ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه كلام مقفى موزون لكنه ليس لان الاتيان
به موزونا ليس على سبيل القصد قال وهذه الاجزاء تتركب من سبب ووتد وفاصلة فالسبب
نوعان خفيف وهو متحرك بعده ساكن نحو قم وثقيل وهو متحركان نحو لك والوتد ايضا
نوعان مجموع وهو متحركان بعدهما ساكن نحو لكم ومفروق وهو متحركان بينهما ساكن نحو قال

والفاصلة ايضا نوعان صغرى وهي ثلاث متحركات بعدها ساكن نحو بلغنا وكبرى وهي
اربع متحركات بعدها ساكن نحو بلغكم اقول الاجزاء التي مر ذكرها تتركب من ثلاثة اشياء
لكل واحد منها نوعان فيصير ستة احدها السبب الخفيف وهو حرف متحرك بعده ساكن نحو قم
وثانيها سبب ثقيل وهو متحركان نحو لك وبك وثالثها وتد مجموع وهو متحركان بعدهما
ساكن نحو لكم وعلى ورابعها وتد مفروق وهو متحركان بينهما ساكن نحو قال ولات وخامسها
فاصلة صغرى وهي ثلاث متحركات بعدها ساكن نحو بلغنا ومنفا وسادسها فاصلة كبرى
وهي اربع متحركات بعدها ساكن نحو بلغكم وفعلتن وتجمع هذه الاشياء الستة قوله
لم ار على ظهر جبل سمكتن واذا تقرر هذا فاعلم ان فعولن مركب من وتد مجموع بعده سبب
خفيف وفاعلن بالعكس ومستفعلن اما مركب من سببين خفيفين بعدهما وتد مجموع او
من سببين خفيفين بينهما وتد مفروق ومفاعيلن مركب من وتد مجموع بعده سببان خفيفان و
وفاعلاتن اما مركب من سببين خفيفين بينهما وتد مجموع او من وتد مفروق بعده سببان
خفيفان ومفعولات مركب من سببين خفيفين بعدهما وتد مفروق فان قلت كيف قال المصنف
وهذه الاجزاء تتركب من سبب ووتد وفاصلة وكل واحد منها نوعان وهي كما شاهدت لم تتركب
الا من اربعة وهي السبب المخفف والوتدان والفاصلة الصغرى قلت مراده هذه الاجزاء وما
يتفرع منها واحد ما يتفرع منها مستفعلن المخبول المنقول الى فعلتن وهو فاصلة كبرى والفاصلتان
صغراهما مركبة من سببين ثقيل وخفيف وكبراهما مركبة من سبب ثقيل ووتد مجموع ثم يؤيد ما قلنا
قول المصنف في تعريف القطف حذف سبب خفيف واسكان ما قبله وتحقيق لما علته

وليس

وليس في مفاعلتن ما يصلح ان يكون سببا خفيفا سوى تن فعلم ان علتن الذي هو فاصلة صغرى مركب
من سببين ثقيل وخفيف فان قال قائل يرد عليه فعول وفاعلات المقصوران ومفعولات
الموقوف ومستفعلان ومتفاعلان كذا لان وفاعليان المسبغ لان كل كل واحد من الاخير الساكن
والتاء الساكن ولات وعلان وليان ليس من هذه الاشياء الستة فنقول لا يمكن الجواب عنه
الا بالتزام احد الامرين وهو اما ان يكون مراده ان هذه الاجزاء الاصول تتركب من بعض تلك الاشياء الستة
او ان هذه الاجزاء الاصول وما يتفرع منها تتركب من تلك الاشياء غالبا وجواب آخر وهو ان
ان هذه الاجزاء وما يتفرع منها تتركب من هذه الاشياء سواء كانت متغيرة او غير [illegible] اللام
الساكن في فعول والتاء الساكن في فاعلات سببان خفيفان مقصوران ولات الساكن التاء
في مفعولات وتد موقوف موقوف وكذا الحكم في البواقي ووجه تسمية هذه الاشياء انهم
لما شبهوا بنيان الشعر ببنيان الشعر بجامع كون كل واحد منهما مما يتم الا بجمعه اشياء استعاروا
اسم كل واحد مما لا يتم البيت الشعري الا به لكل واحد مما يتم البيت الشعري الا به لوجود الاشتراك
بينهما في بعض الامور لان اسبابه كاسبابه التي هي الحبال في ان كل واحد منهما تحتمل القصر
واوتاده كاوتاده التي تركز في الارض وتربط الحبال بها في ان كل واحد منهما تحتمل القطع وفواصله
كفواصله التي هي الاثواب في ان كل واحد منهما تحتمل القطف وقيل في ان كل واحد منهما متصل
بين الوتدين اما في البيت الشعري فلان كل شقة من الاثواب واقعة بين الوتدين كما تشاهد في الخيمة
المضروبة واما في البيت فلان الفاصلة اما في اجزاء الكامل او في اجزاء الوافر وهي في كل منهما واقعة
بين الوتدين لانا اذا اخذنا متفاعلن متفاعلن تقع متفا الذي فاصلة صغرى بين علن وعلن

اللذين هما الوتدان وكذا اذا قلنا مفاعلتن مفاعلتن مفاعلتن يقع علتن الذي هو الفاصلة
بين مفا ومفا اللذين هما الوتدان وهو وضعه كعروضه التي هي خشبة معترضة في وسط البيت
فان كل واحد منهما في وسط وقد يكون كعمود الذي هو رفعه من ضربت الخيمة اذا رفعتها في ان
كل واحد منها آخر ما يتم به البيت وهذا هو الوجه الذي وعدنا لجيه حين تعرضنا لبيان وجه
تسمية جزء الآخر من البيت بالضرب وانما وصف احد السببين بالخفيف والآخر بالثقيل لان
المتحركين اثقل في اللفظ من متحرك وساكن وانما وصف احد الوتدين بالمجموع والآخر بالمفروق
لان المتحركين في الاول مجتمعان وفي الثاني متفرقان بتوسط الساكن بينهما وانما وصف
احد الفاصلتين بالصغرى والآخر بالكبرى لان المتحركات في الكبرى اكثر والكلمة حروفها اكثر
اكبر قوله الوتد يجوز في تائه الفتح والكسر قوله ثلث متحركات واربع متحركات انما اختار ان يقال
ثلث متحركات لانه جمع متحرك قوله ولابد من ذكر القاب العلل وهي الخبن وهو حذف
الثاني الساكن اقول لما كان مقصود المصنف من هذا المختصر ذكر العلل المذكورة خاصة ودكر زحاف الحشو
احيانا لا جرم شرع في ذكرها وارادف كل واحد منهما بتعريف مستقل به وانما ذكر الكل بلفظ العلة
وان كان بعضها زحافا تغليبا لان الاكثر علة وهي ثلثة اقسام قسم مخصوص بالعلة كالوقف
والكشف وقسم مخصوص بالزحاف كالكف والتشعيب وقسم مشترك بينهما كالقبض والاضمار
ومجموعها على ما ذكر في هذا المختصر ثلث وعشرون علة الاول الخبن وهو حذف الحرف الثاني الساكن
ومثاله اربع فاعلن فيبقى بعد حذف الالف فعلن وفاعلاتن فيبقى بعد حذف الالف فعلاتن
ومستفعلن فيبقى بعد حذف السين متفعلن فينقل الى مفاعلن لان متفعلن غير موجود في كلام العرب
ومفعولات

و. مفعولات فيبقى بعد حذف فائه معولات فينقل الى مفاعيل ويسمى كل واحد منها مخبونا ماخوذ
من خبنت الثوب الخبنة اذا رفعت ذلاذله اي ما يلي الارض من اسافله قوله قال والاضمار
اسكانه ان كان متحركا اقول العلة الثانية الاضمار وهو اسكان الحرف الثاني المتحرك كاسكان
تاء متفاعلن فيصير متفاعلن فينقل الى مستفعلن ويسمى مضمرا ماخوذ من اضمرت الكلام اذا اخفيته
او من اضمرت الشيء اذا جعلته دقيقا كالمضمر وقيل من اضمرته اذا اسكنته قوله الاضمار عطف
على قوله الخبن وقوله اسكانه ان كان متحركا خبر مبتدا محذوف تقديره والاضمار وهو اسكانه
متحركا بحذف هو واو العطف طلبا للاختصار ولان قوله وهي الخبن وهو حذف الثاني
الساكن يدل عليه وكذا القول في سائر العلل قال والطي حذف الرابع الساكن اقول العلة الثالثة
الطي وهو حذف الرابع الساكن كحذف فاء مستفعلن فيبقى مستعلن فينقل الى مفتعلن وكحذف
واو مفعولات فيبقى مفعلات فينقل الى فاعلات ويسمى كل واحد منهما مطويا ماخوذ من طويت
الثوب اطويه طيا اذا الففته قال والخبل الخبن والطي اقول العلة الرابعة الخبل وهو اجتماع
الخبن والطي اي حذف الثاني الساكن وحذف الرابع الساكن كحذف سين مستفعلن وحذف
فائه فيبقى متعلن فينقل الى فعلتن وكحذف فاء مفعولات وحذف واوه فيبقى معلات فينقل
الى فعلات ويسمى كل منهما مخبولا ماخوذ من خبلة بخبلة خبلا وخبله بالضم والكسر اذا جعله ناقص الاعضاء
قال والقبض حذف الخامس الساكن اقول العلة الخامسة القبض وهو حذف الخامس الساكن كحذف
نون فعولن فيبقى فعول ولم ينقل هذا اللفظ والاوزانه الى فعال لان استعمال فعول على التنوين
غير معتاد في كلام العرب الا لانهم قالوا الآن يقال قد يوجد في كلامهم اسم على هذه الصيغة

مستفعلن مستعمل بالتنوين كشعوب بفتح الشين على اللغتين فانه اللغة والثاني مستعمل
غير متصرفة في كلامهم وكحذف ياء مفاعيلن فيبقى مفاعلن ويسمى كل واحد منهما مقبوضا
ماخوذ من قبضت الشيء اقبضه اذا جعلته قبضا قال والعصب اسكانه متحركا اقول
العلة السادسة العصب بالعين والصاد المهملة وهو اسكان الخامس المتحرك كاسكان لام مفاعلتن فيبقى
مفاعلْتن فينقل الى مفاعيلن ويسمى معصوبا ماخوذ من عصب الاغصان وعصبها بالفتح والكسر
اذا عصبها اذا شددت بعضها ببعض لئلا تتحرك قال والقصر حذف ساكن السبب ثم اسكان
متحركه اقول العلة السابعة القصر وهو حذف ساكن السبب ثم اسكان متحركه كحذف نون فاعلاتن
واسكان تائه فيبقى فاعلاتْ وكحذف نون فعولن واسكان لامه فيبقى فعولْ ويسمى كل واحد منهما
مقصورا ماخوذ من قصرت الحبل اقصره قصرا اذا قطعته فقصر وقصير او من قصرت اذا نقصته
او من قصرت الصلوة اذا اكتفيت ببعضها قال والقطع فعل ذلك في الوتد اقول العلة
الثامنة القطع وهو فعل الشيئين المذكورين اي حذف الساكن ثم اسكان المتحرك وهذا الفعل اذا وقع
في الوتد يسمى قطعا واذا وقع في السبب يسمى قصرا كحذف نون مستفعلن ثم اسكان لامه فيبقى
مستفعلْ فينقل الى مفعولن ويسمى كل واحد منهما مقطوعا ماخوذ من قطعت الوتد اقطعه اذا
نقضته من طوله وانما تعل مستفعلن ومتفاعلن الى مفعولن وفعلاتن واذا كان كل واحد
منهما موجودا في كلام العرب لان استعمالهما مبنيا على سكون غير موجود في كلامهم فان
قلت يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ثلاثة اربعة بسكون التاء قلت هو قليل فلا يعبا
به الا عند مساس الحاجة ولا حاجة هنا لان مفعولن ينوب مناب الاول وفعلاتن ينوب مناب
الثاني

الثاني فان قلت ما بالك لم تنقل في فعول وفاعلات المقصورين قلت لعدم
لفظ بين الافاعيل يقوم مقامهما بخلاف مستفعل ومتفاعل وايضا فعول وفاعلات المقصوران
لا يقعان الا في الآخر لامتناع اجتماع الساكنين في الوسط الا في كلام العرب ما لم يكونا
على حدهما كدابة واستعمالهما مبنيان على السكون فيغتفر في الآخر لغرض الوقف بخلاف مستفعل ومتفاعل
فانهما قد يقعان في الوسط فلما نقلا في الوسط نقلا في الآخر طردا للباب على وتيرة واحدة قال
والكف حذف الساكن اقول العلة التاسعة الكف وهو حذف السابع كحذف نون مفاعيلن فيبقى
مفاعيلُ وكحذف نون فاعلاتن فيبقى فاعلاتُ وانما لم ينقل الاول لانتفاء كلمة بين الافاعيل
تقوم مقام الثاني وجواز استعمال الاول غير منون ويسمى كل واحد منهما مكفوفا ماخوذ من كففت الثوب
اكفه اذا جمعت ذيله او من كفه يكفه اذا ذهب بصره قال والكشف متحركا اقول العلة العاشرة الكشف
بالشين المعجمة وهو حذف السابع المتحرك كحذف تاء مفعولاتُ فيبقى مفعولا فينقل الى مفعولن
ويسمى مكشوفا ماخوذ من كشفت الشيء اذا ابعدت عنه بعضه هذا على راي القوم وقال جار الله العلامة
في الكشاف عند تفسير قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق الكشف القطع ومنه الكشف
في القاب الزحاف في العروض ومن قاله بالسين المهملة فقد صحف قال والوقف اسكانه اقول العلة
الحادية عشر الوقف وهو اسكان السابع المتحرك كاسكان تاء مفعولات ويسمى موقوفا
ماخوذ من وقف القارئ على الكلمة اذا اسكن آخرها وسبب عدم نقله سبب عدم نقل فاعلات
المقصور والكشف والوقف يختصان بمفعولات لانه لا جزء في السباعي الذي سابعه متحرك
قال والقطف حذف سبب خفيف واسكان ما قبله وتخص بمفاعلتن اقول العلة الثانية عشر

القطف وهو حذف سبب خفيف واسكان ما قبله كحذف تن من مفاعلتن واسكان
لامه فيبقى مفاعل فينقل الى فعولن ويسمى مقطوفا مأخوذ من قطفت الثمرة اذا قطعتها او جنيتها
وهذه العلة مخصوصة بمفاعلتن لان حذف سبب خفيف من الآخر ثم اسكان متحرك قبله لا يتصور
الا في الفاصلة الصغرى التي في آخر الجزء وهي مفاعلتن لا غير فان قلت لم ذكر المصنف في الكشف
والوقف كونهما مخصوصين بمفعولات وفي القطف كونه مخصوصا بمفاعلتن ولم يذكر في الاضمار
والتصليم مع ان الاول مخصوص بمتفاعلن والثاني بمفعولات قلت اما في الاضمار فلانه ليس
مخصوصا بمتفاعلن كما سيجيء في بيان التشعيث على مذهب الزجاج واما الصلم فلانه قد اشار اليه
لان الالف واللام في قوله الصلم حذف مفروق للعهد او بدل من المضاف اليه كانه قال الصلم حذف
مفعولات ولذلك لم يقل حذف وتد مفروق بالتنكير كما قال الحذذ حذف وتد مجموع **قال**
والحذذ حذف وتد مجموع **اقول** العلة الثالثة عشرة الحذذ وهو حذف وتد مجموع كحذف علن من متفاعلن
فيبقى متفا فينقل الى فعلن ويسمى احذ مأخوذ من حذذت ذنب البعير اخذه اذا قطعته وهو احذ اي
مقطوع الذنب **قال** والصلم حذف الوتد المفروق **اقول** العلة الرابعة عشرة الصلم وهو حذف الوتد المفروق
كحذف لات من مفعولات فيبقى مفعو فينقل الى فعلن ويسمى اصلم مأخوذ من صلمت اذنه اصلم
اذا قطعتها وهو اصلم اي مقطوع الاذن **قال** والتشعيث حذف متحرك من وتد فاعلاتن الذي هو
علا اما اللام كما هو مذهب الخليل فيبقى فاعاتن فينقل الى مفعولن او العين كما هو مذهب الاخفش
فيبقى فالاتن فينقل الى مفعولن ويسمى على كل واحد مشعثا مأخوذ من شعثت الوتد اذا دققته
فتشعث اي تفرق رأسه كما تشعث رأس السواك وهاهنا مذهبان احدهما

مذهب

مذهب قطرب وهو ان يقطع الوتد فيبقى فاعاتن فينقل الى مفعولن والثاني مذهب الزجاج
وهو ان يخبن فيبقى فعلاتن ثم يشعث فيصير فعلاتن فينقل الى مفعولن فعلم من هذا ان الاضمار ليس
بمخصوص بمتفاعلن **قال** والحذف اسقاط سبب خفيف **اقول** العلة السادسة عشرة
الحذف وهو اسقاط سبب خفيف كاسقاط تن من فاعلاتن فيبقى فاعلا فينقل الى فاعلن وكاسقاط
لن من فعولن فيبقى فعو فينقل الى فعل وانما نقل فعو الى فعل وان كان كل واحد منهما غير مستعمل
في كلام العرب لان حذف الحركة اهون من حذف الحرف وايضا قد يستعمل فعل ساكن
اللام لانه لا يخلو اما ان يقع في الآخر او في غير الآخر فان كان في الآخر فاسكانه قاعدة مطردة
وان كان في غير الآخر فاسكانه جائز اذ ربما يجري الوصل مجرى الوقف فيعامل معاملته
وكاسقاط لن من مفاعيلن فيبقى مفاعي فينقل الى فعولن ويسمى كل منهما محذوفا ووجه
التسمية ظاهر وانما عرف الحذف بالاسقاط ولم يعرفه بالحذف كما عرف به سائر
العلل تفاديا عن ان يعرف الشيء بنفسه **قال** والبتر حذف سبب خفيف وقطع
ما بقي **اقول** العلة السابعة عشرة البتر وهو حذف سبب خفيف وقطع ما بقي ثم اسكان
متحركه اي حذف ساكن وتد ما بقي ثم اسكان متحركه كحذف تن من فاعلاتن ثم حذف الف
ثم اسكان لامه فيبقى فاعل فينقل الى فعلن وكحذف لن من فعولن ثم حذف واوه ثم اسكان
عينه فيبقى فع ويسمى كل منهما مبتورا وابتر ايضا مأخوذ من بتره يبتره اذا قطعه وهو ابتر اي
مقطوع الذنب **قال** والجزء حذف جزئين من الشطرين **اقول** العلة الثامنة عشرة
الجزء بفتح الجيم وهو حذف جزئين من الشطرين وانما نكر جزئين ولم يقل الجزئين او لم يقل

المجزوين حذف العروض والضرب لان في مذهبين احدهما ان يحذف جزآن لا لعلة
التعيين لكن بشرط ان يكونا من جنس العروض والضرب وثانيهما ان يحذف العروض والضرب
فيصير كل واحد من الجزئين اللذين قبلهما للعروضة والضربية اذ الباقي من البيت بعد
جزؤا اجزائه لان المجزو في تحقيق المحذوف وكذا في المشطور والمنهوك ماخوذ من
جزأت الشيء اجزاء اذا جعلته قطعة قطعة قال والشطر حذف نصف البيت اقول
العلة التاسعة عشر الشطر وهو حذف نصف البيت فالجزء الاخير ومابقي بعده يسمى
مشطورا ماخوذ من شطرت الشيء الشطر اذا جعلته نصفين قال والنهك حذف
ثلثي البيت اقول العلة العشرون النهك وهو حذف ثلثي البيت فالجزء الاخير
او مابقي بعده يسمى منهوكا ماخوذ من نهكه المرض ونهكه بالفتح والكسر نهكا اذا نقصه
واضعفه وقيل من النهك الذي هو المبالغة في الشيء وهذا انسب ومنه قول النبي صلى
الله عليه وسلم انهكوا الاعقاب اي بالغوا في غسلها وتنظيفها في الوضوء قال والترفيل
زيادة سبب خفيف اقول العلة الحادية والعشرون الترفيل وهو زيادة سبب خفيف
كزيادة تن في متفاعلن فيصير متفاعلنتن فينقل الى متفاعلاتن ويسمى مرفلا ماخوذ من رفل
الثوب اذا جعلته طويل الذيل قال والاذالة زيادة حرف ساكن في وتد مجموع اقول العلة
الثانية والعشرون الاذالة وهو زيادة حرف ساكن في وتد مجموع كزيادة الف في متفاعلن
فيصير متفاعلان وكزيادته في مستفعلن فيصير مستفعلان ويسمى كل منهما مذالا ماخوذ من اذلت
الثوب اذا اسبلت ذيله قال والتسبيغ زيادة في سبب خفيف اقول العلة الثالثة
والعشرون

والعشرون التسبيغ وهو زيادة حرف ساكن في سبب خفيف كزيادة الالف بعد تاء فاعلاتن
فيصير فاعلاتان فينقل الى فاعليان ويسمى مسبغا ماخوذ من التسبيغ وهو التتميم والتوسيع
واما العلتان الشبيهتان بالقصر والقطع في كون الفعل واحدا وكون المحل واللقب
مختلفا فهما لم يرد عن المعلى السلامة وهي بقاء الجزء على حالة الاصلي ولكن لا بد منها الاحدى
العلل المذكورة في صدر الكتاب قال ابتداء الابيات الطويل اصله فعولن مفاعيلن
مفاعيلن فعولن مرتان

طويل على الليل اذنبت كالبا ... جنوح الدجى والنجم يتعاد للجنح
هائما وانبئت ان العذل افك مداح

اقول لما فرغ المصنف عن ذكر القاب وتعريفاتها شرع في ذكر ابيات البحور وتقطيعاتها
مبتدئا بالطويل الا انا نقدم البحور استعمالا واسلمها من الجزء والشطر والنهك ونحوها
ونحن نشير الى عدة ضوابط يحتاج اليها او الى التقطيع ثم نخوض في بيان كمية اجزاء كل
بحر ووجه تسميته وكمية اعاريضه وضروبه وكيفية تقطيعه وشرح الالفاظ المشكلة
في كل بيت وبيان مجرى البعض الابيات ثم اذا ال الامر نثبت صورة كل واحدة من
الدوائر الخمس ننبه على بعضها ثم نبين كيفية فك البحور المخصوصة بها بعضها عن
البعض متجانبين عن الاطناب راجين من واهب التحقيق الهام الصواب الضابطة
الاولى اذا اريد التقطيع يوضع باجزاء كل سبب من البيت سبب من الافاعيل وبازاء
كل وتد منه وتد منها وبازاء كل فاصلة منها كما نضع بازاء مد فاد بازاء دباعلا وبازاء عين

من قوله مذ با عا في اول المديد وكما تقطع بازا رو كمل متفاعلن بازا متفاعلن في اول بيت الكامل

الضابطة الثانية الحرف المشدد يعد حرفين اولهما ساكن وثانيهما متحرك كما كاهدت بشبابي

في تقطيع مد الضابطة الثالثة التنوين بمنزلة حرف ساكن كما تنزل منزلته في باعا الضابطة

الرابعة الاعتبار بمطلق الحركة فان المضموم يقوم مقام المفتوح والمكسور والمفتوح مقام المضموم

والمكسور والمكسور مقام المضموم والمفتوح الضابطة الخامسة المعتبر الحرف الملفوظ لا المكتوب

كما تعتبر الفا والتا والجيم والنون دون اليا والالف واللام في تقطيع فتنجى تفاعلن

من قوله في التنجي في بيت المديد واذا عرفت ذلك فنقول اصل الطويل اي اجزاؤه الاصول

التي بها بيت الدائرة فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن مرتين وانما سمي طويلا لانه اطول

الشعر بسبب الدوائر فان مصرع ضربه الاول ثمانية واربعون حرفا كما في قول ابي

الطيب لقد حازني وجد لمن حازه بعد فيا ليتني بعد ويا ليته وجد فان قلت (احاطني)

المديد والبسيط كذلك قلت بلى ولكن لم يستعمل الاول الا مجزوا وقد يستعمل الثاني مجزوا

العروض والضرب في فيهما انقص منه حرفا والانقص اقصر وهو فعيل بمعنى فاعل في الطول

بالقصر وله عروض واحدة مقبوضة وثلاثة اضرب الضرب الاول سالم وبيته طويل على الليل

اذوبت كالثا جنوح الدجى والنجم تبغا وللجنح تقطيعه طويلن فعولن علي للل مفاعيلن

لذوبت فعولن مت كالثا مفاعلن جنوح الد فعولن دجى والنجم مفاعيلن تبغا فعولن

وللجنحي مفاعيلن والضرب الثاني مقبوض مثل عروضه وبيته هذا البيت اذا اخذ منه

قوله تبغا واثبت مكانه قوله قد حار ذهنها تقطيع التخرج مقدحا فعولن رذهنها مفاعلن والضرب

الثالث

المصرع ما غيّر تغيير اتباع العروض والضرب في التقفية ورويه

الثالث محذوف وبيته طويل على الليل اذوبت ها ما وانقيت ان العذال انكف مداج

تقطيعه طويلن فعولن علي للل مفاعيلن لاذوبت فعولن ها ما مفاعلن وانقيت فعولن ننل عذ

مفاعيلن لانكف فعولن مداجي فعولن قوله ابتداء الابيات اي هذا ابتداء الابيات

او ابتداء الابيات هذا وفي بعض النسخ والبدا بالابيات وانما فصل قوله الطويل عما قبله

لانه تفصيل لما اجمل فيما قبله وتعديد له وقوله طويل الى اخره خبر مبتدا محذوف وهو بيته كانه قال الطويل

اصله كذا وبيته هذا وكذا القول في سائر الابيات قوله اصله الاصل ما يبنى عليه غيره وفي اصطلاح

ما مر في بحث مفعولات ومرتين نصب على المصدر بفعل محذوف ذلك مرة ومرتين ومرارا ومرات

ومر اول الليل مبتدا وطويل خبره مقدم عليه واذ ظرف لما مضى من الزمان منصوب محلا وعامله طويله

وبت من الافعال الناقصة والمشتقة من البيتوتة وكالئا اي حافظا ومن فياته الكلاءة والجنوح

بالضم الميل والدجى الظلمة وجنوح الدجى كناية من مضي الليل والنجم اما اسم جنس والمراد به الكوكب

مطلقا او اسم علم والمراد به الثريا والواو في والنجم للحال وذو الحال اما الضمير الذي في طويل والعامل

هو او الضمير الذي في بت والعامل الفعل الناقص او الضمير الذي في كالئا او الجنوح والعامل على كلا

التقديرين الكالئ والجنح طائفة من الليل اي بعض منه وابتغاء النجم للجنح كناية عن عدم مضي الليل

يقول متشكيا عن طول ليلة الفراق طال علي الليل حين صبت حافظا منتظرا مضي الليل والحال

ان الكوكب او الثريا كان مطلعا لبعض الليل لا يغرب فيقضي بسبب غروبه الليل والغروب (الفلك)

لعلة اضمارهم باحوال الافلاك وكيفية سير الكواكب تزعم ان الثريا يطلع اول الليل

ويغرب في اخره وقال يواصلني وما النجم مبل وبهجرني اذا ما كان النجم مالا اي يواصلني المحبوب

باشباع فتحة اللام فعل ماض منقود من مال يميل

في اول الليل ويهجرني في آخره قوله عاليّ من الجبر ومذهبا اما مصدر بمعنى الذهاب وانتصابه
على انه تمييز من نسبة جار او اسم مكان وانتصابه على الظرفية اي جار في مكان ذهابه وكون النجم
متحيرا من جهة الذهاب كناية عن عدم زوال الليل اي والحال ان النجم كان متحيرا لا يقدر ان يتحرك
ويزول بسبب الليل ويجوز ان يكون جار من الجور وهو الرجوع ومذهبا ح منصوب بنزع الخافض
اي والحال ان النجم قد رجع قوله نائما اي متحيرا من العشق وايقنت علمت يقينا والعذل
الملامة والافك الكذب والمداجي الذي يستر عداوته يقول طال علي الليل حين تحيرا
في احوال العشق وعلمت بلا شك ان الكلام الذي عذلوني به كذب تقوله لو عذلوني بسائر
عداوته قال المديد اصله فاعلاتن فاعلن فاعلاتن فاعلن مرتين مد باعا في التجني ولجا
والتثني بثنيه نبه وزهو

اقول اصل المديد فاعلاتن فاعلن فاعلاتن فاعلن مرتين فعيل بمعنى مفعول من المد وسمي به
لامتداد صدره بالاجزاء السباعية وقيل لامتداد كل جزء من اجزائه السباعية بسببين خفيفين
وهما فا وتن وله ثلاث اعاريض وستة اضرب عروضه الاولى مجزوءة ولها ضرب واحد مجزوء مثلها
وبيته مد باعا في التجني ولجا والتثني يثنيه نبه وزهو تقطيعه مد دباعن فاعلاتن فتتجن
فاعلن ني ولجا فاعلاتن والتثني فاعلاتن ثنيه نبه فاعلن هو زهو فاعلاتن
وعروضه الثانية مجزوءة محذوفة ولها ثلاثة اضرب احدها وهو الثاني من الاصل مجزوء مقصور وبيته
مد باعا في مناواة بعدما اغلقت باب العتاب تقطيعه مد دباعن فاعلاتن في منا
فاعلن واتهي فاعلن بعد ماغ فاعلاتن لقتبابل فاعلن بلعتاب فاعلان وثانيها

وهو الثالث

وهو الثالث من الاصل مجزوء محذوف مثل عروضه وبيته هذا البيت اذا وضعت موضع قوله
العتاب قولك الحرج وتقطيعه كتقطيعه الا ان ضرب هذا البيت وهو بلحرج فاعلن وثالثها وهو
رابع الاصل ابتر وبيته هذا البيت اذا ابدلت قولك اغلقت باب الحرج بقوله ولا لا يعادي
تقطيع النحريج بعد ماوا فاعلاتن نالباب فاعلن عادي فعلن وعروضه الثالثة مجزوءة
محذوفة مخبونة ولها ضربان احدهما وهو الخامس من الاصل مجزوء مخبون مثل عروضه وبيته
مد باعا في تجنبه صحيح الشكوى تجنبه تقطيعه مد باعن فاعلاتن في تجنب فاعلن نبهي فعلن صحيحشكي
فاعلاتن وتجنب فاعلن نبهو فعلن وثانيهما وهو سادس من الاصل مجزوء ابتر وبيته هذا البيت
مد لا قول الشكوى تجنبه بقوله الاوصاب او نادي تقطيع النحريج صحيحلاد فاعلاتن صاب
او تقطيع النحريج صحيحلا فاعلن نادي فعلن قوله الباع الذراع ومده في التجني كناية عن التمكن
فيه من قولهم فلان مد الباع في الامر الفلاني اي متمكن فيه ويجوز ان يكون المراد بالباع اليد و
ومعناه اطال اليد الى بلاغ التجني والتجني تفعل من الجناية ولجا من اللجاج وهو العناد والتثني مع
يثنيه بجملة على الرجوع وهي اما جملة حالية وذو الحال ضمير التثني او استئنافية كان سائلا سأله
حين قال والتثني اي شيء يثنيه فقال يثنيه نبه وزهو والنبه الكبر والزهو الفخر وقيل حسن
المنظر والمناواة المفارقة وقيل المعاداة واصلها من النوء مهموز اللام وهو النهوض للمخاصمة
وما في ما اغلقت مصدرية والحرج الذنب او ضيق القلب وفي بعض النسخ الفرج والمراد الانكشاف
الغم والاول انسب وتجنبه اي اجتنابه واخذ جانبا وصحيح حرك وهي اما حالية وقد فيها مقدرة او
او استئنافية والشكوى مصدر بمعنى الشكاية والاوصاب جمع وصب بفتحتين وهو الداء ونادي

فصل ثاني من المتدارك قال البسيط اصله مستفعلن فاعلن مستفعلن فاعلن مرتين كقوله ابسط رجاءك
بالايام منبهجا واغنم من الانس قبل الشيب ما سنحا

لو صل كذبت في ظنون
فقاهت في لجاج
تروي من صدى

اقول اصل البسيط مستفعلن فاعلن مستفعلن فاعلن مرتين فعيل بمعنى مفعول سمي به لانبساط الاسباب
الخفيفة في صدر كل جزء من اجزائه وله ثلاث اعاريض وستة اضرب العروض الاولى مخبونة ولها ضربان
احدهما مخبون كعروضه وبيته ابسط رجاءك بالايام منبهجا واغنم من الانس قبل الشيب ما سنحا
تقطيعه ابسط رجا مستفعلن ءك بل فعلن اياممن مستفعلن بهجن فعلن واغنم مِنَل
مستفعلن انس قب فاعلن لشيب ما مستفعلن سنحا فعلن وثانيهما مقطوع وبيته
هذا البيت موضوعا موضع قوله سنحا قوله شيبا تقطيع هذا اللفظ شيبا فعلن والعروض
الثانية مجزوءة ولها ثلاثة اضرب احدها وهو ثالث الاصل مجزو مذال وبيته ابسط رجاء لوصل
كذبت في ظنون فقاهت في لجاج تقطيعه ابسط رجا مستفعلن ءن لوصن فاعلن
لن كذبت مستفعلن فيهي ظنو مستفعلن نن فقا فاعلن هت في لجاج مستفعلان وثانيها
وهو رابع الاصل مجزو مثل عروضه وبيته هذا البيت معوضا عن قوله فقاهت في لجاج قوله تروي
من صدى تقطيع التخريج نن ترو فاعلن وي من صدى مستفعلن وثالثها وهو خامس
الاصل مجزو مقطوع وبيته هذا البيت محذوفا عنه قوله تروي من صدى ومثبتا مكانه نم دالساه
تقطيع التخريج نن ترد فاعلن دلتسا مفعولن والعروض الثالثة مجزوءة مقطوعة ولها ضرب
واحد وهو سادس الاصل مجزو مقطوع كعروضه وبيته ابسط رجاء مع الاوجال وارقب نفاره

غنجي

غنجي ذاوي تقطيعه ابسط رجا مستفعلن ءن مع ل فاعلن اوجال مفعولن وارقب نفاره
مستفعلن رتم غنجي فعلن من ذاوي مفعولن قوله رجاءك الرجاء وهو الامل مفعول
ابسط ومنبهجا اي فرحا حال من ضمير ابسط والباء في بالايام متعلق بمنبهجا والمراد بالايام ايام
الانس بالاحباب ويدل عليه قوله من الانس او ايام الشباب ويدل قوله قبل الشيب
واغنم من الغنم بالضم والسكون وهو وجدان الغنيمة والسنح عرض وما مفعول اغنم ومن بيان له والشيب بياض في
الشعر وشيب من الشوب وهو الخلط يقال شابت الماء باللبن اي خلطته به يقول طول الملك
في حال ايام شبابك او بايام انبساطك رجاك واغتنم ما عرض لك اي خلطك من حصول الانس
بهم قبل حلول الشيب المعيب للمرء لطلوع الامر المعيب ولله در من قال وقد احسن المقال نعب الغراب
على شبابه ومن ان اتمتع بالمعيب قوله لوصل اما متعلق بابسط او بالرجاء وكذبت بجوره المحل
على انها صفة وصل وفي فيه اما متعلق بكذبت او بالظنون وضمير انها راجع الى الرجاء واما الى الوصل والظن
الاعتقاد الراجح من اعتقادي طرفي الحكم وتكذيب الظنون نسبتها الى عدم مطابقتها للواقع يقول طول
الملك لحصول وصل كذبت الظنون التي ظننت في حق حصوله فعاندت تلك الظنون التي ظننت
تلك ظننت في حق حصوله بكثرة ذاتها في عنادها قوله تروي صفة ايضا للظنون وفاعله الضمير
المستتر الذي راجع الى الظنون ومفعوله محذوف وهو اما متى حصل منه الظنون او الراجي او المخاطب
يقال سقاه فروى اي الشبع والصدى العطش يقول طول الملك لوصل كذبت فيه الظنون التي
تروي الظمآن او الراجي او تروينك من العطش اي تلك الظنون بطيب الوقت سواء كانت صادقة ام
او كاذبة يكون منى ان تكن حقا تكن احسن المنى والا فقد عشنا بها زمنا رغدا قوله تردد اي تمتع

هذه ايضا الظنون والتسامح الشامل بقول طول الملك لوصل كذبت الظنون في حصوله
التي تم حكم من يسمع في نسبتها الى الكذب قوله الاوجال جمع وجل وهو الخوف ومع اما حال كما يقال
جاء زيد مع عمرو اي مصاحبا له واما ظرف فجيئة اما بمعنى عند كقولك جئت من معه اي من عنده
او بمعنى بعد كقوله تعالى ان مع العسر يسرا اي بعده والاوجه الثلاثة منقول عن ابن السيد في دار ف
اي انتظر ونضارة العيش صبر ورونقه طربا وذا وباس بقول طول الملك في حال كونك
او عند كونك او بعد كونك خائفا من عدم نجح ما تتمناه وانتظرن بعيش غض من جوه غضا
طربا بعد كونه بائسا ذا بلاء وهذه الابحر الثلاثة محصورة في دائرة تسمى دائرة المختلف بكسر
اللام وبعض الناس يسميها الدائرة المختلفة والاوجه وكذا سائر الدوائر تسمى مضافة
وموصوفة وانما سميت بها لان اجزاء كل واحد من ابحرها الدائرة تخالف سباعي الآخر وسبب اجتماعها
فيها وسبب فك بعضها من بعض تساويها في كمية الحروف وحركاتها وسكناتها والحلقة المدورة
التي تم رسم على محيط الدائرة علامة المتحركة والخطة المستقيمة علامة الساكن والدائرة في اصطلاح
علماء الهندسة شكل مسطح يحيط به خط واحد في داخله نقطة كل الخطوط المستقيمة الخارجة منها
اليه متساوية ويسمى تلك النقطة مركز الدائرة وذلك الخط محيطها والشكل المسطح ما احاط به
خط واحد او اكثر والخط النهاية والدائرة في اصطلاح العروضيين عن ذلك الخط المحيط فما
عليه العلامات المذكورة ان غيره منهم من وضعها سهولة الوقوف على الفك والبحر لغة الشق و
والمتسع ايضا يقال بحرت اذن الناقة اي شققتها ويسمى الناقة المشقوقة الاذن البحيرة و
وكان من عادة العرب ان العادة اذا انتجت سبعة ابطن شقوا اذنها وسيبوها فلم تركب ولم تحمل
عليها

عليها ويقال فرس بحر اذا كان واسع الجري والبحر الذي هو خلاف البر منه لما شقته الارض
واما لاتساعه شاعه وكذا البحر الذي نحن بصدده لان بعض البحور يشتق من البعض كما تشاهد
في فك الدوائر او لان النوع مشتق من الاصل او لانه متسع لانه ما من بحر
الا وله شعب وتفاريع كثيرة تكاد تفوقها الحصر والنسبة بين البحر والشعر ان البحر اعم منه
لان الشعر يستلزم البحر دون العكس لوجود البحر في الالفاظ المهملة الموزونة المقفاة و
وانتفاء صدق الشعر عليها لعدم كونها كلاما فاذا اردت فك بعض البحور من البعض
فانظر الى الدائرة التي تحصر منها واردد كل واحد منها الى اصله الذي عرفت ثم فكه وهذه
صورة الدائرة المديد تنفك من الطويل من لام فعولن الاول والطويل من المديد من عين فاعلن
الاول والبسيط من الطويل من عين مفاعيلن الاول والطويل من البسيط من عين مستفعلن الاول
والبسيط من المديد من تاء فاعلاتن الاول والمديد من البسيط من فاء فاعلن الاول فصل الوافر
اصله مفاعلتن ست مرات، تواترت المنى وجنت رطبا، حتى من اصلانك عمر داو،
حفظ في اليد وبنتم عطفكم ازربا وفكار وصالكم حرجا

اقول الوافر مفاعلتن ست مرات سمي به لوفور الحركات فيه اي لكثرتها وله عروضان
وثلاثة اضرب عروضه الاولى مقطوفة ولها ضرب واحد مثلها مقطوف وبيته، تواترت
المنى وجنت رطبا، حتى موصلانك عمر داو، تقطيعه تواترت مفاعلتن، ومنا وجنى
مفاعلتن، ترطبن فعولن، حتى مو مفاعلتن، صلانك عمي مفاعلتن، رداوي فعولن،
وعروضه الثانية مجزوءة ولها ضربان احدهما مثلها وهو تام الاصل كعروضه وبيته، تواترت حظ في

الدائرة المجتلبة

امل ، وبتسر عطفكم اربا تقطيعه نواو حظا مفاعلتن ، ظ ذي املي ، متاعلتن مفاعلتن ،
وبتسر عطا مفاعلتن فكم اربا مفاعلتن وثانيها وهو ثالث الاصل مجزو معصوب
وبيته هذا البيت مبدلا مصراعه الثاني بقوله وصار وصالكم صوجا تقطيع هذا المصراع
وصار وصا مفاعلتن لكم صوجا مفاعلتن قوله نوافر اي لكائن وكمن والمنى
جمع منية وهو الامل وجبت من جني الثمرة اذا جنيتها من الشجر والجني فعيل بمعنى مفعول
وهي الثمر المجتنى منصوب بجبت ورطبا غير ذا وحالان منه والحظ النصيب والجد
وبتسهيل وعطفكم ميلكم والاشفاقكم واربا حاجة وتنكيره للتقليل اي اربا عظيما وصوجا
اي ذا عوج وهو الكثرة قال الكامل اصله متفاعلن ست مرات
وكملت لا احد يفوقك فانتهج طرق السيادة في علوك والسنو
فاقمع الخنى المتنادي فانح بالحكم المجاز التفعيل سببا الى النجح
اقول اصل الكامل متفاعلن ست مرات سمي به لانه اكمل البحور ضربان وقيل لانه اكملها
حركة وله ثلاثة اعاريض وتسعة اضرب ٩ عروضه الاولى سالم ولها ثلاثة اضرب
احدها سالم كعروضه وبيته وكملت لا احد يفوقك فانتهج طرق السيادة
في علوك والسنو تقطيعه وكملت لا متفاعلن احدن يفو متفاعلن فك فانتهج متفاعلن
طرق السيا متفاعلن دة في علو متفاعلن وك والسنو متفاعلن وثانيها مقطوع وبيته وكملت
لا احد يفوقك في علا وطلعت في افق الكمال شهابا تقطيعه وكملت لا متفاعلن احد يفو متفاعلن

فك

متفاعلن م

فك في علا متفاعلن وطلعت في متفاعلن افق الكما متفاعلن ل شهابا وثالثها احذ مضمر وبيته
فعلاتن
بيت الضرب الاول اذا وضع موضع قول السيادة الى آخره قول العلى سببا الى النجح تقطيع
النجح طرق فاعلا متفاعلن لسببا الى متفاعلن فلحي فعلن وهو عروضه الثانية حذاء
الحاضر بان احدهما وهو رابع الاصل احذ كعروضه وبيته وكملت لا احد يفوقك في شرف
وعدو كذلك الصفدا تقطيعه وكملت لا متفاعلن احد يفوقك في فعلن وعلى بهما
متفاعلن
شرفي وعدو متفاعلن وكذلكص متفاعلن صفدا فعلن وثانيها وهو خامس الاصل احذ مضمر
وبيته هذا البيت مغيرا قوله وعدو الى آخره الى قوله وتصفد بتم الوجه تقطيع النجح بتم في
ونقص متفاعلن فتديتر من متفاعلن وجهي فعلن وهو عروضه الثالثة مجزوة ولها اربعة
اضرب احدها وهو سادس الاصل مجزو مرفل وبيته هذا البيت اذا ابدلت قوله شرفي
الى آخره بقوله فاقمع الخنى المتنادي تقطيع النجح فك فقمع متفاعلن لخنى متنادي
وثانيها وهو سابع الاصل مجزو مذال وبيته هذا البيت اذا عوضت عن قوله فاقمع الى آخره
فانح بالحكم المجاز تقطيع النجح فك فنح بل متفاعلن حكملمجا ز متفاعلان وثالثها
وهو ثامن الاصل مجزو كعروضه وبيته وكملت لا احد له امد لغيرك نجح تقطيعه [illegible]
وكملت لا متفاعلن احد لهو متفاعلن امد لغي متفاعلن رك نجحو ورابعها
وهو تاسع الاصل مجزو مقطوع وبيته وكملت اذ طمحت كنوس نداك فائق
وعطا تقطيعه وكملت اذ متفاعلن طمحت كنو متفاعلن سندا كفا متفاعلن
ودعاطي فعلاتن قوله لا احد يفوقك حال من ضمير كملت وانتهج اسلك

وطرق الشياد معموله واستواء من الاستواء وهو الاستوار وفي متعلق به وافق
الكمال مستعار اي فوق السما وهو لغة جوانبها وفي اصطلاح اهل الهيئة هو الدائرة العظيمة
الفاصل بين الظاهر والخفي من الفلك واحد قطبيها سمت الراس والآخر ما يحاذيه
من تحت الارض والشمس بكسر الشين الكوكب حال من ضمير طلعت وسبا حال من الطرق
والفلج بفتح الفاء وسكون اللام الظفر وتعديته بعلى وبنفسه يقال فلج على خصمه وفلجه اي
ظفر به والاسم الفلج بالضم اي فاسلك طرق العلى في حال كون تلك الطرق موصلة الى الظفر
بالمراد وعودتني كذا اذا جعلته عادة له وهو فعل ماضي مبني للمفعول اما عطف
على كملت واما حال من فاعل كملت او من مفعول تعوقك وقد مقدرة وجعله من الاوصاف
الكليمة الدراية فانه يلزم منه عطف الجملة الانشائية على الاخبارية اللهم الا ان يوضع موضع الواو
الفاء ويكون تقديره واذا كان كذلك فعودني ان يكون كملت دعاء والقصد بفتحتين العطاء
وتقصد من الاصفاد وهو الاعطاء اي تعطي المال وتهبه وانما ترك مفعوله ليفيد التعميم فان
قولك فلان يعطي اعم من قولك يعطي الدرهم ونير الوجه حال من فاعل تقصد واصل نير
نيور اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما بالسكون فانقلبت الواو ياء وادغم الياء في الياء والقحم
والقحم الاذلال والحنق بفتح الحاء وكسر النون صفة مشبهة من الحنق بفتحتين وهو الغيظ والمناوي
المعادي والحكم جمع حكمة وهي القول الصحيح والفعل الصحيح والمجاز لفظ استعمل في غير ما وضع له و
والمراد ههنا الذي لا ثبات له اي خلل الاشياء المجازية التي لا بقاء لها الى وادو حل نفسك
بالمعاني الحقيقية التي هي افعال الكمال مستغنيا بالحكمة التي من توتها فقد اوتي خيرا كثيرا وتنج من انجح حاجة
اذا

اذا استعمل مستعمل لازما ومتعديا ويجوز ان يكون من نجح واللام في له متعلق به واللام في لنجيك بمعنى
من متعلق بالامل او تنجح وطفحت امتلات والكوس جمع الكاس ولا يقال للاناء كاس
الا اذا كان فيه شراب والاي اسم عام والندى العطاء وامر من الهدي وهو الشيع
من الماء ونحوه وعاطا امر من المعاطاة وهذان البحران مختصان بدائرة تسمى المؤتلف بكسر اللام
وانما سميت بالايتلاف الاجزاء السباعية في كل واحد من بحريها لانها لما كانت كلها سباعية وكل واحد
منها مركب من وتد وفاصلة صار كان بعض الاجزاء ائتلف بالبعض وهذه صورة الدائرة اذا اردت
فك الكامل من الوافر فابدا من علن علتن من مفاعلتن الاول وان اردت العكس فابدا من علن
علتن من متفاعلن الاول قوله الهزج اصله مفاعيلن ست مرات هزجتهم اقودنانا ير بري
جسمانه الوجد قوله الهزج مفاعيلن ست مرات وانما سمي به لان العرب كثيرا ما تهزج به اي
تغني وله عروض واحدة مجزوءة وضربان احدهما مجزو مثل عروضه وبيته هزجتهم اقودنانا ير بري جسمانه
الوجد تقطيعه هزجتهم مفاعيلن ونانا ير مفاعيلن بري جسمانه مفاعيلن هو جدو مفاعيلن
وثانيهما مجزو محذوف وبيته هذا البيت اذا القيت مصراعه الثاني واثبت مكانه قوله بري من عتاب
تقطيع المصراع ابريا من مفاعيلن عتابي فعولن قوله هزجتهم من هزج اذا صاح اي صحتهم
على العاشق الذي صفته كذا وكذا بسبب دنوه منكم ودني قرب ونا بعيد وبري نحت صفة
نا وجسمان الجسد والوجد الم العشق والبري فعيل بمعنى فاعل من البراءة يقال فلان بري من العيب
اي بعيد منه قال الرجز اصله مستفعلن ست مرات رجز فان مالوا الناس موعدي تاخذ
بلابل الفؤاد المنتهي قوله اصله مستفعلن ست مرات سمي به لكثرة طرق العلل بجزء كالقطع



والجزء والشطر والنهك فان الرجز تصيب افخاذه وله اربع اعاريض وخمسة اضرب عروضه الاولى

سالمة ولها ضربان احدهما سالم كعروضه وبيته ، رجز : قد هاج قلبي منزل ، مالو لنا عن موعد ، تاجت بلابل

الفواد المنهوش ، تقطيعه ، رجز : فاني مستفعلن ، مالو لنا مستفعلن ، عن موعد مستفعلن ، تاجت ٢١

مستفعلن ، بلابل الفوا مستفعلن ، د المنهوش مستفعلن ، وثانيهما مقطوع وبيته هذا البيت موضوعا

موضع شطره الثاني قوله فالخلف من احبابنا مجوب ، تقطيع هذا الشطر فالخلف من مستفعلن

احبابنا مستفعلن ، مجوب مفعولن ، والعروض الثانية مجزوءة ولها ضرب واحد مجزوء مثلها وهو

ثالث الاصل وبيته الشطر الاول من هذا البيت ملحقا باخره قوله فلمنزج ، تقطيع هذه الكلمة فلمنزجي

مستفعلن ، والعروض الثالثة مشطورة ولها ضرب واحد مشطور وهو رابع الاصل ويسمى كلاهما

مشافجا لان عروض المشطور والمنهوك وضربهما واحد وبيته رجز قد هاج قلبي مالو لنا عن موعد ، تقطيعه رجز

قد ها مستفعلن ، مالو لنا مستفعلن ، عن موعدي مستفعلن ، والعروض الرابعة منهوكة ولها

ضرب واحد مثلها منهوك وهو خامس الاصل وبيته رجز قد هاج قلبي رجز ، تحسب الوله ، تقطيعه رجز

تحسس مستفعلن ، بلوكلهي مستفعلن ، فان قلت ما شأن المحدث عن عروض المشطور والمنهوك

وضربهما قلت في كل واحد منهما وجوه اما في المشطور فقيل عروضه وضربه شيء واحد وهو الجزء

الاخير وهو الاصح وقيل عروضه الجزء الاخير ولا ضرب له وقيل بالعكس وقيل عروضه الجزء الاول

وضربه الجزء الثاني والجزء الثالث زيادة كالتذييل والاذالة وقيل عروضه الجزء الثاني لانها

تمام الستحق بكماله وهذا مثل قول الفقهاء فيمن علق نصف هذا الجزء والانصف له صحيح الستحقة

بكماله وهذا مثل قول الفقهاء فيمن طلق امراته نصف طلقة انه يلزمه تطليقة واحدة لتعذر تبعيضها كاملة

وضربه

وضربه الجزء واما في المنهوك فقيل الاوجه الثلاث الاول وقيل عروضه الجزء الاول وضربه

الجزء الثاني سواء كان منهوكا الرجز او منهوك المنسرح وقيل في منهوك الرجز كذلك

دون منهوك المنسرح لاختلاف اجزائه قوله رجز اي قلبي الرجز بربيع والفاء في فان

للتعليل وكذا في فما وتحسب واللام في لنا متعلق بالموعد وهو مدخوله حال من الموعد وتاجت

تحركت والبلابل بلبال وهو الهم والمنهوش الساقط في المهوة وهي الهوة العميقة ومفعول

لمنزج محذوف اي المنزج والهاء بالموعد والموعد مصدر كالوعد وتحسب بمعنى الكاف وهو

خبر مبتدا محذوف اي هو عليه رجز اي الرجز كاف للوله والوله جمع واله وهو الذي ذهب عقله

قال اصل الرمل فاعلاتن ست مرات سمي به لانتظام اوتاده بين السباب كالحصير الذي

نظم بالسيور يقال رملت الحصير وارملته اذا نسجته وله عروضان وستة اضرب عروضه

الاولى محذوفة وله ثلاثة اضرب اولها سالم وبيته مثل قد يخ واثب ، ونبا الثابت

فجب في نادي ، تقطيعه مثل من فاعلاتن ، وصبا غور بن فاعلاتن ، واثبات فاعلن

وتبلبلي فاعلاتن ، ثم جابن فعلاتن ، في نادي فاعلاتن ، وثانيها مقصور وبيته هذا البيت

مبدلا قوله فجب في النادي بقوله مروي بالتراب تقطيع المنزج ثم ودن فعلاتن ، بسبراب

فاعلان ، وثالثها محذوف مثل عروضه وبيته هذا البيت اذا حذف قوله مروي بالتراب واثبت

مكانه مروح بالنفح تقطيع النفح ثم روحن فعلاتن ، بلنفخ فاعلن ، والعروض الثانية مجزوءة

ولها ايضا ثلاثة اضرب احدها وهو رابع الاصل مجزوء مسبغ وبيته هذا البيت اذا وضع موضع

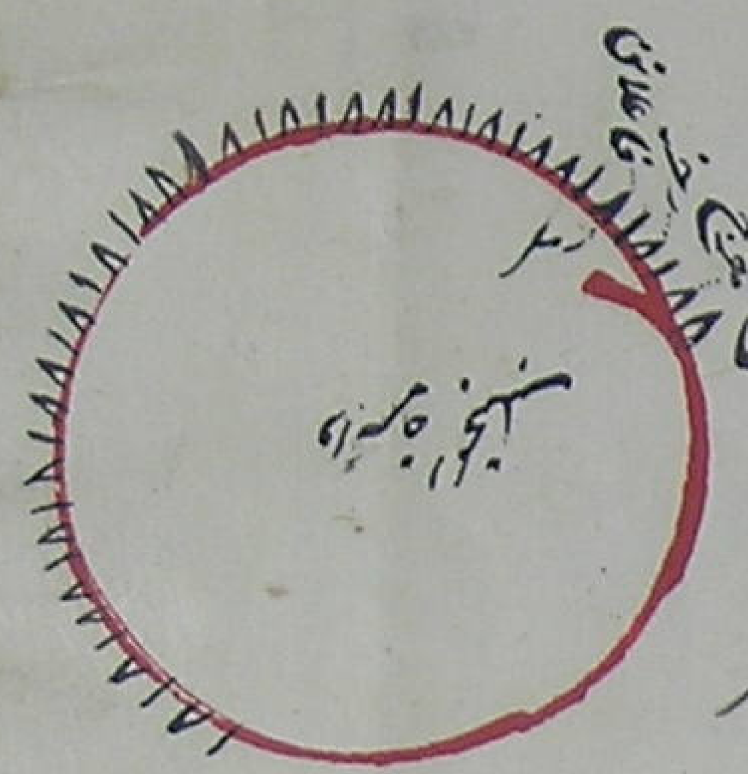
قوله واثب الى اخره قوله بشك طول ابعاد تقطيع التجح بشكا فعلاتن ، طول ابعاد ،

الرمل اصل علي مسلان [illegible] ذو القبيع في الاشبا وجوه [illegible]

فاعليان ، وثانيها وهو خامس الاصل مجزو مثل بوضه وبيته هذا البيت اذا انبت مكان
قوله بشكلها طول ابعاد قول مآله في المحسن بشبه تقطع النجج ، مالهم فيه ، فاعلاتن ، حسن
بشبهه ، فاعلاتن ، وثالثها وهو سادس الاصل مجزو محذوف وبيته هذا البيت محذوفا
منه مآله في المحسن بشبه وموضعا مكانه واصل جبار النوى تقطع النجج ، واصلن حب ،
فاعلاتن ، لنوى تقطع ، فاعلن ، قوله مرمل وهو من لازاد له خبر مبتداء محذوف وهو العاشق
وكذا المحب وثاو ومروى ومروع ومتشكيا و واصل اذا رفع وغر بكسر الغين اي مغرور
صفة موصوف محذوف وهو المعشوق وكذا واثب ومروع وواصل اذا جر وهاله في
المحسن بشبه والواثب من وثب مكانه اذا قفز والثاوي المقيم وفي فيه متعلق به وضمير راجع
الى الاجباب المدلول عليه بقوله محب كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل
والمروى اسم مفعول من المروية وهي الاشباع بالماء ونحوه والسراب الذي يرى من بعيد
ويحسب ماء والمروع اسم مفعول من الروع وهو التخويف او الاعجاب يقال اعجبه اي اعجبني
والنفج بالنون المعجمة والقنجين الدلال وفي بعض النسخ بالغنج بالعين المهملة والنجاين وله ابعاد وجه
لانه جمع غنجة وهي عقادة الهودج والهودج مما يحاف به العشاق لانه من آلات الرحال
وامارات النوى ويؤيده قول الابيوردي ، ومن مخافة بين كنت احذرها ، لا اذكر الغد كيلا
اذكر البانا ، فهل ترى بالهم العيس غادية ، ام لا فقد آنست عيناي اظعانا ، والنجب
النوق والبان شجر يشبه به القد وتذكرهم علم رجلا من اصحاب الابيوردي والعيس الابل
البيض والغادية الذاهبة غدوة وآنست شاهدت والاظعان جمع ظعينة بالفتح وهو الهودج

قال

قال طال ابعاد منصوب بنزع الخافض او مفعول له والابعاد مصدر محذوف
والمفعول اي العاشق البائح بلازاده من وصل المعشوق المغرور بشكله من طول ابعاد المعشوق
اياه اولاجل ابعاده اياه والمجد منصوب بواصل والنوى النواي وهذه الابحر الثلاثة مخصوصة
بدائرة تسمى دائرة المجتلب بفتح اللام وانما سميت بها لان الاجزاء ابحرها مجتلبة من اجزاء
ابحر الدائرة الاولى فان مفاعيلن مجتلب من الطويل ومستفعلن من البسيط وفاعلاتن
من المديد وهذه صورة الدائرة الهزج ينفك من الطويل من عين مفاعيلن الاول والطويل
من الرجز من عين مستفعلن الاول والرمل من الهزج من لام مفاعيلن الاول والطويل من الرمل
من عين فاعلاتن الاول والرمل من الرجز من نون مستفعلن الاول والرجز من الرمل من نون
فاعلاتن الاول قال السريع التسريع اصله مستفعلن مفعولات مرتين



، اسمر عث في اثارهم جاهدا ، واخبت صبرا بشميل المناو ،

فاعل

اقول اصل السريع مستفعلن مستفعلن مفعولات مرتين وهو فعيل بمعنى مستميه
لسرعة لفظه حين اتصلت الاسباب بالاوتاد وله اربع اعاريض وستة اضرب
عروضه الاولى مطوية مكشوفة وله ثلاثة اضرب احدها مطوي موقوف وبيته ، اسمر عث
في اثارهم جاهدا ، واخبت صبر الشميل المناو ، وتقطيعه اسمر عث في ، مستفعلن ،
اثارهم ، مستفعلن ، جاهدن ، فاعلن ، واخبت صب ، مستفعلن ، ر ن بشملم ، مستفعلن ،

للمناو ٥ فاعلان ٥ وثانيها مطوي مكشوف وبيته هذا البيت اذا وضع موضع قوله صبرا شمير
المناد قوله ذل القصر اذ اودى بوا تقطيعه التخريج ٥ واجب ذل ٥ مستفعلن ٥ لقصر اذ ٥
مستفعلن ٥ اودى بوا ٥ مفاعلن ٥ وثالثها اصلم وبيته هذا البيت اذا حذف المصراع الثاني
واثبت مكانه قوله واصلت السادة اباد ولاج ٥ تقطيع هذا المصراع ٥ واصلت الس ٥
مستفعلن ٥ ادتم باد ٥ مستفعلن ٥ ولاج فعلن ٥ والعروضة الثانية مجزوة مكشوفة والضرب
واحد مثلها وهو رابع الاصول وبيته ان اسرعت في اثارهم وطعا ٥ ان ابعدوا الجيمان
ما ابعدا تقطيعه ان اسرعت في ٥ مستفعلن ٥ اثارهم ٥ مستفعلن ٥ وطعا فعلن ٥ ان ابعدوا ل ٥
مستفعلن جيمان ما ٥ مستفعلن ٥ بعدا فعلن ٥ والعروضة الثالثة مشطورة موقوفة والضرب
واحد مثلها وهو خامس الاصول وبيته اسرعت في اثارهم واشوقاه تقطيعه اسرعت في ٥
مستفعلن اثارهم ٥ مستفعلن ٥ واشوقاه مفعولات ٥ والعروضة الرابعة مشطورة مكشوفة
والضرب واحد مثلها وهو سادس الاصول وبيته اسرعت في اثارهم ٥ واشجو تقطيعه
اسرعت في ٥ مستفعلن ٥ اثارهم ٥ مستفعلن ٥ واشجو مفعولن ٥ قوله اسرعت من
الاسراع وهو العجلة ٥ والاثار جمع اثر بفتحتين وهو ما بقي من رسم الشيء وجاهدا مجدا
حال من ضمير اسرعت وكذا واجب وواصلت وقد قبلها مقدرة وكذا وطعا وواشجو
وكذا قوله ان ابعدوا الجيمان ما ابعدا وقوله واشوقاه تقديرها قائلا ان ابعدوا
الجيمان ما ابعدا وقائلا واشوقاه وقوله واجب يجوز ان يكون من المواخاة بالواو وهي
التوجه من قولهم ابي وخي فلان ومادر اي وخي اهلك اي اي توجه ويجوز ان بمعنى
لمواخاة

المواخاة بالهمزة لان المواخاة بالواو يجيء بمعنى المواخاة بالهمزة ولكنها لغة ضعيفة تقول اخيت
فلانا واخيته اذا اتخذته اخا لك وبتمامه منصوبة المحل على انها صفة صبرا من قولك
اسمائه اذا جعلته مايلا اليك والمناوي المعادي او المعادي منصوب بتمامه سقط
ياؤه كما سقط في قوله تعالى الكبير المتعال والتاوب بتمامه سبب انكار كلمه والاساد سير الليل والنهار
كلها والادلاج السير في اول الليل والمهمان بسكون الياء بناء المبالغة من هاب اذا اجبن في العنق
ووطعا بفتح اللام ذهاب العقل وانتصابه على انه تمييز او مفعول له ويجوز ان يكون حالا لان المصدر
قد يقع حالا كما في قوله اتيته ركضا ومشيا اي راكضا وماشيا والشجو الهم قال المنسرح
اصله مستفعلن مفعولات مستفعلن مرتين ٥ مستبرحت طرفي في حسن ذي تغنج ٥ جنت
به الباب الورى وهوى ٥
اقول اصل المنسرح مستفعلن مفعولات مستفعلن مرتين سمي به لانسراحه اي لجريانه
في اللسان بكثير مما يدخله من الاصوات وقيل لان انسراح حركاته بعد الاوتاد وحي حركات مفعو
بعد على وجه كان سقف بعد لاته كانه خارج وقيل المنسرح الخارج من ثيابه وهو
بسبب ما يدخله من الاصوات كانه خارج من الثقل وله ثلاثة اعاريض وثلاثة اضرب ٥ العروضة الاولى
مطوية والضرب واحد مطوي مثلها كذا ذكره المص ومشاهير الكتب المصنفة في هذا الفن ناطقة
بان عروضة الاولى سالمة وان لم تصدقني فعليك بتتبعها ووجه ما ذكره المص رح انها كثيرا ما تستعمل
مطوية لانها اذا استعملت مطوية تكون احلى في المذاق واشبه في المساق واذا استعملت
غير مطوية تكرهها اللسان وربما تعرث منها الاذان مع ان سلامتها منه كثيرة الوقوع واقعة في المنقول

والمسموع كذا ذكره بعض الشارحين وبناء على ما ذكره المعرب شرحت طرفي في حسن ذي غنج ،

جنت به الباب الورى ، وهوى ، تقطيعه شرحت طر مستفعلن ، في في حسن مستفعلن

مفعولات ، ذي غنجي مفعلن ، جنت بهي مستفعلن ، الباب لو مفعولات ، راوهوى مفعلن ،

والعروض الثانية منهوكة موقوفة والضرب واحد مثلها وهو ثاني الاصل وبيته شرحت لب

الاجباب ، تقطيعه شرح لب مستفعلن ، بالاجباب مفعولات ، والعروض الثالثة مكشوفة

والضرب واحد مثلها منهوك مكشوف وهو ثالث الاصل وبيته شرح لب الدنج ، تقطيعه شرح

لب مستفعلن ، بدنج مفعولن **اقول** شرحت اي ارسلت وطرفي عيني والغنج

الدلال وجنت صارت مجنونة من عموم الافعال التي تستعمل مجهولة والهاء في به راجع الى الحسن

او الى ذي او الى الغنج وجنت يجوز ان يكون صفة لكل واحد منها والالباب جمع لب وهو العقل

والورى الناس وهوى اي احب عطف على جنت ويجوز ان يكون حالا من الضمير المجرور الذي في به

وعين كل واحد من الحسن وذي والغنج لان النكرة اذا كانت مخصوصة او كانت الجملة الحالية مصدرة

بالواو لا يجب تقديم الحال عليها وشرح اي اترك وشبب واللام في لب مزيدة اي شرح

حب الاحباب كما في قوله تعالى ردف لكم اي ردفكم والاحباب جمع حب بكسر الحاء بمعنى المحبوب

وفي بعض النسخ لب الالباب وله ايضا وجه بمناسبة المصراع الثاني من الضرب ولكن مناسب

الاول الدنج والدنج جمع الادنج وهو شديد سواد العين **قال** المخفف اصله فاعلاتن مستفعلن

فاعلاتن مرتين ، خف حملي ابعاد عن لجج ، حاج لا ينثني من عنان الليل ،

اقول اصل المخفف فاعلاتن مستفعلن فاعلاتن مرتين سمي به لخفة اوتاد مستفعلن فيه لان

لان وتده وهو تفع مفروق والمفروق اخف من المجموع وله ثلاث اعاريض وخمسة اضرب عروضه

الاولى سالمة وللعروض ضربان احدهما سالم مثلها وبيته خف حملي ابعاد عن لجج ، حاج لا ينثني

من عنان المنادي ، تقطيعه خفف حملي فاعلاتن ، ابعاد عن مستفعلن ، ن لججن فاعلاتن

حاج لا ينثني فاعلاتن ، ني من عنا مستفعلن ، نلمنادي فاعلاتن ، وثانيهما محذوف وبيته من

البيت مصرعا موضع قوله من عنان المنادي قوله عطفه من شنب تقطيع التخنج عطفهو

مستفعلن ، من شنب فاعلن ، والعروض الثانية محذوفة وللعروض ضرب واحد وثالث الاصل

محذوفة مثلها وبيته خف حملي ابعاد عن غد لا بي تمي تشهيم جفنيه في المهج تقطيعه خفف

حملي فاعلاتن ، ابعاد عن مستفعلن ، ن غد ابي فاعلاتن ، بي تمي ش فاعلاتن ، جفنيهي فاعلن ،

فلمهج ، فاعلن ، والعروض الثالثة مجزوة وللعروض ضربان احدهما وهو رابع الاصل مجزوة مثلها وبيته

خفف حملي كذا الهوى ، والتذاذي فيه التردد ، تقطيعه خففف فاعلاتن ،

كذا لهوى مستفعلن ، ولتذاذي فاعلاتن ، فيه ترددا مستفعلن وثانيهما وهو

خامس الاصل مجزو مخبون مقطوع وبيته هذا البيت اذا عوض عن المصراع الثاني قوله لم اروع

بنبه ، تقطيع هذا المصراع لم اروع فاعلاتن ، بنبهي فعولن **قوله** حملي اي ما عليه من

مشاق الهوى وهو في الاصل ما كان على الظهر او الرأس والابعاد مصدر مضاف

الى الفاعل ومفعوله محذوف تقديره ابعاد محبوب مهجور اي او الى المفعول وفاعله

محذوف تقديره ابعادي محبوبا مهجورا واعرابه اما رفع او نصب وفي الرفع وجوه ثلاثة

احدها ان يكون فاعل فعل محذوف يدل عليه خف على طريقة نحو يسبح له فيها بالغدو والاصال

رجال اذا قرى بفتح الباء كان سائلا سأله اي لشئ خف حملك فقال
خففه ابعاد محبوب مزور والثاني ان يكون خبر مبتداء محذوف يدل عليه خف
حملا التقدير خف حملي وخففه ابعاد محبوب مزور والثالث ان يكون بدلا من الجملة اي
خف على ابعاده وفي النصب ايضا وجوه ثلاثة احدها ان يكون منصوبا بنزع الخافض
اي ما خف حملا بابعاد اي بسبب ابعاده والثاني ان يكون مفعولا له والثالث
ان يقرأ حملا بفتح الباء ويكون الابعاد مفعولا به من قولهم حملت جوره اي احتملته قال اذ لت
فلم احمل وقالت فلم اجب * لعمر ابيها انني لظلوم * اي لم احتمل اذلالها والذبيح بمعنى
فعيل بمعنى مفعول كالذبح بمعنى المذبوح وهو صفة موصوف محذوف وكذا اللجوج واللاج وعدا
والانثى اللاج جمع حال من ضمير حاج ومن في من عنان المنادي مزيدة ويجوز ان يكون صفة لموصوف
محذوف تقديره لا انثنى بشيء من عنان المنادي كما في قوله ولقد جاءك من نبأ المرسلين
وقال صاحب الصحاح يقال ثنيت من عنانه وثنيته ايضا اي صرفته عن حاجته والعنان بكسر العين
عنان اللجام والمنادي المفارق او المعادي وقد مر غير مرة والعطف بكسر العين جانب العنق
وعدم ثني عطفه كناية عن عدم التفات والشب لما ادمن تعليلية بمعنى اللام اي التفاته
لاجل عتاده كقوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم من املاق اي لاملاق وغدا اي صار وخلي في الغدوة
ويرتمي اي يرمي منصوب المحل اما خبر غدا او حال من فاعله على اختلاف المذهبين المذكورين فيه
والسهم النشاب والجفن جفن والمهج جمع مهجة وهي الروح وقيل دم القلب والكد الشدة
والابداء ايضا يستعمل لازما ومتعديا يقال كذبته وكذبه فعلى الاول التقدير كذبني من الهوى

وعلى الثاني

وعلى الثاني كذبني الهوى اباي واغواه كما هو اب الابعاد في الوجوه المذكورة والهوى العشق
والالاء اذ عداني لم يبد او الردي الهلاك منصوب بالابتداء وفيه اللاء الطوى
متعلق بالردي ولم ارع مبني للمفعول اي لم اخوف وهي منصوبة المحل على انها حال من الضمير
المجرور في حلا او من الضمير المجرور المحذوف او من الضمير المنصوب المحذوف من كذ الهوى
والشيب الكبر

قال المضارع اصله مفاعيلن فاعلاتن مفاعيلن مرتين * ضمن عنا لترنا * اعاد الكرى سهادا
اقول اصل المضارع مفاعيلن فاعلاتن مفاعيلن مرتين سمي به لمضارعته اي لمشابهته
المنسرح في توسط الجزء الذي فيه وتد مفروق وهو فاعلاتن ووتد المفروق فاع
وقيل سمي به لمضارعته للخفيف في كونه ناقصا عن اصل بنائه في الاستعمال اذ لا يستعمل الا مجزوا
وله عروض واحد مجزوءة وضرب واحد مجزو وبيته ضمن عنا لترنا * اعاد الكرى سهادا وتقطيعه
* ضمن عنا * مفاعيلن * لترنا دن * فاعلاتن * اعاد لكر * مفاعيلن * سهادا * فاعلاتن *
قوله ضمن عنا اي ذلك والناي البعد واعاد صير صفة نار والكرى النوم المخفف في الاصل
والمراد بها ههنا مطلق النوم والسهاد عدم النوم وفي الجمع بين الكرى والسهاد صنعة المطابقة
وكذا بين القطاعة والقرب

قال المقتضب اصله مفعولات مستفعلن مستفعلن مرتين * اقبلت من رضائه *
اي وهبه فلذي * اقول اصل المقتضب مفعولات مستفعلن مستفعلن مرتين سمي به لانه
اقتضب اي قطع من المنسرح يعني ان المقتضب مجزو الاستعمال واذا حذف مستفعلن

الاول من كل واحد من شطري المنسرح يبقى مفعولات مستفعلن فرد من وهو بيته
مجزوّ المقتضب فكانه مقطوع منه وله عروض واحدة مجزوة مطوية وضرب واحد مثلها
وبيته اقبلت من نشاء ان وهبت خلدي تقطيعه اقبلت فاعلات من نشاء من
مفتعلن ان وهبت فاعلات هو خلدي مفتعلن قوله اقبلت اي قطعت والرشاء
ولد الظبي والمراد منه المعشوق لانه كثيرا ما يشبه بالظبي في حسن العين ولطف اللحظة قال
ايا ظبية الوعساء بين جلاجل وبين النقا آانت ام ام سالم وان وهبت
اي بان وهبت اولان وهبت وحذف حرف الجر من ان وان عادة العرب وفي التنزيل
عبس وتولى ان جاءه الاعمى اي لان جاءه الاعمى ويجوز ان يقرأ بالكسر فيكون شرطية
والجزاء محذوف يدل عليه اقبلت من نشاء على رأي البصريين وعلى رأي الكوفيين اقبلت
جزاء مقدم على الشرط والخلد بفتحتين القلب وقوله اقبلت رشاء يجوز ان يكون
واردا على القلب اي اقبلت الى رشاء منه كما يقال ادخلت القلنسوة في رأسي
اي ادخلت رأسي في القلنسوة هذا اذا كان اقبلت مبنيا للفاعل اما اذا كان
مبنيا للمفعول فليس فيه قلب ويجوز ان يكون معنى اقبلت اي جعلت الشعر ومن
ح نعلمه بمعنى اللام اي فعلت الشعر المرتجل لاجل رشاء
قال المجتث اصله مستفعلن فاعلاتن فاعلاتن فرد من اجتث ان لاح ضوء اجلوه
بنبل بعيد **اقول** اصل المجتث مستفعلن فاعلاتن فاعلاتن مرتين لانه اجتث اي قطع
من الخفيف معناه كما في المقتضب لكن المحذوف من كل واحد من الشطرين ههنا فاعلاتن
الاول

الاول وفي المقتضب مستفعلن الاول وقيل قطع منه الجزآن في الاستعمال وله عروض واحدة مجزوة
وضرب واحد مثلها وبيته اجتث ان لاح ضوء اجلوه بنبل بعيد تقطيعه اجتث ان مستفعلن
لاح ضوء ان فاعلاتن اجلوهي مستفعلن بنبل بعيدي فاعلاتن قوله اجتث
اي اقطع وان محذوف منه الجار كما مر في المقتضب ولاح اي لمع ولاح اللوح تلمعان والمراد
من الضوء السراج الموقد ونحوه واجلو اكشف وانجلي مرفوعة المحل صفة ضوء ولنبل بعيد
اما ظرف ومفعول اجلو محذوف تقديره اجلو الظلام في نبل بعيد او مفعول اجلو فيقول
تحاشي المحبوب مني واختار الانقطاع عني خشية الرقباء ومراقبة الاعداء حتى اراد
ان يتم عليها بالتلاف بسبب ان يراد ولمع ضوء انفي به نيل الوصال وههنا احتمال آخر وهو
ان يكون اجتث مسندا الى الضوء وفاعل لاح ضمير راجع الى المحبوب والمعنى استوصل والمحى
الضوء الذي كنت اجلوه بنبل الوصال بسبب ان لاح وظهر من اهوى واشرق فنبلا لوجه
وجه الآفاق وهذه الابحر الستة مخصوصة بدائرة تسمى دائرة المشتبه لكثر الابيات وانما سميت
بها لان اجزاء كل واحد من البحور يشتبه بعضها ببعض في ان كل واحد منها سباعي وهذه صورة الدائرة
اذا اردت فك البحور فكّت المنسرح من السريع من مبتدأ مستفعلن الثاني
وكذا فك السريع من المنسرح والخفيف من السريع من تاء مستفعلن الثاني والسريع
من الخفيف من لام مستفعلن الاول والمضارع من السريع من عين مستفعلن الثاني والسريع
من المضارع من لام فاعلاتن الاول والمقتضب من ميم مستفعلن الاول والمجتث من السريع من
عين مفعولات الاول والسريع من المجتث من لام مستفعلن الاول والخفيف من المنسرح من تاء

من تا مستفعلن الاول والمنسرح من الخفيف من تا فاعلاتن الثاني والمضارع من المنسرح من عين
مستفعلن الاول والمنسرح من المضارع من عين مفاعيلن الثاني والمقتضب من المنسرح من ميم
مفعولات الاول والمنسرح من المقتضب من ميم مستفعلن الثاني والمجتث من المنسرح من عين
مفعولات الاول والمنسرح من المجتث من تا فاعلاتن الاول والمضارع من الخفيف من عين
فاعلاتن الاول والخفيف من المضارع من لام مفاعيلن الثاني والمقتضب من الخفيف من تا فاعلاتن
الاول والخفيف من المقتضب من تا مستفعلن الثاني والمجتث من الخفيف من ميم مستفعلن الاول
والخفيف من المجتث من فاعلاتن الثاني والمقتضب من المضارع من عين مفاعيلن الاول
والمضارع من المقتضب من عين الثاني والمجتث من المضارع من لام مفاعيلن الاول والمضارع
من المجتث من عين فاعلاتن الثاني والمجتث من المقتضب من عين مفعولات الاول من المجتث
من تا فاعلاتن الثاني **قال** المتقارب اصله فعولن ثمان مرات

تقاربت اذ شمروا للذهاب وجئ لهم ما له من براح

اقول اصل المتقارب فعولن ثمان مرات سمي به لتقارب اجزائه وفيه عروضان
وستة اضرب العروض الاولى سالمة ولها اربعة اضرب احدها سالم كعروضه وبيته
تقاربت اذ شمروا للذهاب وجئ لهم ما له من براح تقطيعه تقارب فعولن
ت اذ شم فعولن روا لذ فعولن ذهابي فعولن وجئ فعولن لهم ما
فعولن له من فعولن براحي فعولن وثانيها مقصور وبيته هذا البيت بتغير قوله براح

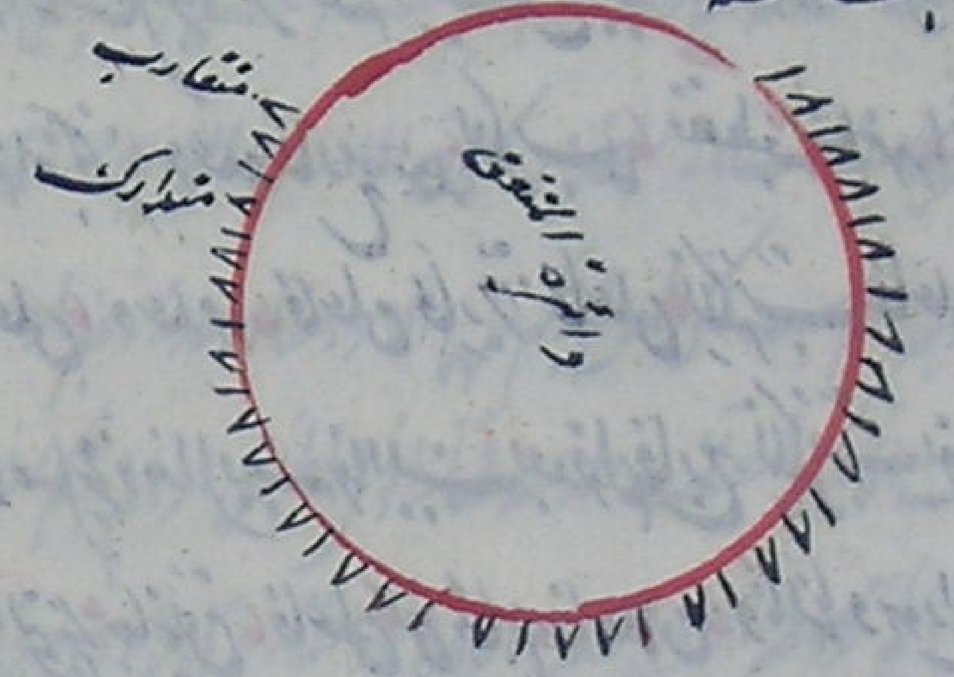
الا قوله

الا قوله ذباب تقطيعه هذه اللفظة ذبا ب فعول وثالثها محذوف وبيته المصراع الاول
من هذا البيت مع قوله واغلقت بالصبر باب الحرج تقطيع هذا المصراع لقد اغلق فعولن
ت بالصبـ فعولن ر با با فعولن لحرج فعل وابعها ابتر وبيته هذا البيت مبدلا
مصراعه الثاني بقوله متى ابعدوا الصبر لم يبعد تقطيع هذا المصراع متى ا ب فعولن عد صب
فعولن ر لم يب فعولن عدي فع وعروضه الثانية مجزوءة ولها ضربان احدهما وهو خامس
الاصل مجزو محذوف مثلها وبيته تقاربت اذ شمروا ودليت داعي الوله تقطيعه تقارب
فعولن ت اذ شم فعولن روا فعل وليت فعولن ت داعل فعولن وله فعل وثانيهما
وهو سادس الاصل مجزو ابتر وبيته المصراع الاول من هذا البيت منضما اليه قوله الى ظلهم اوي
تقطيع هذا المصراع الى ظل فعولن لهم ا فعولن وي فع **قوله** شمروا اي شمر فيه اذا
جمعه يقال شمر ذيله للامر كذا اي عزم عليه والواو في جئ للحال وذا الحال فاعل تقاربت والذهاب
والبراح بمعنى والحرج الذنب وجنى القلب ايضا في بعض النسخ الفرح وهو الكشاف
الغم وذلك لا يناسب هذا المقام لان باب الفرج لا يغلق بالصبر بل يفتح كما قيل الصبر مفتاح الفرج
ومتى ابعدوا الى آخره اما جملة استئنافية لا محل لها من الاعراب او لها محل على انها حال اي
تقاربت قائلا هذا القول ولقب العاشق وليت احببت وداعي الوله منصوب بليت
ولكن سكن ياؤه كما سكن في قوله يا دار هند عفت الا اثافيها وكما في اعطوا القوس باريها
واوى التجى حال من فاعل تقاربت والمتعلق به **قال** المتدارك اصله فاعلن ثمان مرات
دارك القوم نطقي غرا ما وضاء اذ دابهم للهوى بالمنى حججا **اقول** اصل المتدارك فاعلن

ثمان وان سمي به لكونه لاعنا للبحر من قوله تدارك القوم اوالحق آخرهم واولهم
وتدارك الثياب اذا الحق الشرى النايج برى المطر الاول ولبنه متشعبا ايضا لانه احف
المتقارب في دائرة المتفق وركض الخيل والخبب لانه يشبهها في التلفظ بركة الذوق
السليم والطبع المستقيم والحث العدو والغريب لانه لم يوجد في اشعار القدماء شعر
في هذا الوزن الا قصيدة وقصيدتان اولانه لم يعتبر الخليل فكانه غريب بين البحور المعتبرة عنده
والمخترع لانه مخترع الاخفش والمتسق اي التام لانه تام الاستعمال او المنتظم لان اجزاءه
اذا قطعت بعض الحروف المتحركة والساكنة منتظم على نسق واحد ولبنيه بعضهم متقاطرا
تشبيها بالقطرات الساكنة على حد واحد من الميزاب والسحاب ونحوهما لان الحروف
السواكن بين المتحركات متساوية المقدار كما ان الازمان التي بين القطرات كذلك
وله عروضان واربعة اضرب لكن المصنف لم يذكر منها الا عروضا واحدة وضربا واحدا مختارا قول
الخليل لها قلت انما لم يذكر المصنف رحمه الله مختارا قول الخليل اذا لم يذكر شيئا من علل
المتدارك واذكر عروضه الاولى مع ضربها الاول فقد اختار قول غيره دون قوله قلت
ذكرها للضرورة لان ذكر البحر بلا عروض وضرب غير ممكن فذكرهما بالوجه لا بالذات وكان
مختارا قول غيره لذكر جميع علله كما ذكر غير الخليل هذا اذا لم يكن بيت المتدارك ملحقا ولكن
نبين ما ذكره اولا ثم نذكر ما احمله تكميلا للمرام مستعينا بالله الملك العلام فنقول عروضه
الاولى سالمة ولها ضرب واحد مثلها سالم وبيته على ما ذكره تدارك القوم نطقي
على ما وضا اذ ذرى المعوي بالمعنى جمح تقطيعه تدارك فاعلن قوم نطق فاعلن فانا

فاعلن ماوضا فاعلن اذ ذرى فاعلن مطوى فاعلن بالمعنى فاعلن ناجمح قوله دارك
اي الحق وتقطع بجزوم جوابا للامر الاطفاء وهو اخماد النار ونحوها والزام العشق ووضا وضح
وفي بعض النسخ كذلك والاول اولى لان مراد الناظم تبيين له عروضا واحدة ولذلك
اوقع في اول الشطر الثاني ايضا لان مراده ان يبين له ضربا واحدا وتمام ح الثاني فانه يمكن ان يكون
القائل فد قال وضح ويكون وقوع الالف في اول الشطر الثاني اتفاقيا والذرى بالذال المهملة
الوسن التسبيح والمعنى الذي عناه العشق ونحوه اي اسمه وجمح من جمح الفرس
جمحا اذا اعتز فارسه حتى يغلبه ومعروف الثانية محذوفة ولها ثلاثة اضرب
احدها وهو ثاني الاصل مجزو كر وضه ويبينه مع ابيات باقي الضروب من
قول بعضهم شانه انه يجنى وعده فارح للكرب تقطيعه شانهو فاعلن انهو
فاعلن يجنى فاعلن وعدهو فاعلن فارحن فاعلن للكرب فاعلن وثانيها
وهو ثالث الاصل مجزو مذال وبيته هذا البيت بعد قوله فارح للكرب بقوله جانب
من لجاج تقطيعه جانبن فاعلن من لجاج فاعلان وثالثها وهو رابع الاصل مجزو
مرفل وبيته هذا البيت اذا وضع موضع قوله من لجاج قوله من عنادي وتقطيع هذين اللفظين
من عنادي فاعلاتن قوله شانه الشان الحال والامر والطلب ايضا
يقال شانه الخبر اي طلبه ويريد مطلوبه الخبر والفارح من الفرح يكون التام وهو الة
ازالة الغم والكرب بالضم والفتح بعده جمع كربة بالضم والسكون وهي الغم
وجانب اي ابعد واللجاج والعناد بمعنى وقد مر وهذان البحران مختصان بدائرة

تسمى دائرة المتفق بكسر الفاء وسميت بها لاتفاق الاجزاء الخماسية في كل
واحد منهما بحرها هذا عند الاخفش واما عند الخليل فلها بحر واحد وهو المتقارب
وهذه صورة الدائرة اذا اردت فك المتدارك من المتقارب فابتداء
من لام فعولن الاول وعكسه من عين فاعلن الاول وهذا آخر ما اوردناه من بيان
مشكلات المختصر في علم العروض الموسوم بالاندلسية جامع لله على الختام
التحقيق وهو ولي التوفيق تم الكتاب بعون الله الوهاب على يد
عبد الضعيف شعبان بن علي عفا الله له ولوالديه في غرة تمت
في اخر رجب سنة ١٠٨٢



الخبن
حذف ثاني الجزء ساكنا كحذف سين مستفعلن فيكون متفعلن فينقل الى مفاعلن

الاضمار
اسكان ثاني الجزء متحركا كاسكان تاء متفاعلن فيكون متْفاعلن فينقل الى مستفعلن

الوقص
حذف ثاني الجزء متحركا كحذف تاء متفاعلن فيكون مفاعلن فينقل الى مستفعلن فيفتح الميم فصار مفاعلن مخففا

الطي
حذف رابع الجزء ساكنا كحذف فاء مستفعلن فيكون مستعلن فينقل الى مفتعلن

القبض

الثالث في خمسة اقسام الاول القافية هي آخر جزء من آخر البيت الى اول متحرك قبل ساكن
بينهما وتكون بعض كلمة كقوله · وقوفا بها صحبي على مطيهم · يقولون لا تهلك اسى وتجمل · ومن الطاء
وكلمة كقوله · ففاضت دموع العين مني صبابة · على النحر حتى بل دمعي محملي · وكلمة
وبعضا اخرى كقوله · وتاريخ ثم ب وحرم الماء وكلمتين كقوله · مكر مفر مقبل مدبر معا ·
كجلمود صخر حطه السيل من عل · الثاني حروفها ستة اولها الروي وهو حرف
يبنى عليه القصيدة وتنسب اليه وثانيها الوصل وهو حرف ناشئ من اشباع حركة
الروي او هاء تليه فالالف كقوله · اقلي اللوم عاذل والعتابا · والواو بعد الضمة كقوله
سقيت الغيث ايتها الخيام · والياء بعد الكسرة كقوله · فما زالت الصهباء بالمنزل · والهاء
وتكون ساكنة كقوله · فما زلت ابكي حوله واخاطبه · ومتحركة مفتوحة كقوله · يوشك من فر
من منيته في بعض غراته يوافقها · ومضمومة كقوله · فيا لائمي دعني اغالي بقيمتي · فقيمة كل
الناس ما يحسنونه · ومكسورة كقوله · لكل امرئ مستحسن في اهله · والموت ادنى من شراك نعله · وثالثها ثالثها
الخروج وهو ناشئ من حركة هاء الوصل ويكون الفا كيوافقها وواوا كيحسنونه ويا كنعله · ورابعها
الردف وهو حرف مد قبل الروي فالالف كقوله · الا عم صباحا ايها الطلل البالي · والياء كقوله
بعيد الشباب عصر حان مشيب · والواو كقوله عجوب · وخامسها التأسيس وهو الف
بينه وبين الروي حرف ويكون من كلمة الروي · ولبس على الايام والدهر سالم · ومن
غيرها ان كان ضميرا كقوله · الا الامر ما في اللوم ما بيا · فما لكما في اللوم خير ولا ليا ·
الم تعلما ان الملامة نفعها · قليل وما لومي اخي من شماليا · او بعضه كقوله · وان شئتما الحجما

انتجما

انتجما ونتجتما · وان شئتما مثلا بمثل كما هما · وان كان عقلا فاعقلا لاخيكما · بنات مخاض والفصال
المقاد ما · وسادسها الدخيل وهو حرف متحرك بعد التأسيس ككلام سالم · الثالث حركاتها ست اولها المجرى
وهو حركة الروي المطلق · ثانيها النفاذ وهو حركة هاء الوصل كنوافقها وكيحسنونه وكنعله · ثالثها الحذو وهو حركة
ما قبل الردف كحركة باء البالي وشين مشيب وحاء تسم جوب · رابعها الاشباع وهو حركة الدخيل
ككسرة لام سالم وضمة فاء التدافع وفتحة واو تطاول · خامسها الرس وهو فتحة ما قبل التأسيس كفتحة
سين سالم · سادسها التوجيه وهو حركة ما قبل الروي المقيد كقوله · اختط حين الظلام واختلط ·
جاؤوا بمذق هل رأيت الذئب قط · الرابع انواعها تسع ست مطلقة مجردة موصولة باللين كقوله ·
حدث النهى بعدنا وقد اذلجا · خراش وبعض الحلم الشر اهون من بعض · وبالهاء كقوله · الا فتى
لاقى العلى بهمه · ومردوفة موصولة باللين · الا قالت قتيلة اذ رأتني · وقد لا تعدم الحسناء ذاما ·
وبالهاء كقوله · عفت الديار محلها فمقامها · ومؤسسة موصولة باللين كقوله · كليني لهم يا امية ناصب
وليل اقاسيه بطيء الكواكب · وبالهاء كقوله · في ليلة لا نرى بها احدا · يحكي علينا الا كواكبها
من البحر المتقارب · من البحر المديد
وثلاثة مقيدة مجردة كقوله · اتهجر غانية ام تلم · ام الحبل واه بها منجذم · ومردوفة كقوله · كل عيش
صائر للزوال · ومؤسسة كقوله · وعذرتني وزعمت انك لابن في الصيف تامر · والمتكاوس
كل قافية لها اربع حركات متوالية بين ساكنيها كقوله · قد جبر الدين الاله فجبر · والمتراكب
كل قافية توالت فيها ثلاث بينها كقوله · اخب فيها واضع · والمتدارك كل قافية
توالت بينها حركتان كقوله · نشأت عقابات الهجاج عن الطوى · ولست فؤادي
عن هواها بمنثن · والمتواتر كل قافية اجتمع بين ساكنيها حركة كقوله · بلكم بالطلوع

الشمس صخرا ۞ ويذكرني بكل مغيب شمس ۞ والمترادف كل قافية اجتمع ساكناها
كقوله ۞ الشده دراهم اقوت ۞ ام زبور محتها الدهور ۞ تنبيه ۞ الوتد المجموع اذا كان
آخر الجزء جاز طيه كالبسيط والرجز او خزله كالكامل او خبنه كالرمل والخفيف والمجتث
اجتماع المتراكب والمتدارك او خبله كالبسيط جاز اجتماع المتكاوس مع الاولين
الخامس عيوبها الايطاء اعادة كلمة الروي لفظا ومعنى كقوله ۞ او اضع البيت في خرساء
مظلمة ۞ تقيد العير لا يسري بها الساري ۞ لا يخفض الرز عن ارضي الم بها ۞ ولا يضل على
مصباحه الساري ۞ والتضمين تعليق البيت بما بعده كقوله ۞ وهم وردوا الجفار على تميم ۞ وهم
اصحاب يوم عكاظ اني ۞ شهدت لهم مواطن صادقات ۞ وثقت لهم بحسن الظن مني
۞ والاقواء اختلاف المجرى بكسر وضم كقوله ۞ لا باس بالقوم من طول ومن قصر ۞ جسم
البغال واحلام العصافير ۞ كانهم قصب جوف اسافله ۞ مثقب نفخت فيها الاعاصير ۞
والاصراف اختلافه بفتح وغيره من الضم كقوله ۞ ارايتك ان منعت كلام يحيى ۞
اتمنعني على يحيى البكاء ۞ ففي طرفي على يحيى سهاد ۞ وفي قلبي على يحيى البلاء ۞ ومع الكسر
كقوله ۞ الم ترني رددت على ابن ليلى ۞ منيحته فعجلت الاداء ۞ وقلت لشاته لما اتتنا ۞
رماك الله من شاة بداء ۞ والاكفاء اختلاف الروي بحروف متقاربة المخارج كقوله ۞
بناة وطاء على خد الليل ۞ لا امتنعن عملا كما امتعن ۞ والاجازة اختلافه بحروف
متباعدة كقوله ۞ الا هل ترى ان لم تكن ام مالك ۞ بملك يدي ان الكفاء قليل ۞
رأى من خليليه جفاء وغلظة ۞ اذا قام يبتاع القلوص ذميم ۞ والسناد اختلاف

ما يراعى

ما يراعى قبل الروي من الحروف والحركات وهو خمسة سناد الردف ردف
احدى البيتين دون الآخر كقوله ۞ اذا كنت في حاجة مرسلا ۞ فارسل حكيما ولا توصه ۞
وان باب امر عليك التوى ۞ فشاور لبيبا ولا تعصه ۞ وسناد التاسيس تاسيس
احدهما دون الآخر كقوله ۞ يا دار سلمى يا اسلمي ثم اسلمي ۞ فخندف هامة هذا العالم ۞ وسناد
الاشباع اختلاف حركة الدخيل كقوله ۞ هم طردوا عنها بليا فاصبحت ۞ بلي بواد من تهامة
غائر ۞ وهم منعوها من قضاعة كلها ۞ ومن مضر الحمراء عند التغاور ۞ وسناد الحذو اختلاف
ما قبل الردف كقوله ۞ لقد الج الخباء على جوار ۞ كان عيونهن عيون عين ۞ كاني بين خافيتي
عقاب ۞ يريد حمامة في يوم غين ۞ وسناد التوجيه اختلاف حركة ما قبل الروي المقيد
كقوله ۞ وقاتم الاعماق خاوي المخترق ۞ الف شتى ليس بالراعي الحمق ۞ شذابة عنها شذى الربع
السحق ۞ الخاتمة في القاب الابيات وغيرها التام ما استوفى اجزاء دائرته من
عروض وضرب بلا نقص كاول الكامل والرجز والوافي ما استوفى منهما بنقص كالطويل
والمجزو ما ذهب جزآ عروضه وضربه والمشطور ما ذهب نصفه والمنهوك ما ذهب ثلثاه
والمصمت ما خالفت عروضه ضربه في الروي وبنيه ۞ كان توسمت من خرقاء منزلة ۞ ماء
الصبابة من عينيك مسجوم ۞ والمصرع ما غيرت عروضه للالحاق بضربه في زيادة
وبنيه ۞ قفا نبك من ذكرى حبيب وعرفان ۞ وربع خلت آياته منذ ازمان ۞
عطف على قوله في زيادة
اتت حجج بعدي عليها فاصبحت ۞ كخط زبور في مصاحف رهبان ۞ او نقص وبنيه
اجارتنا ان الخطوب تنوب ۞ واني مقيم ما اقام عسيب ۞ اجارتنا انا غريبان

ما هنا * وكل غريب للغريب نسيب * والمقفى كل عروض وضرب تساويا بلا تغيير
او بينه * قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فحومل *
والعروض مؤنث وهي آخر المصراع الاول وغايتها في البحر اربع كالرجز ومجموعها اربعة
وثلثون والضرب مذكر وهو آخر المصراع الثاني وغايته في البحر تسع كالكامل ومجموعها ثلثة
وستون والابتداء كل جزء اول بيت منه اعل بعلة ممتنعة في حشوه كالخرم والاعتماد
كل جزء حشوي زوحف بزحاف غير مختص والفصل كل عروض فيها مخالفة للحشو لم
صحة واعتلالا والغاية في الضرب كالفصل في العروض في الرجز
والموقوف كل جزء سلم من الخرم مع جوازه فيه والسالم كل جزء سلم من الزحاف
مع جوازه فيه والصحيح كل جزء لعروض وضرب سلم مما لا يقع حشوا كالقصر
والتذييل والمعرى كل جزء سلم من علل الزيادة مع جوازها فيه كالتذييل تم

صورة دائرة العروض

اطل مديدا بسط المنى منك مأمول * كملا وفر خطنا بمكارم
هزجا رملا ارجوزة فيها سرح الكف تجتث سرح اذا
ما خف من قضب قبل في ارضنا * تقاربه راكضا اذا دعا

الهزج مفاعيلن مفاعيلن مفاعيلن
الوافر مفاعلتن مفاعلتن مفاعلتن
الكامل متفاعلن متفاعلن متفاعلن
الرجز مستفعلن مستفعلن مستفعلن
المنسرح مستفعلن مفعولات مستفعلن
السريع مستفعلن مستفعلن مفعولات
المضارع مفاعيلن فاع لاتن مفاعيلن
الخفيف فاعلاتن مستفعلن فاعلاتن
المقتضب مفعولات مستفعلن مستفعلن
المتقارب فعولن فعولن فعولن فعولن
الركض فاعلن فاعلن فاعلن فاعلن

قال الشيخ المدقق مير ابو الفتح ان الماهية الموصوفة اى الماهيات من حيث هي وان تقرر [illegible] جلبي الكردي

[illegible] من [illegible] ولوازم الاحوال جزء [illegible] بواسطة [illegible] انضمامها [illegible] الفعل [illegible]

[illegible] وقد ينضم اليه الاعتبار المشترك [illegible] المواد

الماهية من غير اختصاص [illegible] والاشتراك [illegible] التبيان

[illegible] كالانسان والتعدد [illegible] الملابسات [illegible] الخصوصيات [illegible]

والتبعيض [illegible] البوني [illegible] لا انفصال [illegible]

الاشتراك [illegible] الملابسات وقد يبقى على [illegible] ذلك [illegible] الاقتضاء [illegible] المحقق

[illegible] وصدق الانفصال المذكور [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] المراد والصلة [illegible] بالتغير المذكور

[illegible] الناس [illegible] لا وجه [illegible]

من حاشية [illegible]

منه [illegible]

شاه حسین علی حاشیه مسعود الرومی

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله سلك طريق العلى آه اعلم ان من داب المصنفين ان يبتدؤا في اوائل تصانيفهم بكلام مشتمل على لفظ الحمد بعد ان يحصل التيمن والتبرك بالتسمية لتحصيل الامتثال بحديثي الابتداء وهو اولى من الابتداء جنانا وتلفظا من غير كتابة وان كان الامتثال حاصلا بهما ايضا لحصول نشاط المتعلم ورغبته للمؤلف بسبب الدلالة الظاهرة على كون المؤلف غير اقطع والمص لما لم يشتمل كلامه بحديث الحمدلة ظاهرا الا انه اعتذر المحشي عنه بانه سلك طريق العلى بالحديث معنى وان لم يشتمل لفظا وهو كاف فيه وانما عدل عن المشهور تنبيها على انه يكفي في التحميد ذكر كلام يدل على اظهار صفة من صفات الكمالية كلفظ المنة مثلا لانه تعداد المنعم ما انعم على المنعم عليه على سبيل الاستعلاء والتفخيم ونوقش فيه بانه يلزم ان لا يكون اظهار النعمة الواحدة على سبيل الاستعلاء او تعداد النعم التوبيخ مثلا منة مع انه منة والجواب ان تعداد النعمة بمعنى ذكرها والمنة المرادة هي المنة التي تصلح للحمد وهي المنة التنبيهي لا المنة التوبيخي كما يدل عليه المقام قوله لان حمد حقيقة الحمد على سلوكه معنى وحاصل ان حقيقة الحمد هي اظهار صفات الكمالية عند المحققين وذلك قد يكون بالقول اعم من ان يكون ذلك القول هو لفظ الحمد او غيره والمراد من القول المخصوص هو لفظ الحمد قوله عند المحققين اي بعض المحققين من الصوفية فانه من دابهم ان يجعلوا لازم معنى الشيء من الشيء حقيقة للمبالغة في مدخليته اظهار الصفات الكمالية في حقيقة الحمد والا فاظهار المذكور ليس حمدا لا عرفا ولا لغة بل لازم له قوله لا يقال كيف يصح الثناء قيل يحتمل ان يكون الثناء بقوله لواهب العقل لانه يدل على الصفة

الكمالية وصفة ظ كما لا يخفى قوله اذ قد قيل آه اذ علة لكونها مذمومة عقلا اي اذ قد اشتهر بين العقلاء ان المنة تهدم الصنيعة قوله بانه عرف حق النعم يعني ان المراد من المنة هو اعتراف العبد بعرفان ان النعم حقوقا عليه وهذا الاعتراف حسن عين الحمد وكذا المراد من قوله استحقاقه بانه حقيق آه فلا يرد عليه ما يقال من ان الاعتراف باستحقاق الصفة القبيحة ايضا قبيح كالاستحقاق الظلم مثلا قوله لا اجبار بانه من عليها اي لم يرد هو نفي المنة قوله هو منة توبيخ وهو ان يكون الغرض من المنة لوم المنعم عليه والتفضيل عليه وهو الهادم للصنيعة والمبطل للصدقات لانه يتاذى منه المنعم عليه ويتهدم قلبه فيمحوا الفرح الى حصل من الانعام والتصدق قوله لا منة تنبيه وهو ان يكون الغرض من تنبيه المنعم عليه الغافل عن النعمة اظهار الصداقة والمحبة وتحصيل اللذة والفرح في قلبه وهو المراد بقوله المنة لواهب العقل ويرد عليه بانه لا يفيد الا نفي القبح عن المنة المذكورة دون ثبوت الحسن لها فلا يدفع بهذا الجواب الا الاستباح اثبات ان لا لا استباح الحمد بها ويمكن ان يقال ان مقصد الجواب في مقابلة سؤال كون مذمومية المنة وهو يدفع وان ورد عليه اعتراض آخر على انه يمكن ان يقال انه يفيد حسنها لان منة تنبيه لما كان مفيد اللفرح في قلب المنعم عليه كان كنفس الانعام فهو من الاوصاف الحميدة قوله كيف اي كيف يكون مطلق المنة مذموما اوكيف يكون منة تنبيه مذموما وقد ورد في القرآن قوله فلا حاجة اي لا حاجة كون المذموم منة توبيخ لا منة تنبيه قوله انها من العباد قبيح كما يدل الخطاب في قوله تعالى ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى قوله فلم يات في ذلك المقام اي الذي هو مقام الحمد والثناء بما ينفيه الحال وهو حمل المنة على معنى يصلح لها قوله تصوير المعنى اي بيان معناها وبيان استعمالها لا بيان

بمعنى منة تنبيه

الاشتقاق لان المصدر ليس بمشتق من الفعل على المذهب المنصور وايضا انه ليس بمشتق من
شيء عليه بل من شيء وحده فهو شائع وايضا ان المشتق هو اللفظ وليس بمراد ههنا اللهم الا
ان يحمل على الاستخدام لكنه تكلف قوله لكان اسلم اي من التوجيه المذكور قوله كانه لم يستحسن
ذلك لانه مصدر من لا من عليه ولان المصدرية صفة اللفظ والمراد ههنا هو المعنى فيلزم الاحتياج
الى الاستخدام وهو خلاف مقتضى الظاهر لا يقال ان معنى المنة ظاهر مكشوف لا يحتاج الى التصور وايضا تقييد
من بعلى مستدرك لانه لا يستعمل الا بعلى لانا نقول ان المنة يطلق على اربعة معان الانعام والامتنان
والقطع واذهاب القوة فعلى الاولين يتعدى بعلى وعلى الاخيرين بنفسه فلو لم يتصور المعنى ولم
ولم يعتد المن بعلى لم يتبادر المعنى بل يحتاج يحتمل الاخيرين مع انهما ليسا بمرادين وهذا الدفع وان
حصل بقوله علينا من غير احتياج الى علمه في من عليه لكن اورده لئلا يتوهم مخالفة استعمال المصدر
والفعل وان كان ضعيفا قوله التي وهبها الله هذا اشارة الى دفع ما يقال ان افضل النعم ابتهاج السرور
النفس بوجدانها ذاتها متصفة بكمالاتها التي افضلها واعلاها ما ارتسم فيها من صور حقايق
الموجودات واحوالها ووجه الدفع ظ لا يقال ان الجود والوجود من النعم التي لا مدخل للكسب
فيهما مع انهما افضل من العقل لانا نقول بعد تسليم الافضلية ان معنى قوله من غير كسب من العبد
ان يكون موجودا في لفظ وهبها ايهام الى ذلك لان الهبة تستعمل فيما يكون الموهوب له
موجودا قوله وعلى الحكماء اي على راي بعض الحكماء القائلين باختيار العقل الفعال
واما على راي القائلين بالايجاب كما هو راي البعض منهم فلا حاجة لان المراد يجعل يجيء لفظ الواهب
اذ الهبة اعطاء الشيء بالاختيار قوله هو العقل العاشر فقد يقال لو كان النعمة من الواهب

الواهب ههنا هو العقل الفعال كما هو مذهبهم لكان في الكلام لطيفة من جهة ان المنعم والنعمة كليهما
عقل قوله او استقلال الآل به يعني ان ضمير عليهم ان كان راجعا الى النبي عليه السلام واله يلزم التسوية
بين النبي عليه السلام في الصلوة وان كان راجعا الى الآل فح يلزم الاستقلال بها والكل غير جيد عقلا وشرعا
تع اما عقلا فظ واما شرعا فلانه روي عن النبي عليه السلام اذا اردتم الصلوة على الآل فاتبعوا ابائي وقوله تع
ولا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قوله الا ان يفرق بين هذا وحاصله ان الاستقلال
والتسوية جائزان في لفظ التحية والسلام وعدم الجواز مخصوص بلفظ ويحتمل ان يكون معناه ان
يفرق بين الصلوة الضمنية كما في هذا المقام على تقدير رجوع الضمير الى النبي عليه السلام والال وبين ال
الصلوة الصريحة بان يقال مثلا اللهم صل على محمد اللهم صل على آل محمد وعدم الجواز فيها فح يكون
جوابا اعلم ان هذا يرفع الرد شرعا واما الرد عقلا فجوابه المنع قوله واما قوله عليه السلام كانه قيل ان
الاستقلال جائز في صريح الصلوة كما قال النبي عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى فاجاب عنه بقوله
واما قوله عليه السلام الخ هذا بظاهره ملايم للاول الاحتمالين المذكورين في اللهم الا ان يفرق الخ تامل
اعلم ان ابا اوفى صحابي من اصحاب النبي عليه السلام اسمه علقمة قال ابن عباس ان ابا اوفى اتى
بصدقة عند النبي عليه السلام فدعا له بقوله اللهم الحديث قوله فقد اجيب عنه نقل عنه في الكتب
الفقهية وفي النهاية لا يجوز الصلوة على غير النبي عليه الصلوة والسلام الا تبعا واما قوله عليه السلام
اللهم صل على آل ابي اوفى فهو من خصايص النبي عليه السلام فلا ينبغي مثله للغير قوله منغمسة غالبا في
العلايق البدنية اي متوجهة الى تدبير البدن وتكميل الكمالات ومكدرة بالكدورات الطبيعية
الناشية من القوة الشهوية والغضبية وكان ذات المفيض عز اسمه في غاية التنزه عنها

فلم يكن بينهما بسبب ذلك مناسبة يترتب فيضان الكمال لا جرم وجب علينا الاستعانة
في استفاضة الكمالات من تلك الحضرة المنزهة بمتوسط يكون ذات جهتي التجريد
والتعلق ويناسب بذلك كل واحد من طرفيه باعتبار حتى يقبل ذلك المتوسط الفيض من المبدأ
الفياض بتلك الجهة الروحانية التجردية ويقبل النفس منه الفيض بهذه الجهة الجسمانية
التعلقية كذا في حواشي شرح المطالع ويرد عليه ان اللازم منه هو الاحتياج الى متوسط
موصوف بما ذكر من الجهتين ولا يلزم منه كونه نبيا لجواز ان يكون غير النبي عليه السلام موصوفا به
ولا يحصل ما سيق الكلام لاجله وايضا يتجه ان النفس مجردة في ذاتها وان لم تكن مجردة في فعلها كان
المبدأ مجرد مطلقا فيكون بينهما مناسبة في الجملة فيجوز ان يترتب عليها فيضان الكمال والجواب
ان المراد ليس نفي المناسبة مطلقا ولا نفي الكمال كذلك بل نفي المناسبة التي تكون
لها من حيث التنزه من تلك الكدورات الطبيعية والتوغل في العلائق البدنية التي
تحصل للانبياء ونفي الكمال الذي يترتب على هذه المناسبة فح اندفع الاعتراضان واما
قيد الانغماس بقوله غالبا ليخرج الانبياء لانه ليس لهم ذلك الانغماس فلا يحتاجون
في الاستفاضة من انسان متوسط قوله كما انها واجبة شرعا لقوله تع يا ايها الذين آمنوا آه
قوله ليس باولى فيه ايهام لطيف يظهر بادنى تأمل قوله يقتضي مطلق العمل قال المفسرون
في تفسير الآية المذكورة انما تدل على وجوب الصلوة والسلام عليه في الجملة وقيل يجب الصلوة
كلما جرى ذكره قوله لا العمل في هذا المقام اي عقيب الثناء في مفتتح الكتاب كذا نقل عنه
ولا العمل لفظا وكتابة المعترضة جواب على تقدير التسليم واجيب عنه ايضا ان العقل والشرع انما يقتضيان

انما يقتضيان وجوب الصلوة على النبي عليه السلام بخصوصه لا على النبي عليه السلام وآله ووجوب
الجزء لا يستلزم وجوب الكل ورد بان الاول بعينه والسلف يتعجب المغضب عليهم بعينه وضعف
هذا الرد ظاهر مما ذكرنا سابقا فاذكر قوله لفظا وكتابة اولى ليكون موافقا للثناء ولسائر المصنفين
ايضا قوله في المناظرة وانما قال في المناظرة ليندفع الاعتراض بالمنع المجرد واثبات المعلل الحكم
من غير خصم كما سيجيء واليه اشار اي الى كون المراد من آداب البحث القواعد التي يتوصل
اه قوله فقد قيل البحث في الاصطلاح اعلم ان البحث في اللغة التفحص والتفتيش وفي الاصطلاح
يطلق على ثلث معان الاول حمل الشيء على الشيء واثباته سواء كان بديهيا او نظريا والثاني اثبات
النسبة الايجابية او السلبية بالاستدلال وبينهما عموم وخصوص من وجه والثالث المناظرة ويجيء
تعريفها ولما كان المعنى الثاني مشهورا قيل البحث في الاصطلاح اه وقوله بالاستدلال اعم من ان يكون
دليلا او صورة الدليل كالسند شاملا يلزم التزام عدم كون المنع مع السند بحثا قوله اللهم الا ان يلتزم
عدم كون المنع المجرد بحثا ويكون ذكره في آداب البحث استطراديا او يلتزم كون الحكم بالاستدلال بغير
خصم مخاصمة بحثا واما قولهم لا بحث هناك اي لا بحث بمعنى المناظرة وهذا يستقيم اذا كانت المنافية
لعدم الجامعية والمانعية واما اذا كان حاصل المنافية انه لا يصدق على المنع المجرد فيلزم ان لا يبحث
عن احوال المنع في هذا العلم ويصدق في هذا العلم على اثبات المعلل الحكم بغير خصم فيلزم ان يبحث عن احواله
في هذا الفن مع انه لم يبحث فلا يستقيم تأمل قوله فيه ان حذف الموصول آه وحاصل ان الشارح حمل
كلام المص على ما يصار اليه فقيل في النسخة لكن انه لا مرد ورد فيه لان فيه وجها آخر بان يكون صفة
ثانية للرسالة او خبرا ثانيا لهذه او جملة استينافية جوابا للسؤال متقدر يكاد في قلب المخاطب

من الجملة الاولى وهو السؤال عن شان الرسالة هكذا قيل ويرد على هذا الوجوه ان ضمير اليها حينئذ يرجع
الى الرسالة والضمائر اللاحقة ترجع الى آداب البحث جزما فيلزم التفكيك وايضا ان وصف
الرسالة بكونها محتاجا اليها فيما لا حاجة له لان المحتاج اليه للشيء مما لا يكون الشيء بدونه والرسالة
ليست كذلك اللهم الا ان يحمل الكلام على المبالغة كما يقتضيه المقام ادعاء بان الاطلاع على
حقايق هذا العلم ودقايقه لا يمكن الا بهذه الرسالة لا بغيرها من مصنفات هذا العلم ولا يتعلم
من غير تدوين نعلم لو جعل حالا من آداب البحث او استينافا لبيان حال العلم وسبب الكتابة
له من بين سائر العلوم لم يرد عليه شيء تامل **قوله** لا دخل للوصف وهو المتعلم هذا اشارة الى دفع ما يقال
كما يحتاج المتعلم اليها يحتاج المتكلم ايضا فلم خص المتعلم بالذكر وحاصل الدفع انه ليس الوصف مقصودا
في هذا المقام بل المراد من المتعلم هو المكتسب فيكون من المتعلم هو الكاسب فاندرج فيه المتكلم ايضا
قيل الاطلاع بحث لان الكاسب من حيث هو كاسب انما يحتاج الى الميزان ولو قال لا دخل للوصف
اذ هو بمعنى الناظر لا يرد عليه هذا لان الناظر من حيث هو مناظر يحتاج الى هذا العلم كما لا يخفى ويمكن
ان يقال ان الكاسب بمعنى الناظر فتامل **قوله** بالذات اي بالشخص وحاصله ان هناك الصفة الواحدة
التي هي ذات الجنسين ان قامت بكل واحد منهما من التعلم والتعليم يلزم الامر الاول وان لم يكن
كذلك بان لم تقم بشيء منهما او كان قائما بالمجموع من حيث هو المجموع او قائما باحدهما دون الآخر
يلزم الامر الثاني وهو حمل الشيء على الشيء مع انتفاء مبدا المحمول فيهما كليهما او في احدهما فان الفرق
ان مبدا كلا المحمولين تلك الصفة الواحدة فان المعلم التعليم ومبدا المتعلم التعلم وهما
متحدان بالذات لا علم ان المراد فيما نقل عنه ليس حصر ما فيه في ذكر ما هو المشهور والا يرد ايضا

يرد ايضا ان التعليم من مقولة الفعل والتعلم من مقولة الانفعال والمقولات متباينان بالذات
ولئن سلمنا اتحادهما لكنه لا يلزم منه اتحاد المعلم والمتعلم فان المعلم عند من يقول باتحاد ال
التعلم والتعليم بالذات من اتصف بتلك الذات من احدى الحيثيتين بخصوصها والمتعلم من اتصف
من الحيثية الاخرى بخصوصها **قوله** يحتمل ان يكون مراده ذلك القائل ويرد عليه بان التعليم من قبيل
الفعل والتعلم من قبيل الانفعال كما ذكرنا فلا اشتراكهما في الجنس العالي فضلا عما تحته من الانواع
والاجناس ونوقش ايضا ان حمل الواحد بالذات على الواحد بالماهية الكلية خلاف ظاهر عبارة
ذلك القائل ويمكن ان يقال ان المتبادر من لفظ الذات هو الماهية الكلية تامل **قوله** فالجواب
عن هذا اي عن الاشكال قيام الصفة الواحدة بمحليهن جواب عن ذلك اي عن الاشكال
لزوم حمل الشيء على الشيء مع انتفاء مبدا المحمول عنه لان المبدا ليس يشترط ان يكون موجودا
في كل منهما كما لا يخفى والمناسب لهذا التوجيه ايراد لفظ ذلك الذي للبعيد موضع هذا
الذي للقريب وبالعكس ولا يبعد ان يقال معناه اي الجواب عن اتحاد الجوانب والماهية
بالذات والتعدد بالاعتبار ربما ليس بجائز هو الجواب عن التعلم والتعليم لكن الاول اتحد
والثاني اشمل **قوله** يفهم من سوق العبارة وجه الفهم انه ذكر الاول من غير نقل من احد بخلاف الثاني فانه
ذكره بطريق النقل خصوصا بصيغة المجهول الدالة على التضعيف فيلزم وجه كون الاول مرضيا دون
الثاني انه لا شك ان ارادة المعنى الاول دون الثاني اولى لانه على تقدير المعنى الاول يكون حا
حافظة للمتعلم في البحث من سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب فيكون المتعلم سالكا بطريق يوصل الى المطلوب
وعلى تقدير المعنى الثاني يكون الآداب حافظة للمتعلم في البحث والمناظرة عن فقدان ما يوصل ولا يلزم

من جهة وجدان ما يوصل الى المط والسلوك فيه فانه قد يجوز ان يعلم المتعلم ما يوصل الى المط وكان
سالكا ان بطريق لا يوصل الى المط انتهى كلامه ورد عليه بان هذا لا يقتضي ان يكون معنى الضلالة
في نفس الامر ذلك هذا غاية ما في الباب ان لا يكون آداب البحث حافظة عن جميع الضلالة
الواقعة في البحث بل من بعضها ويرد عليه انه مراد ذلك القائل كون الاول اولى وهذا لا
لا ينافي اولوية بل ينافي عدم كون الثاني معنى الضلالة وهو ليس بمراد كما لا يخفى **قوله** ان المرضي
عنده ذلك ولما كان قوله الى آخره اشارة الى ترجيح قول الشيخ من المرضي وغير المرضي بالنسبة الى
الى المرجح بعد اسمن غير المرضي اورد ذلك دون هذا لا ما قيل فيه نوع ابهام **قوله** ان تقاعد
عن السلوك بالمرة اه قيل فيه بحث لان من لم يسلك الطريق اما ان يكون طالبا طريق يوصل
الى المط او مشتوق اليه او لا وعلى الاول اما ان يكون عالما بالطريق او لا وعلى التقديرين الاول والثالث
لا يلزم صدق التعريف الثاني عليهما اما الاول فلانه لما كان عالما بالطريق فهو واجد بالطريق من قصد اليه
لا فاقد اياه واما الثالث فلان فاقد الطريق الموصل الى المط انما يطلق في عرف اللغة على المشتوق
الطالب المشتوق دون خالي الذهن الغافل الذي لا مطلوب له فانه ليس بواجد ولا فاقد
فليس بمهتد ولا ضال والثاني وهو الطالب الغير العالم للطريق كما يصدق عليه التعريف يصدق عليه
المعرف فانه لما لم يجد سبيلا الى مطلوبه مع شوقه اليه فهو ضال فلا يلزم عدم صدق المعرف عليه فعلم
هذا فالتعريف الاول المرضي غير جامع انتهى كلامه قيل قوله اما الاول الى قوله [illegible] بناء
على ان المراد من الطريق غير الطريق الشرعي لان التقاعد عن سلوك طريق الشرع ضلالة مع ان
الفقدان لا يصدق عليه **قوله** فالتعريف ح باطل لعدم كونه مانعا **قوله** والقول بما يشعر تعريفه

تعريض بشارح البهائية لان قول الشارح يعني حيث قال الضلالة هي فقدان ما يوصل الى المط **قوله** واما
النسبة اي النسبة بحسب التحقق بينهما فقد مر قبل آه واما بحسب الحمل فتباين لان السلوك
والفقدان لكون احدهما وجوديا والآخر عدميا لا يتصادقان **قوله** اذا لم يسلك شخص طريقا اي
يكون طالبا ومشتوقا ولم يعلم طريق المط **قوله** ولا يصدق الثاني لانه لا يقال آه فيه لانا لا نم عدم
تحقق المعنى الثاني فيما ذكره من المستدل فانه بعد ما وجد مرة سبيلا موصلا الى المقصد وكان عليه سبيل آخر
يوصل اليه ولم يوجد في هذه المرة طريق يوصل اليه فاتصف مرة بوجدان طريق موصل الى المط واخرى
بفقدان طريق موصل الى المط فكما يصدق عليه بالاعتبار انه واجد طريق يوصل الى المط كذلك يصدق عليه
بالاعتبار الثاني انه فاقد طريق يوصل اليه ووجدان طريق موصل الى المط مرة لا ينافي فقدان طريق آخر
موصل اليه مرة اخرى ويجوز اجتماع الضلالة والاهتداء في التحقق بالنسبة الى مط واحد لكن باعتبار
الوجهين **قوله** في النسبة بينهما العموم من وجه فانه يجوز ان يتحقق فقدان ما يوصل الى المط ولم يتحقق
الاول بان لا يسلك الفاقد طريقا اصلا ولا يتحقق بدون الثاني بان يسلك شخص طريقا لا يوصل
الى المط مع وجدان دليل وطريق يوصل الى المط ومادة اجتماعهما ظاهرة **قوله** ومن هذا النوع آه
وحاصل النوع ان مقابل الضلالة هي الهداية اللازمة بمعنى الاهتداء ومقابل الاضلال هي الهداية
المتعدية **قوله** اندفع ما قيل قائله السيد الشريف قدس سره حيث قال في حاشيته للمطالع وتعريف
الهداية بوجدان ما يوصل الى المط باطل قطعا لان ذلك الوجدان هو الاهتداء لا الهداية الا يرى ان
من وجد المطالب الكمالية ولم يدل غيره عليها يقال له هو مهتد ولا يقال هاد انتهى كلامه
هذا كلام صحيح لان الهداية لم تجئ الا متعدية واما ما قال في الصحاح من ان هدى واهتدى بمعنى

واحد فليس بوارد كما ظن بعضهم لانه مأخوذ من الهدى مصدر كالتقى بضم التاء وهو لازم ومتعد لا من
الهداية التي هي متعدية لا غير ثم في نفي فيه عبارة قوله يشير وهو انه لا شك في انه مشتق من هدى
الذي هو من الهدى صيغة ما دفع قوله يقال له مهتد ولا يقال له هاد مسامحة بينة اللهم الا ان يقال
مراده في قوله انه لا يقال انه هاد من الهداية لا انه لا يقال هاد مطلقا قوله لاحتمال متعلق بقوله اندفع
قوله اي يكون معنى الهداية اشارة الى انه قوله سلوك طريق خبر يكون لا اسم كما يتوهم من اعادة
المعارف معرفة يعني ان المشهور ان المعرفة اذا اعيدت معرفة فالثاني عين الاول وهو ليس
على الاطلاق كما بين في موضعه والجواب ان عدم اطراد هذا في بعض لمانع لا ينافي اصالته ورجحانه عند
عدم المانع كما ان عدم اطراد رجوع الضمير الى عين المذكور سابقا لا يقدح في رجحان عوده الى عين
وتبادره وبالجملة فالفرق بين المضمر والمظهر المعاد مشكل فان الظاهر في كليهما الاتحاد بان يراد بهما
عين المذكور سابقا ولا يحتمل على الاختلاف وغاية ما قيل في التفصي عنه انه لو كان المقصود
عين المذكور سابقا كان مقتضى الظاهر الضمير لسبق المرجع فلما عدل عن الضمير الذي هو مقتضى
الظاهر علم انه قصد وليس هو المذكور سابقا والا لم يكن للعدول فائدة قوله لانتفائه ثمة
واما ثمود فهديناهم الآية وجه الانتقاض ان الهداية المستفادة من قوله تعالى فهديناهم ليس بمعنى الدلالة
الموصلة وهو ظ لان الاستحباب المنفي بعد الدلالة الموصلة ليس بمتصور فلا يكون نقضا للتعريف
بالدلالة الموصلة على هذه الهداية فلم يكن جامعا اجيب بان الهداية ههنا مجاز في الدلالة على ما يوصل
الى المط واجيب ايضا بانه لا يحتمل ان تحصل الدلالة الموصلة اولا ثم ارتدوا واخذ الدلالة في اول
الآية واخرها على نفي حصول الاهتداء ورد بان قوله تعالى واما ثمود كما هو صادق الى قوله الا

الا انه الثمود يدل على نفي حصول الاهتداء في ثمود دلالة قطعية والجواب بان معنى قوله فهديناهم
اردنا هدايتهم في غاية الضعف لان تخلف المراد عن الارادة محال قوله ينتقض بقوله تعالى انك
لا تهدي الآية وجه الانتقاض ان الهداية المنفية ههنا ليست بمعنى الدلالة على ما يوصل الى
المط لوجودها قطعا منه عليه السلام فلا معنى للنفي فلم يكن التعريف بالدلالة على ما يوصل الى المط
جامعا لنفيه واجيب عنه بحمل الهداية المنفية في الآية على الفرد الكامل وهو ما كان موصلا بالفعل وبان
الآية من قبيل وما رميت اذ رميت في تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فان النبي عليه السلام لما لم يكن مستقلا
في الهداية والدلالة بل دلالته تتوقف على توفيقه وخلقه في قلبه فكانه ليس بهاد بل الهادي هو تع
وحاصل الجواب يرجع الى نفي الاستقلال في الهداية وبان المراد بالهداية ههنا خلق الاهتداء مجازا لا معناه
الحقيقي قوله والتأويل ليس باولى يعني ان تأويل احدهما اولى من الآخر ايضا بالتأويل الذي ذكر ناسب الى
الجانبين وليس احدهما اولى من الآخر حتى يرجح ذلك قوله اما ان يقيد ما يوصل اي ما يوصل الذي و
وقع في التعريف الاول وقوله بالفعل متعلق بقوله يقيد وقوله فالنقض مبتدا خبر محذوف اي النقض بالآية الاولى
وارد على التعريف الاول كما يرد على الثاني قوله فتأمل اي فقيد بالفعل ان الموصل الذي وقع في التعريف
الثاني مثل ما يوصل في التعريف الاول قوله فلا نقض اي فلا يرد النقض بالآية الاولى على التعريف كما لا
لا يرد على الاول لكن يرد النقض بالآية الثانية عليهما على تقدير تقييد الايصال فيهما بالفعل فالتعريفان
متساويان في ورود النقض وعدمه واجيب بان المراد بالايصال بالفعل بالنسبة الى الشخص ما فان
طريقا واحدا مشخصا قد يكون موصلا بالفعل الى الشخص دون شخص بخلاف الدلالة الواحدة المشخصة
فان الدلالة انما تتشخص بتشخص الدال والمدلول فالدلالة المتعلقة بثمود انما تكون موصلة بالفعل

بالنسبة الى بعضهم يستلزم اهتداءهم بخلاف الطريق المدلول عليه لبعضهم فانه ربما يكون موصلا بالفعل
بالنسبة الى غير بعضهم فلا يستلزم اهتداءهم واجيب ايضا بان ما في المصابيح في التعريف الاول يدل على ثبوت
الفعل في الاستقبال واسم الفاعل في الثاني يدل على ثبوت في الحال فيكون الايصال في الاول بالقوة
وفي الثاني بالفعل ويحتمل ان يكون وجه التامل هو الاشارة الى التفصي بالجواب عن المذكورين اي
تفهيم مقاصده والغرض وقد يقال ان التفهيم للاطلاع المتعلم وحاصل الدفع ان المراد
من التفهيم تفهيم المتعلم مقاصده في الشبه والشكوك لا تفهيم المعلم السائل حتى يلزم عدم الملائمة
او انه مصدر المجهول بمعنى التفهم عطفا تفسيرا بالتفهم وقد مضى ما مضى اشارة الى ما في ال للادخل
للوصف لانه بمعنى الكسب او الى ما قيل التعليم والتعلم متحدان بالذات قيل ان المسهل طريق الفهم والتفهيم
انما هو المنطق على ما قيل انه يحتوي كلا معنيي النطق للنطق الانساني اجيب بانه فرق بين تمييز صحيح الفكر عن
فاسده وبين فهم كلام الخصم وتفهيم الكلام اياه في المناظرة والمراد ههنا الاخير والمنطق انما يفيد
الاول واما ما قيل من انه يحتوي النطق الظاهري والباطني فمع كونه ادعائيا لا يفيد حصر السبيل
فيه فتامل وجه التامل ان الكاسب من حيث هو كاسب لا يحتاج الى الاداب مع ان
المتعلم بمعنى الكاسب مبالغة وتاكيدا آه والظاهر انه قدمه مع تاخره عن القول اللاحق
لان قوله قد يقال فقد وقع بين التنبيه والمبالغة فاراد ان يبين ما يتعلق بهما قبل ان
يبين الكلام المتعلق لما وقع بينهما قبل افادة المبالغة آه والجواب ان الشارح لم يقصد
التخصيص لان ذكر الشيء لا يقتضي نفي ما عداه وذلك كما لا يخفى على ان قوله مبالغة ليس
من قول الشارح بل نقل عن القطبي حيث قال وانما جعل نفس الاداب حافظة وان كانت

وان كانت رعايتها حافظة لانه ابلغ مبالغة وتاكيدا والاعتراض بالتخصيص وارد وانما يرد اذا
ضمه الشارح بكلامه وليس كذلك قوله من ضيق الفطن وفي بعض النسخ وقع الفطن
بدل الفطن والضيق في الفطن هو ان لكل واحد من التنبيه والمبالغة متعلقا وهو المنبه عليه
والمبالغ به وهو قوله بطريق الاطلاق آه فلو عطف احدهما على الآخر فاما ان يعطف قبل ان يذكر متعلق ا
المعطوف عليه او بعده وان كان الاول فضعيف ظ لانه يلزم تباعد متعلق كل واحد منهما عن الآخر او
تباعد متعلق احدهما عنه كما لا يخفى وان كان فكذلك لا يخلو عن نوع ضيق وبعد لان الاصل في عطف
المفرد على المفرد عدم الفصل كما تبين في موضعه واعلم ان كلام هذا الفاضل بناء على هذه النسخة
لا يكون اعتراضا على الشارح بل بيان منشا التخصيص المذكور تامل قوله يكون المجاز في المفرد على تقدير
احد الاحتمالين المذكورين في قوله بطريق اسم المتعلق على المتعلق واما على الاحتمال الآخر فا
فالمجاز في النسبة ايضا كما سيجيء بيانهما قوله تجوز آه فيه انه لم لا يجوز ان يكون هو مجموع
الاداب والرعاية ونسبته الى الاداب وهو جزء الحافظ لافادة المبالغة والتنبيه فعلى هذا
يكون المجاز في النسبة ايضا فقوله هذا تصريح بان الحافظ ليس على ما ينبغي قوله واما افادة آه
كانه قيل على تقدير كون الحافظ هو الاداب والرعاية شرط له لا يحصل التنبيه والمبالغة فاجاب
بقوله واما افادة آه قوله فحاصل من ترك التعرض بالشرط وغيره فقوله بالشرط ناظر الى
قول صاحب المناقشة وقوله وغيره الى قول الشيء يعني انه لا فرق بين قول صاحب المناقشة
وقول الشيء في حصول التنبيه والمبالغة فاجاب عنه مع ازدياد الاول وهو عدم ارتكاب المجاز
نعم قوله آه كانه استفسر وقيل الشيء يمكن ان يحمل كلام الشيء على ان يكون الحافظ هو

الآداب والرعاية شرطه فأجاب بقوله ثم اه **قوله** نعم الاخر ويمكن ان يقال انه على تقدير
كون الرعاية شرطا يكون اسناد الحافظ الى الآداب انفسها مع عدم ملاحظة شرطيتها مجازا
في النسبة ايضا فلا يكون ما نقل عنه متعينا للاخر تأمل **قوله** واما ما يقال اه كانه قيل ان في هذا القول
مجازا ايضا لان الحافظ في الحقيقة هو الله تعالى على مذهب المتكلمين او العقل الفعال على مذهب
الحكيم فلا فرق بين قول صاحب المناقشة وبين قول الشارح في كونه مجازا فاجاب عنه بقوله واما ما
يقال اه **قوله** فمعزل عن هذا لانه ان اراد ذلك القائل بالحقيقة الحقيقة المقابلة بالمجاز وبالعقل
العقل الفعال كما هو المتبادر فيرد عليه ان الله تعالى او العقل الفعال انما هو خالق للحفظ على
المذهبين لا موصوف به كما انه خالق للسواد وليس موصوفا به وان اراد به العقل الانساني
فيرد عليه ان العقل هو المحفوظ من الضلال فيما يجري فيه وانما يحفظ عنها قواعد المناظرة او العلم بها
او الملكة الحاصلة ولو لم يحفظ عنها القواعد يقع في البحث وان اراد به معنى آخر مثل ان كل
فعل يرجع الى نفع بالاخرة باعتبار التوفيق والخلق فلا كلام فيه كذا قيل **قوله** يحتمل احتمالين لفظا
ومعنى الاحتمال الاول ان يراد اطلاق اسم المتعلق على صيغة المفعول وهو الآداب على
المتعلق على صيغة اسم الفاعل وهو الرعاية والمراد من الاطلاق ح الاستعمال ضميره يكون راجعا الى
لفظ آداب البحث في الرعاية وهو بمنزلة استعمال لفظ آداب فيها فان الضمير المجرور الراجع الى اللفظ
عبارة عن ذلك اللفظ ومن الاسم اللفظ الموضوع بازاء ما هو اسم له كما هو المتبادر منه ومعنى
الاحتمال الثاني ان يراد اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح على عكس الوجه الاول فح يكون
المراد بالاطلاق الاثبات والحمل دون الاستعمال وبالاسم الصفة دون اللفظ الموضوع بازاء ما

ما هو اسم له والمعنى بطريق اثبات صفة الرعاية وهي معنى الحفظ للآداب وحمل مفهوم الحافظ
عليها وتوصيفها بها وعلى الاحتمال الاول يكون المجاز في المفرد اي اللفظ وعلى الثاني في النسبة وكان قول الشارح
في اخر الحاشية المنقول عنه وعلى ما ذكرنا في النسبة ليس الا باداة اه الحصر عليها وفي بعض
النسخ اشارة الى هذا وان خصص الاحتمال الاول بالذكر في اول كلامه اعلم ان ما يخطر بالبال ان
مراد ذلك القائل الاحتمال الثاني لان المبالغة التي ادعاها انما تظهر فيه حيث وصف العلم بصفة
مدركه وهي صفة ما يتعلق به في الحقيقة دون نفسه فيحصل المبالغة في مدحه به واما اطلاق اسم العلم على فاعله فيحصل المبالغة
التي تحصل باعتبار الوصف البديع وان كانت حاصلة من حيث اطلاق اسم العلم على الرعاية والانسب
في المبالغة هو الاول ايضا **قوله** وانما جعل نفس الآداب حافظة اه فظهر فيما ذكرنا وحمل على الاول
يحتاج الى تأويل بعيد وبعضهم رد على الاحتمال الاول ان الضمير في يكون راجع الى الآداب المذكور
في قوله هذه الرسالة في آداب البحث ولا شك انه لا يمكن ان يراد به اللهم الا ان يحمل على الاستخدام
ونوقش عليه بانه يلزم الانتشار لان الضمير في قوله وهي وان كانت متداولة اه راجعة
الى نفس آداب البحث جزما وفيه نظر لان الانتشار انما يلزم اذا كان كل واحد من الضميرين
الى الكثير متلازما راجعا الى مرجع آخر في اللفظ وههنا ليس كذلك لان الضمائر كلها راجعة الى مرجع
واحد في اللفظ غاية ما في الباب ليس تفكيك كما لا يخفى فتأمل **قوله** لكنه في الضمير اطلاق
الآداب على الرعاية يحصل في الضمير الذي في يكون لانه عائد الى الآداب التي هي عبارة عن
الرعاية فيحصل الاطلاق في من غير احتياج الى قوله حافظة بخلاف اطلاق على الآداب
فانه لا يحصل الا في الجملة التي مع يكون حافظة **قوله** هو حقيقة في جمع اللؤلؤ في السلك

كما يتبادر من عبارة اكثر كتب اللغة فح في الكلام استعارة بالكناية وتخييلية وترشيحية
لانه شبه قواعد هذا العلم في النفاسة باللآلي بجامع نفيسة نظم وعبر بلفظ المشبه وهو الاستعارة
بالكناية وذكر اثبات التنظيم له وهو من لوازم المشبه به وتوابعه وهو تخييل وذكر السلك بلائمة ترشيح
وان كان التنظيم عبارة عن مطلق الجمع والضم كما يفهم من بعض كتب اللغة واختيار الشس فلا ترشيح
والاستعارة بالكناية بحالها لان ذكر السلك على هذا التقدير تخييل ولا ترشيح والتشبيه بحاله
تأمل **قوله** في العبارة حزازة اذ يفهم من ظاهر العبارة ان اللغة بمعنى الالتماس فحق العبارة ان
يقال بالمعنى اللغوي لا بالمعنى الاصطلاحي **قوله** ويمكن ان يقال اخر عنه اه ولو قال اخر تعريف
الالهام مع تقدمه ذكرا لان تعريفه يوجب وقوع فاصل كل من المعرفين وبين تعريفه وعلى ما فعل
رحمه الله انما الفاصلة بين الالهام وبين تعريفه فقط لم يرد المناقشة المذكورة **قوله** والتعريف
يتبع التصور من حيث هو واجب عنه بان المضاف والمضاف اليه اذا احتاجا الى التعريف فلا بد
تقديم المضاف اليه لتوقف تصور المضاف من حيث انه مضاف على تصور المضاف اليه بخلاف
المضاف اليه فان معرفة الشيء من حيث انه مضاف اليه لا يتوقف على معرفة المضاف فهذا القدر
يكفي في وجه الاولوية واما هذا يؤول ما نقل عنه في الحاشية كما ان معرفة المضاف من حيث انه
مضاف يتوقف على معرفة المضاف اليه كذلك معرفة المضاف اليه من حيث انه مضاف اليه يتوقف
على معرفة المضاف فالسؤال ان شيئا منهما بذاته لا يتوقف على الآخر وكل منهما من حيث
الاضافة بوصفه يحتاج الى الآخر فلا مرجح يوجب الاولوية واجيب بان المضاف من حيث
الاضافة بهذا الوصف مقصودة وهذه الحيثية مفهومة من التركيب الاضافي ومقصودة

ومقصودة بالاداة بخلاف الوصف للمضاف اليه وحيثيته ليس بمقصود بالاداة والا مفهوم
منه والمراد هذا من القول بان معرفة المضاف اليه بشيء من حيث انه مضاف اليه لا يتوقف على معرفة
المضاف تأمل **قوله** على ما نقل عنه في الحواشي حيث قال وانما اخر تفسيره عن تفسير الصواب مع تقدمه
ذكرا لان كون الصواب مفعولا له يوجب حيثية وصفية بالنسبة اليه كما بين التقرب والمقرب انتهى كلامه
وحاصله ان كون الصواب مفعول الالهام يوجب حيثية وصفية بالنسبة الى الصواب فانه لما تعلق به
صار كانه صفة له لان الصواب ملهم بفتح الهاء وان كان صفة للملهم بكسر الهاء والذات مقدم
على الوصف وحاصل المناقشة عليه ان يقال ان تصور الوصف من حيث هو وصف يتوقف على
تصور الموصوف لا من حيث هو هو والتعريف يفيد تصوره من حيث هو هو لا من حيث الوصفية وفيه نظر
ما مر في الكلام فتذكر **قوله** قيل بطريق الفيض دون الاستفاضة وقال بطريق الفيض دون
الاستفاضة ليخرج ما بالحدس والكسب ويحتمل ان يكون معناه قيل بطريق الفيض دون
الاستفاضة بدل الفيض ليخرج ما بالحدس والكسب والى كل من الوجهين ذاهب وعلى الاول
يكون معنى الفيض عبارة عن فعل يفعله لا لغرض ولا لعوض وعلى الثاني يكون عبارة عن الاعطاء
بغير كسب واستفاضة وكل منهما اصطلاح قيل طلب الالهام ينافي كون الملهم بلا استفاضة
واجيب بان الطلب لا يتعلق بخصوصية الامور المطلوبة العامة بل انما يتعلق اولا بالذات
بنفس الالهام وثانيا بالعرض بالملهمات اجمالا وعلى وجه كلي تأمل **قوله** الظاهر ان الالقاء لا
لا يتناوله يعني ان الالقاء لا يتناول ما يكون بالاستفاضة لانه يطلق على ما لا يكون فيه قصد
ولا مباشرة ونوقش فيه بانهم قالوا التعليم القاء المعلم الى المتعلم المقدمات ليترتب عليه المتعلم

بها وظاهر ان هناك استفادة واستفادة ويمكن الجواب بان الالقاء ههنا مجاز في معنى الافهام
قوله يرد عليه قولاه وجه الايراد ان الفجور وقع بلا معنى كونه شرا قوله واشباله كان الصدق مثلا
قوله كما صرح به في الكشاف حيث قال ومعنى الالهام الفجور والتقوى افهامهما وايقانهما وان احدهما
حسن والاخر قبيح وتمكينه من اختيار ما شاء منهما قوله ايضا اي كما يمكن الجواب عن الثاني بالتجريد كما يمكن
بجعل المراد من الالهام مجرد الافهام او كما يجاب عن الاول بذلك الجواب السابق وقيل معناه يمكن
الجواب عن الثاني بالتجريد كما يمكن عن الاول بالتجريد ايضا ويرد عليه ان التجريد يقع في الموارد لدفع
التكرار وههنا ليس كذلك كما لا يخفى وفيه من الاستبعاد لان الالهام فيما بين الفضلاء لا يطلق
على القاء الشر قوله فخارجة عنه ايضا اي كما انها خارجة عن التعريف الاول اما بناء على تقدم من
الخير واما بناء على تقدير ان يكون بطريق الفيض لحتي فهو حق وخير حقيقي بمعنى عناده اي عناد
اي عنا لقوله على ارادة الخير قوله لكان اقرب الى الصواب اي لكان اولى لانه يخرج به الشر
لان الشر وان كان صادق عليه القاء التشريع لكن لا يصدق عليه القاء التشريع على ارادة
لان مراده لا يتخلف عن الارادة فلو كان الالقاء الذي شرا على ارادة الخير يلزم التخلف
وهو قبيح قوله دفعا لما يتوهم من ظاهر العبارة اعلم ان للترتيب ثلثة معان اثنان منها لغويان و
والاخر اصطلاحي والاثنان من الثلثة لا يستعملان بعلى بخلاف احد المعنيين اللغويين و
وهو ايراد شيئ عقيب شيئ آخر فانه يستعمل بعلى فظاهر العبارة ههنا يشعر بهذا المعنى فلهذا قال
من ظاهر العبارة وهذا المعنى يستقيم في هذا المقام لانه يلزم ان يكون الرسالة موردة عقيب الفصول
الثلثة مع انها جزؤها وكذا المعنيان الاخران لانهما لا يستعملان بعلى ولانهما يقتضيان التعدد في

في متعلقيهما وههنا لا تعدد فيه لانه هو الرسالة وهو امر واحد وقول الشارح ومعنى كون الرسالة مرتبة
اشتمالها اه اشارة الى دفع الفساد اللفظي اما بجعل الترتيب مجازا في الاشتمال واما باعتبار
التضمين والمتبادر هو الاول ولم يتعرض لدفع الفساد المعنوي لانه ظاهر اما بجعل الرسالة عين
الاجزاء او باعتبار حذف المضاف اي اجزاء الرسالة مرتبة وبقي ههنا شيئ وهو انه اذا جعل الرسالة
عين الاجزاء او قدر فيه الاجزاء يلزم الاستدراك في الكلام لان الاجزاء جزء من مفهوم الترتيب
اللهم الا ان يحمل على التجريد قوله اذ يصح اطلاق اسم الواحد واما التثنية بالتقدم والتأخر فقط فلمثلا
لمعا قوله من بين الاوضاع الستة اه لان لكل واحد من هذه الامور الثلثة يجوز ان يقع اولا والباقيين
يكون احدهما متقدما والاخر متأخرا او بالعكس فعلى تقدير تقديم كل واحد منها حصل الاحتمالان فيكون
المجموع ستة حاصلة من ضرب الثلثة في الاثنين كما لا يخفى قوله مطلقا اي يقتضي كل واحد من الاوضاع
الستة الممكنة التاليف المطلق لا التاليف المخصوص الذي وقع في هذه الرسالة قوله لانه يتعسر
والظاهر ان التعسر بمعنى التعذر لانه اشتهر بينهم ان حصر الكتب في اجزائها متعذر بان يكون حصرا
عقليا واستقرائيا وانما هو حصر جعلي مبني على الاستقرائي قوله انما المقصود بالذات اه قيل ان اريد بالمقصود
بالذات المقصود بالذات في الرسالة فلنسلم جميعها مقصودة فيها بالذات لانها جزؤها وان اريد
المقصود بالذات في الفن فلا نسلم ان المقصود بالذات في الفن هو الفصل الثاني فقط وان اريد
المقصود بالذات من الفن فنقول في كون الفصل الثاني مقصودا بالذات من الفن
دون الاخرين بحث بل الخاتمة ليس بمقصود بالذات في الفن فان المقصود من الفن خارج عنه
انتهى كلامه ويمكن ان يجاب عنه بانا نختار الشق الثاني ونقول ان التعريفات والفصل الثالث ليسا

بالجزئيين من العلم حتى يلزم ان يكونا مقصودين بالذات في الفن ايضا ولئن سلمنا انهما جزآن من العلم
لكن نقول ان المراد بالمقصود بالذات ما يكون معرفة احواله والتطلع فيه مقصودا اوليا في الفن
وذلك بان يترتب عليه غاية الفن بلا واسطة وهو هنا ترتيب البحث كذا حققه الدواني
في بعض حواشيه قوله لا يخفى ان القسم الاخير مرسل اي كامل ما يخرج من الترديد وهو ما لا يتوقف عليه المقصود
مرسل اعم من الفصل الثالث لكونه اي لكون ما صدق عليه القسم الاخير اعني الفصل الثالث اخص
مما اخرجه الترديد قوله عبثا لانه لم يعلم من وجه الحصر المذكور سبب ذكره في مقدمة الرسالة لانه ليس
بمقصود بالذات ولا مما يتوقف عليه واما على ما ذكره المحشي من قوله فالاولى ان يقال الخ فوجه
ذكره الثالث ظاهر لانه ينفع في معرفة كيفية استعمال المناظرة في مسائل شتى قوله اذ لا وجود
للثالث اي بناء على الواقع في هذه الرسالة لا بناء على بناء العقل قوله او لا بد بذكر لايضاح المقصد
ورسوخ قدم الباحث فيه قوله والثاني الثالث اي الفصل الثالث الذي في معرفة مسائل
متوقفة تستعمل فيها المناظرة لتحصل ملكة الاستحضار كما سيجيء قوله اعلم ان الباحث الخ هذا اشارة
اختيار الوضع المخصوص من بين الاوضاع الستة الممكنة المذكورة واشارة بقوله يحتاج
اولا الى معرفة المفردات الخ الى التقدم الطبيعي وبقوله فلذلك رتب الفصول كذلك
الى التقدم الوضعي ولما كان موافقة الوضع الطبيعي لازمة عند المحصلين اشار التقدم الوضعي على
سبيل التفريع قوله ثم معرفة المركبات والمراد من المركبات هو ترتيب البحث يعني ان المقصود بالذات
من هذا الفن هو الفصل الثاني وهو يتوقف على معرفة المفردات قوله فليس بتلك المثابة لان لو
توقف معرفة كيفية المناظرة على معرفتها بالذات وعلى معرفة سائرها بواسطة قوله فلا يرد عليه ما الخ

الخ يعني ان هذا الايراد انما يرد على قول من يقول بعدم توقفها لان المقصود من الرسالة معرفة كيفية
المناظرة ومعرفة كيفية الشيء يتوقف على ذلك واما على ما ذكره المحشي من قوله لا على معرفة
الاشياء الخ وقوله فليس بتلك المثابة فغير وارد كما لا يخفى على المتأمل قوله بناء على ان اللغوي
اي اللغوي الذي يذكر في مقام بيان المعنى الاصطلاحي يكون غير الاصطلاحي اي يكون غير جميع اجزاء
الاصطلاحي في الاستعمال تو بنبه قوله فلم يستحسن ذكره المناقشة المذكورة ولا يرد ايضا
ما يقال انا لا نسلم ان اللغوي لا بد ان يكون مغايرا للاصطلاحي ولا ما يقال ان النظر بالبصيرة لما كان
من معانيها اللغوية في الواقع لزم عدم المغايرة بينهما في الواقع قوله بل اختاره قيل الظاهر ان كلمة بل
ههنا للترقي يعني ان كون النظر بالبصيرة ماخوذا في المعنى المصطلح عليه للمناظرة لا يستقبح ذكره بين المعاني
اللغوية لا سيما لانتفاء علة الاستقباح المذكور لحصول التغاير بينهما باعتبار القيود كيف يستقبح ذكره
واختيار لفظ النظر بالبصيرة على الفكر مع كونه اخصر ايذانا بان المناظرة ماخوذة منه وهو من
معانيها اللغوية فيكون هذا المعنى اولى بالذكر من معانيه اللغوية فلا يليق ان يترك هذا ويذكر ما عداه
من المعاني اللغوية المذكورة في الشرح تأمل قوله اخصر وجه الاخصرية ان الفكر ثلاثي ساكن الاوسط
بخلاف النظر فانه متحرك الاوسط فيثقل لانه حرف آخر كما قرر في الكتب النحوية ويحتمل ان يكون وجه
الاخصرية ان الفكر لا يحتاج الى الصلة والنظر بهذا المعنى يحتاج اليها فقيل ان الفكر وان كان اخصر
من النظر بالبصيرة لكنه ذكره ليحصل المناسبة بين الاسم والمسمى اعلم ان المراد من النظر بالبصيرة
الفكر وهو مقول بالاشتراك اللفظي على معنيين احدهما الحركات التخيلية والثاني ترتيب
امور معلومة للتأدي الى المجهول والاول اعم من الثاني مطلقا وليس المراد ههنا بالفكر ههنا المعنى

الثاني والا لم يكن تعريف المناظرة جامعا لخروج المناقضة منه وذلك ظاهر لان المراد بالفكر
ههنا المعنى الاول ليتناول المناقضة لان المانع اذا منع مقدمة من مقدمات الدليل لا بد له من
حركات لجيئه بان المنع وارد او غير وارد وهكذا قيل في بعض شروح الرسالة ولا يخفى ما فيه
كما سيجيء قوله بانها اي المناظرة منه اي النظر بالبصيرة قوله والتوجيه آه اعلم ان هذا التوجيه
يحتمل ان يكون بيان سبب ترك الشارح ذكر النظر بالبصيرة من بين المعاني اللغوية للمناظرة يعني ان الشارح
انما ترك ذكره وذكر سائر معانيها اللغوية من النظير والنظر بمعنى الابصار او الانتظار بناء على ظهور
كون المناظرة من النظر بالبصيرة فترك ذكره اخفاء لما ظهر وخفاء كونها من النظير او النظر بمعنى الابصار
او الانتظار فذكر هذه المعاني اظهارا لما خفي ويحتمل ان يكون بيان سبب اختيار النظر بالبصيرة على
مع كونه اخص وحاصل ان كون المناظرة بمعنى الفكر ظاهر فترك ذكره اخفاء لما ظهر وكونها بمعنى النظر بالبصيرة
اخفى فذكره اخفاء اظهارا لما خفي قوله تعسف لا يخفى قيل لان كون المناظرة من النظر بالبصيرة اظهر
من كونها من المعاني المذكورة وكون الفكر اظهر من النظر بالبصيرة ثم قوله فبما قيل في آه فانه لم يدع
انه ليس بوارد في الكلام اصلا بل ادعى انه ليس بوارد في مثل الصحاح والمجمل فلا حاجة الى ان يذكره
بين المعاني اللغوية على ان الابيات المذكورة الى وليت فانما تدل على ان النظر المذكور فيها بمعنى
النظر بالبصيرة ولا تدل على كون النظر بالبصيرة معنى لغويا للمناظرة والمط هذا تأمل قوله كقولهم داري
تنظر اي تقابل الى دار فلان اي بدركه وبلاحظة المقابلة بينهما قوله وهو اظهر من الكل لان
التقابل من الجانبين حاصل في المناظرة الاصطلاحية ومناسبة لها في الزنة قوله اذ هذا مذاكرة
وهي اعم من المذاكرة التي يكون فيها مدافعة والمذاكرة اعم من ان يكون فيها مدافعة ام لا [illegible]
للمناظرة كما هاهنا

بناء على انه حمل المص قول صاحب المقدمة من الجانبين على معناه الظاهر لا على معنى المتخاصمين ولو حم
حمل عليه كما حمل الشارح ههنا لجعل المدافعة وليس كل مذاكرة فقط من مذاكرة على سبيل المدافعة وهو المراد
من المناظرة ومن قوله والصواب انها مدافعة ويحتمل ان يكون المناظرة هي نفس المدافعة الكلام من الجانبين
لا المذاكرة على سبيل المدافعة فح يرد البحث المذكور سواء حمل الجانبين على المتخاصمين او لا والكل منها وجه
والقوم ماهو الاوجه قوله والصواب انها مدافعة آه هذا من كلام المص في شرح المقدمة المدافعة هي تردد
الكلام بين شخصين لكل منهما تصحيح قوله وابطال قول صاحبه قيل فيه نظر لانه غير مانع لدخول المدافعة التي
هي في المحكوم عليه او به ويمكن ان يجاب عنه بان تقديره مدافعة الكلام المتعلق بالنسبة من الجانبين على ان
المدافعة في المحكوم عليه او به يرجع الى المدافعة في النسبة قوله وفيه وفيها آه وهو اعتذار من جانب
المص بناء على حمله على الظاهر مع قطع النظر عن حمل الشارح والا فلا يرد البحث المذكور حتى يحتاج
هذا بناء على الاحتمال الاول واما على الاحتمال الثاني فهو اعتذار على الاطلاق قوله لا بمعنى الفكر الذي
توهمه وانما نفى هذا المعنى لان سائر معانيه لا يستعمل بفي كما سيجيء ولا يقيد بالبصيرة فلا حاجة الى نفيه
بخلاف هذا المعنى المذكور قوله وسيظهر فائدته في اندفاع السؤال الثالث حيث يقال يندفع من قوله
بمعنى التفات النفس لا بمعنى الفكر الذي آه قوله قال الشارح يدل عليه استعماله بفي قيل ان الالتفات ليس
مستعملا بفي بل يكون مستعملا بالى فلا يصح استعمال النظر بمعنى الالتفات بفي واجيب عنه بان معنى
لفظ الالتفات اذا عبر عنه بلفظ النظر يكون مستعملا بفي وان عبر عنه بلفظ الالتفات كان مستعملا
بالى نقل عن الشارح ان النظر اذا استعمل بفي يكون بمعنى الفكر وبالى بمعنى الرؤية وهو باللام بمعنى الرحمة
وبعلى بمعنى الغضب وببين بمعنى الحكم كقولك نظرت بين القوم اي حكمت بينهم قوله على ما

يستطلع عليه اي على كون التوقف اهم حيث قال في اندفاع السؤال الثالث بندفع من قوله بمعنى التفات
النفس لا بمعنى الفكر الذي آه قوله بمعنى الدلالة على ذلك اي بمعنى دلالة استعمال النظر في على كون النظر
بمعنى التفات النفس لا بمعنى الفكر لانه كما يدل عليه يدل ايضا على النظر بمعنى الفكر الذي لترتيب امور
معلومة وحاصل قوله الا انهم الا ان يقال آه ان النظر بمعنى الالتفات اعم من النظر بمعنى الذي آه والاعم
اعم استعمالا اي يستعمل في كل مادة الفكر ويستعمل ايضا في مادة لا يستعمل الفكر فيها فهو بالاعتبار و
الاستعمال اولى من الاخص قوله لكن الكلام في انتهاضه اي استعمال النظر في دليلا عليه حيث
قال يدل عليه آه ويجوز ان يكون الاعم الثاني بمعنى الاشهر يعني ان النظر بمعنى التفات النفس اشهر
استعمالا في من الفكر قوله واما ان المراد ويمكن ان يقال ان للنظر معاني كما مر فيتصور الشق الثالث
غير معد من الشقين [النظر بمعنى] المذكورين فافهم قوله وان سلم اشارة الى ان النظر المستعمل في لا يدل على انه
ليس بمعنى الابصار وقوله لا حاجة الى هذا التنبيه لان التقييد بالبصيرة يغني عنه قوله يشعر بالاستد راك
وجه الاشعار انه لما قال وتقييده بقوله على سبيل العطف على قوله استعماله في فهم منه ان
التقييد به لمجرد الدلالة كفى ولا دخل له في التعريف بخبر هذا اعلم ان بعض الشراح قال قوله
كالجنس البعيد لدخول المناظرة وغيرها من الاشياء المتباينة لها وقوله بالبصيرة احتراز
عن النظر بالبصر وهذا القيد مع الاول كالجنس المتوسط وقوله في الجانبين احتراز عن النظر بالبصيرة
الذي يصدر من الشخص الواحد في مسئلة علمية فانه لا يسمى مناظرة وهذا القيد مع القيدين الاولين
كالجنس القريب فقال ان النظر مع في يدل على البصيرة والنظر هاهنا مذكور مع في فيكون ذكر البصيرة مستدركا
فان قلت ان النظر مع في يدل على البصيرة بالالتزام لا بالمطابقة ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات

في التعريفات قلت لا نسلم ان النظر مع في يدل على البصيرة بالالتزام بل بالمطابقة لان النظر مع
في موضوع للبصيرة ولئن سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان دلالة الالتزام مهجورة في التعريفات بل هو المهجورة
في جواب سلهوا انتهى كلامه ويحتمل ان يكون قول المحشي كما قيل واجيب وردا واشارة الى هذا كلام
الشارح وعلى هذا يكون معنى قوله فقيده اي قيد النظر بقوله بالبصيرة ليفهم البصيرة بالمطابقة ويجوز
ان يكون معناه قيده به ليفهم كون النظر بمعنى التفات النفس وهذا ملائم بحسب الفاظ الكلام لبعض الشراح
الاخر حيث قال قوله بالبصيرة مستدرك لان النظر المستعمل بكلمة في هو الفكر اجيب بان الفكر لا يفهم منه بطريق
المطابقة وفيه نظر لان فهم هذا المعنى بواسطة وضعه له فيكون مطابقة هذا كلامه وفي هذا الشارح لا تكلف
في الوضع كما لا يخفى على المتأمل الصادق بخلاف الوضع الواقع في كلام الشارح السابق فانه لا يخلو عن شيء
كما اشار اليه بقوله ولئن سلمنا آه تأمل قوله لكن التصريح ليس كثيرا اي صريح لفظ الفكر ليس كغير التصريح
وهو لفظ النظر بالبصيرة يعني ان الاول لا يشعر بالاستدراك بخلاف الثاني ويحتمل ان يكون المراد في
التصريح لفظ البصيرة المذكورة في النظر بالبصيرة ومن الغير الصريح هو لفظ البصيرة المفهومة من
لفظ الفكر يعني ليس المذكور كغير المذكور في اشعار الاستدراك بل الاول يشعر بخلاف
الثاني قوله صورة المعارضة بلا تكلف لان السائل في المتعارف المشهور هو الطالب والمعارض
ليس بطالب من المعلل بل هو معلل ايضا فيلزم ان يتكلف ويقال ان المراد من المعلل هو الحافظ
للوضع باقامة الحجة ومن السائل هو الهادم للوضع بالمنع فيها المعارضة ويمكن ان يقال ان المعارضة
منع المدلول مع اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه الخصم فيكون المعارض سائلا بلا تكلف في التعريف
باقامته آه مسألة مشهورة فيما بينهم كما قرر في موضعه وقيل ان المراد بصورة المعارضة المعارضة الصورية انتهى =

يحصل بها افهام المعلل والافهى داخلة في التعريف بلا كلفة فانه قد صار ما انفتاح في المعارض معللاً
وانما كان في صورة الافهام بتكلف لان كلا الجانبين معلل فلا يكون هناك معلل وسائل تنتهي
كلامه فيه انه قبل المعلل الاول ح لا يكون من المناظرة وليس كذلك فالتكلف على حاله نظرا الى
المناظرة بين المعلل بالنسبة الى دليله وبين المعارض كما لا يخفى على ذي مسكة **قوله** ويستظهر بقوله
المتخاصمين فائدة حيث في انفتاح السؤال الذي يدفع من قوله المتخاصمين **قوله** اذ لا فائدة ح اي
حين ان النظر بين المتخاصمين لا يكون الا فيها **قوله** من النظر الواقع متعلق بالاحتراز **قوله** هكذا الكلام في
قوله وهكذا التقييد يعني ان التعليل يقتضي ان لا يقيد به اذ لا فائدة للتقييد فالاولى ان يجعل كشفا
لا قيدا او يقال صرح به ليحصل الاحتراز بالمطابقة من النظر الواقع من الجانبين في حقيقة النسبة
اي في ان ها ما هو واي شيء هو فانه لا يسمى مناظرة كذا نقل عنه وفي هذا المقام بحث مشهورة
لان النظر في المحكوم عليه او به يجب المحقق نظر في النسبة فان النظر من الجانبين لم يتصور الا اذا
انعقد هناك قضية وكذا الكلام في النظر في حقيقة النسبة فانه اذا كان كل من الجانبين لم يتصور
الا اذا انعقد هناك قضية واذا كان الامر كذلك فكيف يحترز عنه ويمكن ان يقال ان المحكوم
عليه او به يلزم ان يكون جزء احد في تلك القضية المنعقدة فالنظر في تلك القضية منتهى للنظر والالتفات
فيهما وذلك النظر والالتفات التضمني ليس بمناظرة وان كان النظر الواقع في تلك القضية
مناظرة والمراد من النظر الواقع في المحكوم عليه او به هو الاول فيجب التحرز عنه وكذا الكلام في
في النظر في حقيقة النسبة تامل **قوله** فيهما اي اظهار الصواب والتغليط متنافيان فلم يصدق
التعريف على المناظرة التي يكون الغرض فيها التغليط **قوله** بما لا غرض له فيه سوى التغليط

والتغليط او يجب النظر والحقيقة تامل **قوله** كما يشعر به قوله فقط يعني كما يشعر قول الشارح فقط ان
ان يكون السؤال بهذا الوجه لا على الوجه الذي ذكرناه من ان يكون التغليط غرضا يجب الحقيقة وا
واظهار الصواب غرضا يجب الظاهر **قوله** الا ان ينقصف بان يقول الحصر المستفاد من قوله فقط بالنسبة
الى الاصابة في نفس الامر لا بالنسبة الى الاظهار اعلم ان السؤال المذكور بناء على هذا التعسف
يكون مختصا بما يكون اظهار الصواب غرضا يجب الظاهر فيندفع السؤال بقوله لا ينافي آه واما السؤال
المذكور بما لا غرض له سوى التغليط اصلا فغير مدفوع بهذا بل بقوله لانه لا يسمى مناظرة اصطلاحا ٢٢
قوله واما عدم كونه مناظرة وهو رد على ما نقل عنه حيث قال الظهور جواب السؤال الاول في قوله
لانه لا يسمى مناظرة اصطلاحا والظاهر انه حمل السؤال على ما يتبادر منه اعني بما لا غرض له سوى التغليط
اصلا في لا مجال للمنع المذكور وقال بعضهم بقوله ولا ينافي انه كون الشيء آخر غرضا مع جواب
سؤال غير مذكور وهو ما يكون النظر من الجانبين لغرض الزام الخصم مع اظهار الصواب يجب الظاهر **قوله**
بل من طريق الاظهار ويمكن ان يقال ان قول الشارح من كحقق الجمهور بناء على التغليب اي لما كان
اكثر الاسولة مندفعة من تحقيقه السند اندفاع كلها اليه على سبيل التغليب **قوله** فان نفس
السائل لها التفات قبل النظر وان كان بمعنى الالتفات كما ذكره الشارح لم يصدق التعريف على المنع المجرد بل
لا يصدق على النقض ولا على المعارضة ايضا اللهم الا ان يراد بالصدق التحقق وبعدم الصدق عدم التحقق
وان كان قوله رحمه الله عليه يا بي عن ارادة هذا المعنى والحاصل ان المناظرة اعم من المنع والنقض والمعارضة
باعتبار التحقق لا باعتبار الحمل انتهى كلامه ولا يبعد ان يقال ان الحمل يجوز ان يكون باعتبار المعلل كما يجوز
ان يحمل على المعلول مثلا كونه من الامور العامة باعتبار معا وهي العلة تامل **قوله** فبالضرورة له نسبة

معلومة آه بان يقال مثلا هذا مورد المنع لانه ليس ثبوت محمولها لموضوعه معلوما وكل ما كان كذلك
فهو مورد المنع فهذا المبيع مورد المنع او يقال هذا مما يتوجه عليه المنع لانه نظري وكل نظري مما يتوجه عليه
المنع فهذا مما يتوجه عليه المنع وحاصل المناقشة انه لا حاجة في دفع السؤال الثالث الى مؤنة هذا التغيير
قوله لا دخل لذلك الفكر آه يمكن المناقشة فيه كما لا يخفى على المتأمل وقد تقرر الجواب بان هذه الحركات
ضمنية واما نفس المنع فلا ترتيب فيه ولا حركة اصلا والكلام في نفس المنع مع قطع النظر عن تلك
الحركات فلا بد من التغيير المذكور لدفع السؤال الثالث ولا يندفع بما ذكر اصلا وكذا لا يندفع بمنع
المقدمة القائلة بان ذلك هو الفكر لا يستند لكونه عبارة عن الحركتين فانه من قبيل المنع الذي لا يضر
مقصود المعلل لان النظر بمعنى الحركتين لم يوجد ايضا في المنع المجرد قال الشارح فلا دلالة للفظ عليه
لان العام لا يدل على الخاص باحدى الدلالات الثلث اصلا ويمكن ان يناقش فيه بان المتخاصمين ايضا
اخص فلا دلالة للفظ عليه لا يقال ان المتخاصمين مفهوم بحسب مقامهم فنقول لانا نقول ان المعلل
والسائل مفهوم ايضا بحسب مقامهم فهما اجلى من المتخاصمين لان في اكثر مباحثهم واغلب
استعمالاتهم وقع لفظ المعلل والسائل تامل قوله من ثلث صور وهي عدم دلالة اللفظ عليه
والانتقاض بالفكر الواقع بين المعلم والمتعلم وبالفكر الصادر عن الشخصين المتوافقين او المتخالفين
فانهما واحد وقيل الصور الثلث بالنظر الى الشق الثاني فان الفكر الصادر عن المتوافقين صورة
والفكر الصادر عن المتخالفين صورة اخرى قوله كلفة وجه الكلفة ان يقال ان المراد من المانع
هو الهادم للوضع في مقابلة المفهم في صدق التعريف على صورة النقض بخلاف المتخاصمين فانه يصدق
عليها بغير كلفة كما لا يخفى قوله يقتضي ان يتكلم اه والكتابة في حكم التكلم فلا يرد النقض بالمناظرة

بالمناظرة التي تكون بيان المراد من المتخاصمين او في احدهما بالكتابة قوله واليه اشار اي الشارح بقوله
بلا كلفة الا ان السؤال المذكور يندفع ايضا بارادة المعلل والمانع من الجانبين لكن بكلفة كما لا يخفى اه
قوله بمجرد العلم ليس المراد من العلم مطلق العلم حتى يرد النقض بالمتخالفين المذكورين اذا علم كل منهما
مراد الآخر بالسماع من الغير بل العلم الذي يكون من غير سمع واعلام من احد بل يكون من جانب المناظرة بالاعلام
كما في الحكماء والاشراقيين قوله وانما قال فقط آه لانه يقال هذه الفائدة المذكورة تحصل بلفظ احد فلا حاجة الى
قيد فقط لحصولها لان لفظ احد في احد جانبي الحكم اعم من ان يخالف ثانيا او لا فيلزم ان لا يكون الفكر الواقع
بينهما مناظرة اصلا وليس كذلك بخلاف لفظ فقط قوله بل قصده كاف فيه والقصد لا يتوقف على
التكلم ورد عليه بان اظهار الصواب علة غائية وهي ليست بقصد لانه متقدم بحسب الوجود دون الطلب
انه لم يقل ان الغرض هو القصد حتى يرد عليه ما ذكر بل قال في كون الاظهار غرضا يكفي قصده سواء حصل
او لم يحصل دفعا لما عسى ان يتوهم لان انتفاء الكلام النفسي في صورة المتخالفين المذكورين
غير متصور وايضا ان انتفاء الكلام النفسي في عدم كونها مناظرة غير لازم قوله وان كان ابعد لان المتبادر
من التكلم هو التكلم اللفظي قال الشارح فالنظر اشارة الى العلة الصورية قيل كون النظر بمعنى
التفات النفس اشارة الى العلة الصورية فيه لا اخفاء في خفائه فان الصورة هي الهيئة
الاجتماعية والنظر بمعنى المذكور ليس كذلك نعم يمكن ان يجعل النظر بمعنى الترتيب اشارة
اليها بلا خفاء ولكن على سبيل الالتزام دون المطابقة انتهى كلامه ويمكن ان يقال ان المراد
من النظر هو النظر مع قيوده المتعلقة به والعلة الصورية ما يكون الشيء به حال بالفعل الاعم من ان يكون
هيئة اجتماعية اولا ولا يبعد ان يقال ان النظر التفات النفس المعتبرة من الجانبين الى [illegible]

لكن يدل على اجتماع الالتقائين فيدل على حصول هيئة اجتماعية حاصلة من ذينك الالتقائين كما لا يخفى
على ذي فطنة سليمة قوله فلا ينافي كونه بالمطابقة في لا منافاة بين قوله اشارة وبين قوله فعلى ما ذكرنا
يكون العلل كلها مذكورة بالمطابقة كما توهم وقوله عليها انه التزامي علاوة على تقدير التسليم اي لا نسلم
انه ينافي كونه بالمطابقة لكن لا منافاة بين القولين ايضا لانه التزامي واضح كالمطابقة والمراد من قوله
كلها مذكورة بالمطابقة اعم من ان يكون بالمطابقة او كالمطابقة قوله والا اي وان لم يكن كالمطابقة
بل يكون مطابقة فكيف يحمل لان العلة لا يحمل على المعلول قوله وفيه ما فيه وهو ان البصيرة قوة للعقل لا العقل
حتى يكون دلالتها مطابقة ويمكن ان يناقش ايضا بان المناظرين ليسا متخاصمين بنفسهما بل بعقلهما
فيكون دلالة الجانبين عليه بالالتزام ايضا اجيب بان المراد بالمتخاصمين عقلهما على سبيل المجاز
والحقيقة العرفية تامل قوله اشارة الى انحطاط مرتبة من الاول لان الاول يدل على ان العلل كلها
مطابقة بخلاف الثاني كما سيجيء حيث قال الش فعلى ما ذكرنا يكون العلل كلها مذكورة بالمطابقة
آه قوله لامكان المعية في بعد الكفاية والا فوجود الشيء يجب ان يكون مع وجود الصورة زمانا
قوله لكن لا يساعده لان قيد بالذات ليس بمذكور في اللفظ والمتبادر من التقدم في الوجود
هو التقدم الزماني كما لا يخفى قوله لان العرض لا مادة له كالسواد مثلا فانه ليس له مادة يكون هو بها
بالقوة ولا له صورة يكون بها بالفعل لان الصورة تحصل من اجتماع الاجزاء المادية ولا مادة فيه
ونوقش فيه بالمنع قيل توجيه المنع ان يقال لا نسلم انه لا مادة للعرض لان المادة تطلق على ما
يحل فيه الشيء كالموضوع للعرض والصورة تطلق على هيئة تكون في قابل واحد كالعرض للموضوع
نص عليه الشيخ في الشفاء فتامل قوله وليس الامر كذلك قيل اي لا يندفع الاسولة كلها بما ذكر

بما ذكر قبيل العلاوة وبما ذكر بعدها الا ان يتكلف ويقال انه لما علم من الجواب الاول ان العلل ليست مذكورة
في التعريف بل المذكور هو المعاني المناسبة للعلل محمولة عليها علم ان النسبة ليست بمادة ولا النظر صورة
ولما علم ان اطلاق الصورة على النظر والمادة على النسبة بالتجوز علم ان المناظرة لم تعرف بالعلل ولم يحمل
هي عليها فح يندفع الاسولة كلها بما قبل العلاوة وبما بعدها لكن الظاهر ان الجواب الاول اندفاع السؤال
الاول ومن الثاني اندفاع الثاني والثالث وقيل معنى قوله وليس الامر كذلك اي لا يندفع الاسولة
كلها بما ذكر بما بعدها كما يندفع بما ذكر قبلها وفي قوله فقد يتوهم آه نوع اشعار به تامل قوله لا يصح الحمل لان وجه
التشبيه ان المناظرة حاصلة بالقوة مع النسبة المتنازعة فيها كما ان المعلول مع العلة المادية
كذلك وانها مع النظر بالبصيرة حاصلة بالفعل كما ان المعلول مع العلة الصورية كذلك ولا يلزم
ان يكون ما به الشيء يكون بالقوة او بالفعل محمولا على ذلك الشيء لجواز ان يكون ما به الشيء مباينا للشيء
كذا قيل قوله والمراد من الحمل في قوله لا يصح الحمل هو الاعم من الحمل القصدي والتبعي وان فلا حمل على النسبة
او تقديم جعل النسبة مادة على جعل النظر صورة مع كون الانسب عكسه للموافقة للمشروح
بناء على ان المادة متقدمة بالذات على الصورة قوله اي المعرفة بحسب الماهية التعريف
بالاجزاء المحمولة والتعريف بحسب الوجود هو التعريف بالاجزاء الغير المحمولة كما نقل قطب الدين
عن الشيخ فح حاصل الجواب ان لزوم الحمل في بعض الماهيات الذي هو الماهيات الحقيقية
المعرفة بحسب الماهية واما في الماهية فلا اي فلا يلزم الحمل لجواز ان يكون التعريف بحسب الوجود
كما في البيت والمعجون ويجوز ان يكون تعريف من هذا القبيل تامل قوله يشعر بانهما من الماهيات
الاعتبارية وعبارة البهشتي هكذا فان قلت لا يجوز التعريف بالعلل الاربعة لان التعريف

لا يكون الا بالحد او الرسم وهما لا يكونان الا بالجنس والفصل او بالجنس والخاصة وكل واحد منهما محمول على المعرف
والعلل الاربع غير محمولة عليه فلا تكون معرفة فلنا هذا في الماهيات الحقيقية واما في الاعتبارية فمم
والمناظرة ماهية اعتبارية مركبة من عدة امور كلما اعتبرت تلك الامور تحققت المناظرة لتحقق
جميع اجزائها ولا يلزم ان يكون تلك الاجزاء من الاجزاء المحمولة كما في البيت والمعجون الى هذا كلامه
ولا خفاء في اشعاره بانهام الماهيات الاعتبارية اللهم الا ان يحمل على ما يقال ان قوله كما في البيت
متعلق بقوله لنا هذا في الماهيات الحقيقية **قوله** فتامل يحتمل ان يكون وجه التامل منع كون كلام المتقدمين اقوى الا بعض صحيح
من كلام المتاخرين كيف ان الجامعية والمانعية في التعريف غير لازم على مذهب المتقدمين بخلاف
ما ذهب اليه المتاخرون ولا شك ان الجامعية والمانعية في التعريف اولى من عدمها **قوله** كما
صرح الشارح البهشتي كما عرفت ولا يلزم ان يكون تلك الاجزاء من الاجزاء المحمولة كما في البيت ايضا
والمعجون **قوله** وليس كذلك اي ليس تعريفا للماهية الحقيقية او ليس تعريفا بما لا يحمل عليه او ليس
بشيء منهما كذا قيل والمراد من قوله يحتمل احتمالين هو الاحتمالان الاولان والاحتمال الثاني هو الاوجه
لموافقة قوله سابقا انما قال كالحد ظ حالهما الانه يحتمل آه فتامل **قوله** انما تحقق به قيل ان المناظرة تتحقق
بدون الدليل كما في المنع واجيب بان المنع متاخر عن اقامة الدليل والمتاخر يتوقف تحققه على المتقدم
فتامل **قوله** يدل على عكس الطبع وهو تقدم تعريف الدليل على تعريف المناظرة اذ يفهم منه ان المناظرة تتوقف
على معرفة الدليل وهو يوجب تقديم تعريف الدليل **قوله** الا ان يتكلف ويقال ان معنى التحقق الكلام
بمعنى ان المناظرة كلما وجدت وجد الدليل وهذا لا يقتضي التقديم على المناظرة وقد يقال في وجه
التكلف ان ذات المناظرة وان لم تحقق بدون الدليل الا ان تعريفها بالتعريف لا يتوقف على الدليل

على الدليل لانه ليس شيء من اجزاء تعريف الدليل ماخوذا في تعريف المناظرة **قوله** من تتمة التعريف ويمكن
ان يقال ان المراد من قوله الشيء آخر هو المدلول فيخرج المعرفات ولا حاجة الى جعل قوله وهو المدلول
من تتمة التعريف ويمكن المناقشة بان المدلول يطلق في التصورات ايضا كما يقال الانسان مدلول اللفظ
في التصورات التصورات اللهم الا ان يقال انه لا يطلق عند النظار الا على التصديقات **قوله** بانه يلزم آه
استعمال المشترك واستعمال اللفظ المشترك في التعريف بلا قرينة غير جائز فان قلت انما لا يجوز
استعمال اللفظ المشترك اذا لم يمكن ارادة المعاني المختلفة في التعريفات اما اذا امكنت كما في نحن
فيه فيجوز استعماله قلت الامكان منتف فيما نحن فيه فانه اذا لوحظ معنى كل واحد من المعاني
المذكورة يصير التعريف تعريفا للشيء بغير الشيء الذي يصير تعريفا له لو لوحظ معنى آخر **قوله** الا ان
يجعل الشهرة قرينة فيه ان المعاني الثلثة المذكورة متساوية في الشهرة كما اعترف الشارح
فلا تكون قرينة لتعيين احدها اللهم الا ان يراد من الشهرة زيادة الشهرة **قوله** بحسب
هذا الاصطلاح وهو قرينة ويمكن المناقشة في هذا المقام بان اللفظ المشترك الذي يكون قرينة
الارادة كل واحد من معانيه كاللفظ المشترك الذي لا قرينة لارادة معنى من معانيه في عدم
تعيين المراد فلا يجوز اخذ العلم في التعريف لان معانيه الثلثة متساوية في حصول القرينة للارادة
منها اما في الاوليين فلما ذكر المحشي واما في الثالث فلما ذكره الشارح تامل **قوله** فما لا يخلو عن
بعد لانه يلزم ان يقال ان المص عرف الامارة التي هي اخس ولم يعرف البرهان الذي هو اشرف
فالمناسب اللائق ان يحمل الدليل على القطعي وهو يقتضي جعل العلم بمعنى اليقين **قوله** وربما يقال
عرف آه يعني ان العلم الاسم المشترك بين الدليل القطعي والدليل الظني وهو اسم الدليل وعلى

وعلى الرسم المشترك بينهما وهو التعريف المذكور للدليل اراد المحقق ان يبين الاسم الخاص له وهو لفظ الامارة
ورسمه الخاص له وهو التعريف المذكور للامارة ولما كان لقائل ان يقول لم لم يعرف البرهان اسما ورسما
بخصوصه مع انه اشرف من الامارة فاجاب عنه بقوله واما البرهان فيكفي الشهرة في تعريفه قرينة
قوله لا يقال المراد من اللزوم آه هذا منقول من الشارح البهشتي بعبارته فلا يرد ان قوله واخفيه التبين
من البديهيات فما الوجه لذكره قوله يكتسب تحلى الشكال تلك الاشكال وكذا اللاتم فقد مر في البيان
مع تاخره في الذكر للاشتراك المبين في المحذور المذكور **قوله** لانا نقول المراد هو الاتم ويرد عليه ما افاده
الاستاد المدقق اعلى الله درجته البرهان كما سيجي لعل وجه التامل هنا **قال الشارح** فتامل يحتمل ان
يكون وجهه انه لا حاجة في دفع الاعتراض المذكور الى تلك المؤنة فان المراد من اللزوم من الشيء كونه
ناشيا وحاصلا منه كما هو مقتضى كلمة من فانه يتبين اللازم للشيء ويبين اللازم منه فيخرج الملزوم
بالنسبة الى اللازم والقضية الواحدة المستلزمة لعقيقته وقيل وجهه ان دفع الاعتراض
المذكور لا يحتاج الى تلك المؤنة فان التصور بما يستلزم للتصور والمقصود من التعريف استلزام
التصديق تصديقا آخر وفيه انه يجوز ان يستلزم التصديق تصديقا آخر كما لا يخفى وقيل وجهه ان لا يصح
ان يكون المحدود قرينة بالنسبة الى الحد والا لم يتوجه الاعتراض في التعريفات بالمنع والجمع تامل
قوله نعم نقول ما يكون آه ولما كان الظاهر من قوله وراء ذلك الملزوم ان يكون غير مجموع الملزوم
من حيث المجموع فسره بقوله اي لا يكون عينه ولا جزءه وقيل المناسب ان يترك قوله ولا جزءه
اذ المتبادر منه شيء آخر ان لا يكون عينه فقط فيحمل على هذا المتبادر فلا يرد الانتقاض بالكلي على اصطلاح
الاصول نعم يتحقق في التعريف الى التكلف بان يقال المراد هو الذي يلزم من العلم بوقوعه وجود شيء

او بشيء من اوصافه العلم بوقوع الشيء الآخر او بشيء من اوصافه **قوله** لان اللازم فقضيه دون الجزء
هذا بناء على ان جزء الجزء جزء فلا يرد ان اللازم ليس جزء الملزوم بل جزء الملازمة التي وقعت
جزءا للملزوم وجعله بعض الشارحين جوابا على حدة **قوله** فلا يكون عينه اي فلا يكون ذلك اللازم
عين الجزء **قوله** فان كان اي فان كان على وجه النظر والاكتساب فلا اشتباه في كون الكل دليلا
بالنسبة الى جزئه والا اي وان لم يكن على وجه النظر والاكتساب كما هو رأي البعض ففيه اشتباه فنفي
قولهما الاشتباه والاشتباه كذا قيل **قوله** لان فيه ترتيب اقوال كان يقال مثلا ان الكلي الطبيعي موجود في
الخارج لانه جزء من هذا الحيوان وهذا الحيوان موجود في الخارج ينتج ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج لان
الكل لا يتحقق بدون الجزء **قوله** الا انه ليس وراء ذلك المجموع لان معناه ما لا يكون عينه ولا جزءه
كما سبق **قوله** ولو فرض فيه بان التصديق آه حاصل المناقشة انه يخرج بقوله يلزم من العلم به لان
معناه ما يكون الثاني حاصلا وناشيا من الاول كما سبق وههنا ليس كذلك لان التصديق بالكل منها حاصل
قبل الترتيب ولا توقف له على حصول الكل بل الامر بالعكس اللهم الا ان يقال ان مراد الشارح هو
كل واحد من المقدمات باعتبار انه جزء من المؤلف ولا شك انه بهذا الاعتبار ليس بحاصل
قبل الترتيب واعلم انه يخرج به ايضا ما يلزم منه تصديق آخر بخصوص المادة لا من نفسه اذ المتبادر من اللزوم
عن نفس ذلك الشيء كما في قولنا لا شيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد ويلزم منه لا شيء من الانسان
بجماد وكذا قيل **قوله** كانه اشعار انما قال كذلك لاحتمال ان يكون كلمة من بيانية تامل **قوله** هو المعلوم
من غير اعتبار كونه خبرا عنه فيصدق التعريف على الطرف بخلاف تعريف صاحب المغني فان تعريفه
لا يصدق على الطرف فيلزم ان لا يكون الطرف شيئا فان المعنى الذي عبر عنه بقالب الطرف شيء بل ذلك

الجنبة قطعاً ولا يصدق التعريف المذكور عليه وما قيل ان الحرف يمكن ان يعبر عنه بقالب الاسم
ويحكم عليه فليس بشيء فان معنى الحرف غير مستقل وما هو معبر بقالب الاسم مستقل قطعاً فلا يكون احدهما
عين الآخر **قوله** لا استيما مع قيد الامكان فان هذا التعميم يوجد في اكثر كتب الائمة ومن جملتها المغني
كما مر ذكره **قوله** وهو باطل اتفاقاً اي بالاتفاق من محققي النظار **قوله** الا على سبيل التمثيل والغرض كعلم نكت
البارى تع مثلاً فان العلم به على سبيل الغرض والتمثيل بخلاف المعدومات الممكنة فانه يمكن ان يعلم بها لا
على سبيل التمثيل كما لا يخفى على المتامل **قوله** ومن ههنا اي من صدق تعريف الدليل الذي اختاره المص
المص ههنا على الدليل الذي في المدلول عندى بعلم وجه العدول عن التعريف بعد الوجه المذكور **قوله**
وجود المدلول اي وجوده الذهني وهو علمه **قوله** لا العلم بوجوده لانه لا يلزم من حصول امر في الذهن العلم
بذلك المحصول والا يلزم من العلم بشيء واحد العلم بما لا نهاية له وهو ح واذا كان كذلك فلا يلزم
من العلم بالمعدوم العلم بوجوده الذهني **قوله** على ان المدلول آه وتجويز ان يكون تتمة لما قبلها اي لا يصدق
التعريف على ما في المدلول نفس الحقيقة بناء على ان المدلول وجوده ح اي ان يعرف الدليل
بما يلزم من العلم به العلم بوجود المدلول لا آه اي نفس ذلك الشيء الذي يطلع عليه المدلول ويجوز ان
لا يكون علاوة حاصله ان المدلول وجوده اي وجود الشيء الذي يطلع عليه المدلول لا نفس ذلك الشيء
فقوله بوجود المدلول لا يخرج عن الشارح فالاقرب ان يقال بوجود الشيء ويمكن ان يقال ان اضافة
الوجود الى المدلول بيانية **قوله** ومن هذا ظهر اي ومن الاطلاق صح نفع الشيء على المعدوم الكائن في علم
القديم في هذه الآية ظهر فائدة قوله وفي العلم لان اطلاق الذهن على الله تع غير جائز فلو لم يكن
قوله او في العلم يلزم ان لا يطلق الشيء في هذه الآية على المعدوم الكائن في علمه القديم **قوله** مع ان العبارة

مع ان العبارة لا يساعده لان المتبادر من قوله عند تحقق الآخر كون اللزوم بما توقف على شيء
وليس فيه عبارة تفيد معنى كونه مع التوقف او مع الاطلاق اطلاق تامل **قوله** فهو لا يجديه نفعاً اذ على
الاول يحمل التعريف على مصطلح الاصوليين وعلى الثاني يحمل على مصطلح اهل المنطق فلا اشكال فيما ذكره
فتامل كذا نقل عنه **قوله** ولا يجمع ذلك المعنى اي معنى اللزوم الغير البين الذي فسره بقوله ما يحتاج
آه لان اللازم ههنا هو العلم بالمدلول وهو غير متحقق في الاشكال الغير البينة الانتاج والحاصل ان
في الشكل الاول ملازمة بين علم المقدمات وبين علم النتيجة وكذا معلوميهما سواء علم او لم يعلم بخلاف
الاشكال الباقية فان الملازمة فيها معلوماتها دون علومها فلا يصدق التعريف عليها فلا فائدة في تعميم
اللزوم من البين وغير البين فيشمل الاقسام واجيب عنه بان الاشكال الباقية ليست بدلائل
مطلقاً بل انما هي دلائل بالنسبة الى من علم استلزامها للمط على ما تقرر في النظرية والضرورية من
التفاوت بين الناس فان كثيراً ما يكون العلم النظري بالنسبة الى شخص ضرورياً وبالقياس
الى الآخر نظرياً **قوله** فتامل يحتمل ان يكون وجه التامل ان البين ما لا يكون العلم بالنتيجة بملاحظة الواسطة
وغير البين ما يكون بها بملاحظة الواسطة وذلك لا ينافي كونه بيناً بعد كون الواسطة ملحوظاً
قوله فيلزم ان يكون اجزاء الدليل يعني انه لا يرد عليه المحذور المذكور الا انه يلزم ان يكون اجزاء
الدليل دليلاً **قوله** وخلا متعدياً يعني لا يكون المراد من المدخل مطلق المدخل بل المدخل المفيد بكونه اعم
من ان يكون كافياً او يحتاج الى وسط **قوله** فجزء الدليل ليس كالدليل يعني ان علم الدليل اما
كاف في حصول المدلول او يحتاج في حصول المدلول الى وسط وجزء الدليل ليس كذلك لانه ليس
بكاف وهو ظاهر ولا يحتاج في كونه دخلاً الى الوسط لا يقال ان جزء الدليل اذا كان نظرياً يحتاج الى

اما الوسط لانا نقول ان الوسط فيه لثبوت نفسه لا لثبوت دخله والكلام في هذا الاخير
قوله الا يمتنع اى لا يمتنع انفكاك تحقق العلم بالمدلول بدل قوله ان لا ينفك تحقق العلم
قوله واشعاره بان دوام آه وقيد الدوام مستفاد من قول الشارح اصلا قوله كالانتاج
هذا تاكيد بقوله ايضا كما يقال ايضا كذلك قوله وجه الظهور اى وجه ظهور التعدد من تتمة التعريف
الذى يستفاد من صيغة التفصيل قوله لاندفاع النقض بما عن حمل العلم على المعنى الثانى والثالث
تامل قوله مع لزوم الدور الظاهر لان معرفة الدليل تتوقف على معرفة المدلول ومعرفة المدلول
على معرفة الدليل اذ المدلول هو الذى يلزم من العلم بالدليل العلم به قوله وان امكن دفعه بوجهين
قيل الاول ان المراد بالمدلول ههنا اللغوى لا الاصطلاحى والموقوف على الدليل المدلول الا
الاصطلاحى لا اللغوى فلا دور والثانى ان هذا التعريف بالنسبة الى من يعرف ان شيئا
ما يسمى دليلا وشيئا ما يسمى مدلولا ولكن لا يعرف ان ايهما يسمى دليلا وايهما يسمى مدلولا
فتبين ان الدليل هو الذى يكون العلم به ملزوما للعلم بالآخر قيل فيه نظر لان تعريف الشيء لا يكون
بالنسبة الى شخص دون شخص بل ينبغى ان يكون تعريفا بالنسبة الى كل الاشخاص وجوابه
ان الشيء قد يكون محتاجا الى التعريف عند شخص دون شخص آخر فلا يكون تعريف الشيء بالنسبة الى
جميع الاشخاص قوله وعدول المص عطف على قوله انه غير محتاج اليه قوله فلا يجوز اخذه هنا لان
معرفة المعرف يلزم ان يكون سابقا على معرفة المعرف وفى شرح المقاصد المراد بوجود المدلول
تحقق النسبة ايجابا او سلبا من غير اعتبار وصف المدلولية وح لا يخرج مثل الاستدلال بنفى
المعلوم على نفى العلم ولا يلزم الدور بناء على تضايف الدليل والمدلول قوله على ما تقرر اى فى حكم

من حكمه على الشيء الذى هو متعلق العلم فى تعريف الدليل بقوله وهو المدلول او على ما تقرر فيما بينهم
قوله اجيب بانه وحاصله لا نسلم ان الامارات لو كانت دليلا يلزم من العلم بها العلم بالمدلول لا الظن
وانما يلزم هذا لو كانت الامارات دليلا قطعيا واما اذا كانت دليلا ظنيا فلا قوله الى تنقض تعريف
الدليل وهو ان يكون الدليل عبارة عما يلزم من اليقين به اليقين بشيء آخر كما قال الش فى الباب
والبعد بهذا المقام لان استعمال الظن فى مقابلة العلم بعيد اه قوله واطلاق الدليل آه كانه لم يكن
ان يطلق الدليل على الامارة بالمعنى الآخر غير المعنى المذكور فاجاب عنه بقوله والاطلاق آه قيل
ان هذا الجواب ليس بابعد من حمل المدلول على المعنى اللغوى من كونه مدلولا باعتبار كونه نتيجة
الدليل لا نتيجة لامارة قوله بمعزل عنه آه عن هذا المقام لان الظاهر ان المراد من الدليل هو الدليل
المعرف ولا دليل فى هذا الكتاب غير هذا المحل على غير المذكور بعيد لا يناسب المقام قوله لكنه
تكلف قيل هذا الجواب مع كونه تكلفا انما يصح اذا كان لكل مدلول الامارة دليل آخر يدل
على مدلول تلك الامارة بعينه وهو غير ظاهر بل غير مطابق للواقع فح لا يكون تعريف الامارة جامعا
فالاولى اختيار الشق الاول والتعريف المذكور للدليل اليقينى لا لمطلق الدليل فالمدلول المذكور
فى تعريف الامارة يكون بالنظر الى الدليل المطلق قوله على العام الذى هو مطلق الدليل دون الخاص
الذى هو الامارة قوله يدخل فيه آه لان كل مادة يلزم من الظن بها الظن بشيء آخر انما يلزم
من العلم بها الظن بذلك الآخر او يلزم من العلم بها العلم بشيء آخر فان كان الاول فهو امارة تدل
لصدق التعريف عليه وان كان الثانى فليس بامارة من افراد الدليل القطعى ولا يضر عدم
صدق التعريف عليه قوله اذ لا شك انه يلزم من الظن آه وحاصل ان الامارة لو توقفت بما يلزم

من الظن به الظن بوجود المدلول يصدق على الدليل القطعي لان كل مادة يلزم من العلم بها العلم بوجود
المدلول يصدق عليها انه يلزم من الظن بها الظن بوجود المدلول فلا يكون ما صدق عليه الدليل متميزا
عما صدق عليه الامارة بالذات بل بالاعتبار والحيثية وذلك ليس بمعتد به بخلاف ما لو عرف
بما يلزم من العلم به الظن بوجود المدلول فانه يصدق على الامارة بقسميها ولا يصدق على الدليل
القطعي لان كل مادة يلزم من العلم بها العلم بوجود المدلول لا يلزم من العلم بها الظن بوجوده كما لا يخفى
على المتأمل قوله اذ ربما لا يقوم الظن آه يعني ان العلم لكونه قويا من الظن يجوز ان يكون مادة
يلزم من العلم بها الظن بشيء آخر ولا يلزم من الظن بها الظن به فلا يكون التعريف جامعا كما لا يخفى
قوله في جعلها من اقسام التصديق الجار والمجرور متعلق بقوله تبع الامام ويحتمل ان يتعلق بقوله
ومن تابعه قوله لكنه غير صادق اي عكس هذا القول غير صادق لانه لابد في التصديق من رجحان
الحكم قوله ظاهر بعض على مذهب من يقول آه يعني ان فرقة من المحققين قالوا بارتسام الصورة والوجود
الذهني للمعلوم ولم يقولوا بكون العلم من مقولة الاضافة وفرقة من المتكلمين انكروا الوجود الذهني
فذهبوا الى ان العلم من مقولة الاضافة يعني ان العلم نسبة مخصوصة بها يكون العالم عالما والمعلوم
معلوما ولا شك ان تلك النسبة المخصوصة بين العالم والمعلوم ليست بوجود ذهني للمعلوم
كذا في حواشي حاشية المطالع قوله بناقض فيه بانه حاصل ان العدم المطلق بالمعنى المذكور
نقيض للوجود بالكلية والوجود في الجملة اعم منه فيكون نقيضا له ايضا لاستلزام تحقق الاخص
تحقق الاعم والجواب انه لا يلزم من تحقق الاعم في الاخص كون نقيض الاخص نقيضا للاعم لجواز
ان يكون ذلك النقيض نقيضا للاخص باعتبار جزئه الآخر كالانسان والفرس مثلا فان

فان احدهما نقيض الآخر مع انه ليس بنقيض للحيوان كما لا يخفى ولظهور هذا الجواب لم يتعرض له بل
اكتفى بالاحالة الى المتأمل قوله ههنا اشارة في هذا نوع ابهام قوله كما مر اي في تعريف الدليل حيث قال ان التلازم
من العلم بالدليل في المدلول العدمي وجوده الذهني قوله فكانه ذلك اشارة منه آه وانما فيه اشارة منه
الى ان الدليل والعلم يطلق على المعنى الشامل للامارة والظن لا على القطعي فقط كما يتوهم من جعلها مقابلا
للامارة والظن قوله كما قالوا اي كما قالوا بوروده على هذا التعريف المذكور قوله بناء على ان الوجود
الذهني للشيء علمه نقل عنه فيه بحث وهو انه يقال لا نسلم ان الوجود الذهني للشيء مطلقا علمه بل العلم هو
الوجود الذهني على وجه الملاحظة قوله وعلى هذا اي على هذا التقدير ان الوجود الذهني للشيء علمه يلزم
ان يكون ما يلزم من العلم به الظن بعدم المدلول امارة لانه يصدق عليه انه يلزم من العلم به الظن بوجود
المدلول واعلم ان هذا بناء على قول من يجوز كون العلم بالعلم نظريا قوله وليس الامر كذلك اي
ليس بامارة بالنسبة الى المدلول الذي هو ذلك العلم وجوده لان في الامارة يلزم ان يكون المدلول
مظنونا وهذا المدلول ليس بمظنون بل معلوم قوله اي الاقرب الى الصواب قيل ان المدلول
قد يكون ممتنع الوقوع كعدم الباري فلا يتناوله التعريف اصلا ولئن سلمنا انه ليس بوارد لكن
يرد عليه الاعتراض بقوله بقي ههنا آه ولا يرد هذا على الجواب الاول فيكون الجوابان متساويين
في الورود فلا وجه للحكم بالاقربية في احدهما دون الآخر تأمل قوله وليس بجواب كما سيجيء حيث
قال نعم بقي ههنا شيء آخر آه قوله لانه اصوب كما سيجيء لا انه بمعنى الاصوب كما سيجيء كون
الاقرب بمعنى الاصوب في بيان احوال تعريف النقض قوله وابعد منه لان في الاول يرتكب على خلاف
الظاهر الوجه فقط وفي الثاني يرتكب فيه وفي اضافة ايضا قوله المراد منه اما الدليل آه قيل مقصود

الشارح انه لما اخذ العلم في التعريف وقال يلزم من العلم به آه والعلم بالشيء عندهم لا يستلزم
الظن اصلا بل يستلزم العلم فقط لم يصدق التعريف على مذهبهم فسقط الاعتراض بانه لا بد من ان يكون المراد
من الدليل ههنا اما الدليل القطعي او الاعم فبطل الكلام فيهما واما الدليل الظني الذي هو الامارة فقوله
انما يؤدي آه وقوله لا يستقيم آه ثم قوله انما يؤدي آه هذا المنع انما يرد على قوله يؤدي لا على الحصر بخلاف
قوله على ان قوله انما يؤدي آه ثم فان ذلك المنع وارد على الحصر كما لا يخفى على المتأمل قوله دليل
يؤدي الى الظن عندهم ايضا اي كما ان المركب من المقدمات اليقينية دليل يؤدي الى اليقين ..
قوله ولا يصدق التعريف عليه على تلك الحيثية قيل وايضا ان الامارة التي يلزم من العلم بها الجزم بوجود
المدلول والامارة التي يلزم من الجزم بها بوجود المدلول او الظن بوجوده يصدق عليها المعرف من تلك
الحيثية ولا يصدق عليها انها يلزم من العلم بها الظن بوجود المدلول قوله ولعل قوله فليتامل اشارة
اشارة الى ذلك وقيل يمكن ان يكون وجه التامل انه يمكن ان يحمل العلم على المعنى الشامل للظن لا
على معنى اليقين ويحتمل ان يكون وجهه انه اشارة الى الجواب بان هذا التعريف ليس لمطلق الامارة
بل للامارة المعتبرة المشهورة فيما بين القوم وهي ما يلزم من العلم به الظن بوجود المدلول كما ان
تعريف الدليل ليس لمطلق الدليل بل للدليل المعتبر بينهم وهو البرهان قال الشارح ما يتوقف عليه وجود
الشيء في الخارج والوجود اتم من ان يكون فارغا في الوجود الخارجي او غيره فلا يرد ما يتوهم من العلة
غير موجود تامة في الخارج لان اجزاءها معدات لا تجتمع في الوجود فلا يستقيم مثالا لما نحن بصدده
على ان المناقشة في المثال ليس من دأب المحصلين قوله يدفع بان العدم لا علة له لانهم
قالوا ان العدم لا يؤثر في شيء ولا يتاثر من شيء وعلية عدم العلة لعدم المعلول انما هي بحسب

باعتبار العقل

لا باعتبار الخارج والا يلزم التسلسل في العلل الموجودة المترتبة لان انتفاء الشيء حينئذ يكون لانتفاء
علته ويكون انتفاء علته يكون ايضا لانتفاء علتها وانتفاء علة علته يكون ايضا لانتفاء علتها
وهلم جرا الى غير النهاية فيلزم علل ومعلولات مترتبة الى غير النهاية قوله او بان الكلام آه يعني ولئن سلمنا
ان للعدم علة لكن الكلام ليس في مطلق العلة بل في علة الوجود فلا يضر خروج علة العدم قوله
من قبيل صفة جرت على غير من هي له لانه في الحقيقة صفة الموقوف لكنه اجري على الشيء قوله
يخرج نحو الشيء عن المقسم لان التصور ليس من الامور الموجودة في الخارج والمراد من الخارج ما هو مقابل
للذهن كما هو المتبادر فلا يرد ما يتوهم من ان التصور من الكيفيات النفسانية وهي موجودة في الخارج
باعتبار ان الذهن موجود في الخارج وما هو موجود في الخارج هو موجود فيه قوله كما هو الظاهر اي من
السوق لان المتبادر من العلة هي العلة المذكورة في قوله كلما يتوقف عليه وجود الشيء في نفسه
علة بناء على حديث اعادة الشيء معرفة تامل قوله فهي تتناول التامة ايضا اي كما تتناول الناقصة
قوله يصدق على الجملة ايضا اي كما يصدق على المفرد ويصدق ايضا على المركب من الصورة والشرط
والمركب من الفاعل والغاية وغير ذلك من المركبات ويصدق على المعدات ايضا مع انها لم تذكر
في القسمة وهذا انما يرد على تقدير ارادته من العلة العلة الناقصة ايضا لان هذه المذكورات
من العلل الناقصة والاقسام لا تتناولها قوله ح اي حين اذا كان كل ما ينقص من الجملة
فهو ناقصة قوله فكيف يصح آه ظاهر وعلى تقدير الشيء الاول ايضا بان يقال ان ما يتوقف
عليه وجود الشيء يتناول على المجتمعة المذكورة ايضا وهي تامة المطلق لكن لما كان المحذور المذكور
على تقدير الشيء الاول كافيا اقتصر عليه ولم يتعرض لهذا فافهم قوله الا ان يخص المقسم

بالمنفردة فح لا نسلم كون المجتمعة تمام المعلول ولا عدم تناولها لها وهذا الجواب على تقدير تسليم
كون المجتمعة علة قوله ويمكن ان يدفع هذا الجواب كلام على السند كما لا يخفى على المتأمل فهو لا يجوز الا بعد
الا ان يدعى تساويه للمنع لعل وجه التأمل هو ان يحتمل ان يكون وجهه ان المشهور فيما بين القوم ان المجتمعة
من الهيولى والصورة ناقصة تأمل قال الشارح فان كانت الاولى فهي العلة الصورية فيلزم في بحث
لان العلة الصورية لا يكون المعلول بها بالفعل بل بها وبالمادة وحاصل الجواب ان قوله بها بالفعل
ان يكون ذلك البعض المعلول حاصلا بالفعل وقت وجود العلة الصورية وهذا لا ينافي مدخلية المادة
في كون المعلول حاصلا بالفعل قوله ولا السيف اى السيف الحقيقي المتعارف لا الاعم منه ومن
السيف التشبيهي لان السيف يطلق على المأخوذ من الخشب على سبيل التشبيه كما لا يخفى قوله بان
الصورة السيفية المعينة وهي الصورة السيفية الحقيقية المتعارفة غير حاصلة فيه اى في الخشب
بل الحاصل فيه فرد آخر من نوع مطلق الصورة السيفية وهي الصورة السيفية الشبيهة فلا يلزم المحذور
من عدم حصول السيف الحقيقي قوله حصل السيف اى السيف الحقيقي ودفع هذه المنافاة ظ بما اشرنا
اليه سابقا لان حصول السيف الحقيقي لازم للصورة السيفية المعينة المذكورة لا للفرد الآخر من نوع مطلق
الصورة السيفية بل اللازم له حصول السيف التشبيهي وهو حاصل فيه بلا شك فافهم قوله
لا مدخل في كونه بالفعل لامر آخر وهذا لا يصدق على الجزء الاخير من العلة اذ لغير الاخير منها مدخل له
في كون المعلول معه بالفعل قوله ويؤيده تقديم الجار والمجرور وجه التأييد ان تقديم الجار والمجرور
وهو قوله بها على قوله بالفعل يفيد التخصيص لا يقال ان الظرف متعلق بها ليس قوله بالفعل بل قوله بالفعل
بل قوله يكون وهو ليس بمتأخر عنه لان كون يكون متعلقا له باعتبار تعلق قوله بالفعل له فقوله بالفعل

بالفعل من تتمة المتعلق فكأنه صار مقدما على متعلقه على انه يجوز اعتبار قوله بالفعل متعلقا له كما لا يخفى على
من له ذوق سليم وطبع مستقيم قوله يشكل ح اه لغير الصورة مدخل في كون المعلول بالفعل كالمادة
والفاعل مثلا قوله الا ان يقيد مدخليته بالتوسط فح يندفع الاشكال لان لغير الصورة مدخلا بعيدا
في كون المعلول بالفعل لتوسط الصورة بينه وبين المعلول وبهذا وان اندفع الاشكال لكن خلاف الظ
اذ لا وجه له مع هذا قوله والاولى ان يجعل آه لان الموضوع له والمكان المعلول موقوف عليه للشيء خارج
غير مؤثر في الفعل ولا مؤثر في مرتبة المؤثر كسائر الشروط وما ينبغي ان يجعل من الشروط وكذا الآلة وارتفاع الموانع
لتيسر الانضباط بسبب قلة الاقسام كما فعل البعض ومن جملة الشارح السمرقندي حيث قال وتندرج في الشرط
عدة امور كالموضوع مثل الثوب للصباغ وكالآلة مثل القدوم للنجار وكالمعاون مثل المعاون للمنشار وكالوقت
مثل الصيف الذي يحتاج الاديم وكالداعية مثل الجوع للاكل وكزوال المانع مثل زوال الدهن للقصار
قوله من تتمة الفاعل لان المراد من الفاعل هو المستقل بالفاعلية والاستقلال لا يكون الا بحصول الشرائط
وارتفاع الموانع وقد يجعلان من تتمة المادة لان المادة والقابلية لا يكون قابلا بالفعل الا عند حصول الشرائط
وارتفاع الموانع ومنهم من جعل الادوات من تتمة الفاعل لامتناع تأثير الشيء في وجود غيره بدون غير ما
يحتاج اليه من الادوات والآلات وما عداها من تتمة المادة لامتناع قبول الشيء حصول صورة الشيء
بدون حصول الشرائط وارتفاع الموانع فيلزم ترجيح القول الاول بان الفاعل كما لا يكون مستقلا بدون حصول
الشرائط وارتفاع الموانع كذلك لا يكون مستقلا بدون المادة فيلزم ان يجعلها من تتمة الفاعل ايضا وعلى
الثاني بانه يلزم ان يجعل الفاعل من تتمة المادة ايضا فانه كما لا يقبل شيئا ما لم يحصل كذلك لا يقبل ما لم يوجد
الفاعل وقس على هذا الثالث والحق انه ليس غرضهم بيان دعويهم على وجه يحصل القطع بها بل عرفوا هم

بمجرد بيان المناسبة ولكن وجه مولبها **قوله** ان كانت حركته آه وحاصله انه لا شبهة في تقديم كل واحد
من اجزاء العلة التامة على المعلول ان كانت حركته وكذا في تقدمها اذا كانت بسيطة او مركبة من الفاعل
وشيء من الشرائط وارتفاع الموانع او الغاية او جميعها واما اذا كانت مركبة من الفاعلية مع المادة
والصورة سواء كانت هناك علة غائية او لا ففي تقدمها على المعلول نظر لان مجموع الاجزاء المادية و
والصورية عين الماهية بالذات ولا يتصور هناك تقدمها عليها لاستحالة تقدم الشيء على نفسه فكيف
يتصور تقدمها عليها مع انضمام امور آخر اليها فكان من حكم بوجوب تقدمها مطلقا اراد به ما يتناول التقدم
نفسها وتقدم كل من اجزائها **قوله** ولا يتصور تقدمها على نفسها اي مطلقا فضلا عن تقديم المعبد فيكون الثاني
اكثر استحالة من الاول فلا يرد ما يتوهم من ان فضلا لا يقع في موضعه **قوله** وقد يمكن ان يقال آه
فيه الانصاف انه كما ان كل واحدة من المادة والصورة جزء من المجموع المركب منهما ومن غيرهما
كذلك مجموع المادة والصورة جزء له وانكاره مكابرة محضة غير مسموعة ويرد عليه بان كون كل واحد منهما
جزءا لا يستلزم كون مجموعهما جزءا له الا ترى ان كل واحد من الوحدات الاربع جزء من ماهية الاربعة مع
ان مجموع الوحدات اعني الاثنين ليس بجزء منها كما ذهب اليه ارسطو حيث قال ان العشرة
مثلا ليست ثلاثة وسبعة ولا اربعة ولا غير ذلك من الاعداد التي يتوهم تركيب العشرة منها
لامكان تصور العشرة بكنهها مع الغفلة عن هذه الاعداد فانك اذا تصورت حقيقة كل واحدة
من وحدات العشرة من غير شعور بخصوصيات الاعداد المندرجة تحتها تصورت حقيقة العشرة بلا شبهة
فلا يكون شيء من تلك الاعداد داخلا في حقيقتها كذا في شرح المواقف **قوله** والدليل
آه ويمكن ان يقال واندفع بهذا الجواب كون العلة التامة متأخرة من المعلول لكن لا يثبت تقدمها

لا يثبت تقدمها بالذات على المعلول فلا يكون الاشكال مندفعا بالكلية لعل امره بالتدبر لهذا ويحتمل ان يكون
لما ذكرنا من السؤال والجواب **قوله** اي التامة لان الكلام فيها اعلم ان ظهور عدم التقدم مبني على المعنى
المشهور للوجود واما على المعنى الذي ذكره الشارح سابقا فلا خفاء في صدقه **قوله** وقيل لا يظهر في ذلك
واجيب عنه بان من قال ان عدم العلة علة كيف يسلم ان العلة يجب ان تكون مؤثرة بل العلة
عندهم اعم من ذلك ومن غيره **قوله** ولا تأثير فيه ذكره استطرادي لان العلة من حيث انها علة لا تكون
مؤثرة اصلا تأمل **قوله** بل العدم كاشف ويمكن المناقشة بانه اذا كان كاشفا يكون مؤثرة في الكشف
تأمل **قوله** كاشف عن وجود فضاء اه ان وجود الفضاء والمسافة وان كان متحققا قبل العدم المذكور
لكنه من حيث انه يمكن النفوذ والتحرك بالفعل ليس بمتحقق والمراد هذا **قوله** لفظ التمام يشعر واجيب
بان لفظ الجملة اظهر في الشيء الذي هو ذات اجزاء واما التمام فليس بظاهر فيه بل المفهوم منه اعم
من ان يكون ذات اجزاء او غيره ويمكن ان يفهم من كلام الشارح ان عدم توجه النقض موقوف على
ان يجعل قوله بمعنى انه لا يكون آه من تتمة التعريف لكنه قد يستتر فقد فسر التعريف المذكور في بعض
مصنفاته بهذا التفسير لدفع النقض المذكور فلا حاجة الى جعله من تتمة التعريف لعدم وروده
فلا ينبغي ان يتوهم ان الامر مبني على وضع التمام موضع الجملة فانه ليس بينهما فرق من جهة المعنى اصلا
الا هذا كلامه ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف **قوله** فانا اذا وجدنا ممكنا طلبنا علته و
ولا شك انه مع ذلك لا يعتبر امكانه مع الفاعل مرة اخرى ورد هذا بان كلامه من الجزء الصوري
والمادي كما مع انه جزء من المعلول جزء من العلة التامة فكذا كان الامكان جزءا من العلة التامة مع كونه
صفة المعلول ومعتبرا فيه لم يلزم محذور على ان الامكان وان لم يكن معتبرا في جانب العلة [illegible] الايجاد

والوجود معتبران في جانبها فيكون العلة التامة مركبة ولا يكون بسيطة اصلا ويحتمل ان يكون ان قسمة
المنسوبة الى الاستاذ دام ظله قوله ويحتمل ان يكون مصدر عللت آه يعني يكون مصدر علل في عللت الصبي آه
وجه المناسبة بين هذا المعنى اللغوي وبين المعنى الاصطلاحي هو انه كما يحصل اصلاح الطعام لمن احتاجه
اليه ولا يقدر له وهو الصبي كذلك به يحصل اصلاح المعلول المحتاج لغير القادر له واما المناسبة
بين المعنى الاول اللغوي المذكور في الشرح وبين المعنى الاصطلاحي فهو انه كما يحصل به الاطمئنان
عن السقي يحصل اغنيه عن بيان علة الشيء قوله كالثاني اه يعني ان الثاني يشارك الاول والثالث
في محذورها قوله كالثالث لان العلة بالمعنى الاعم عبارة عما يتوقف عليه وجود الشيء والعلم بمثل هذا
الشيء لا يستلزم العلم بالشيء الموقوف لجواز ان يكون ذلك الموقوف عليه اعم منه والعلم بالعام لا
يستلزم العلم بالخاص كذا قيل قوله اذ الاعتراض اغنية كذلك لان حاصل الاعتراض ان تعبير التام كما يستلزم
العلم والتام يستلزم لكن التام لا يدل على الخاص فجعل كلام الشارح قرينة لا يخلو عن شائبة حزازة
بخلاف ما ذهب اليه المحشي لانه جعل الوجوب جزء التعريف ولما كان على ما ذهب اليه ممكنا كما لا يخفى
على المتأمل قال لا يخلو عن شائبة حزازة ولم يجزم بنفي الحزازة تأمل قوله هو العرف الخاص اي
عرف ارباب المناظرة قوله عند وجود مانع فيه بقوله وكذا الثاني قوله مستندا بانهم آه هذا السند
للمنعين المذكورين لا للمنع الاخير فقط كما يتوهم قوله والدفع بان العلة لا يجوز اه لان العلة
قد يكون تامة وقد يكون ناقصة فلا يستلزم العلم مطلقا كذا قوله يعترض عليه وجهه انه تمسك
بعدم استقامة المعنى وايضا انه كلام على السند وتساويه للمنع ليس بثابت قوله واما وصفه
كانه قيل فعلى هذا يلزم فاجاب بقوله واما وصفه قوله لكن بطريق عموم المجاز آه فهو ان يكون للفظ

له لفظ واحد معنيان حقيقيان او احدهما حقيقيا والآخر مجازيا فيكون كلاهما مرادا ويراد معنى اعم منهما
مجازا لئلا يلزم استعمال المشترك على رأي والجمع بين الحقيقة والمجاز على رأي ويمكن المناقشة بانه يلزم
استعمال المجاز في التعريف بمحل قوله واما وجه الظهور اي وجه الظهور على التوجيه الثاني اشار اليه بقوله كما يقال آه
لانه علم منه جواز اطلاق التعليل في عرفهم على كل ما يستدل به على ثبوت المطلوب سواء كان لميا او انيا وقد يقال
ان وجه الظهور يفهم من قوله وقد يخص لانه يدل على ان في هذا الاطلاق وعدم شهرته واما وجه الظهور على التوجيه
فهو ان اطلاق العلة على الاعم بطريق المجاز بعيد بغير ظاهر تأمل قال الشارح وقد يكون تلك الواسطة مع ذلك
اي مع كونها واسطة في حصول التصديق علة لتحقق النسبة في الواقع وقد يقال ان الواسطة التي
تكون علة لتحقق النسبة في الواقع هي الحد الاوسط كتعفن الاخلاط مثلا في الصورة المذكورة وما
يكون واسطة في حصول التصديق هو القضايا المرتبة وان كان للحد الاوسط دخل في كون القضايا المذكورة
واسطة اللهم الا ان يحمل كلامه على المسامحة فافهم قال الشارح كون الحكم مقتضيا آه قيل المراد هاهنا
بالمقتضي العلة اعم من ان يكون تامة او ناقصة قيل فيه نظر اذ يلزم ان لا يكون التعريف جامعا لخروج
الملازمة التي بين المتضايفين اذ كان الملزوم معلولا واللازم علة او هما معلولا علة واحدة ويمكن الجواب
بان المراد من العلة هو العلة الذهنية لا الخارجية فيكون شاملا للصورة المذكورة كلها كما لا يخفى قوله و
وذلك لوجود آه بيان منشأ جعلهم هذه الامور كلها بمعنى واحد بحسب اصطلاحهم قوله واما بحسب
اللغة آه لان كلا منها مصدر باب آخر والابواب كل واحد منها موضوع لمعنى كما لا يخفى على من له
ادنى وقوف على علم التصرف قوله بمعنى النسبة ولا شك في تحقق النسبة في اطراف الشرطية
قوله او يؤخذ ما بالقوة اي بالقوة القريبة الى الفعل في مبنى الجوابين المذكورين على ان المراد من الحكم

هو الحكم بالفعل ولا يبعد ان يراد من الحكم الاعم من القوة والفعل **قوله** لانه الخ حسن خزاده لان الكلام في الشرطية
من حيث هي شرطية وهي ليست باقية على الوجه المذكور فيه **قوله** بنافيش ويمكن ان يقال ان قوله
لا اتفاقيا معطوف على قوله متصفا تأمل **قوله** لا الاقتضاء في قولنا آه والمشهور ان معنى عدم الاقتضاء
في الاتفاقيات علم الحاكم بالاقتضاء لا عدمه في نفس الامر ويمكن ان يجعل قول الشارح لا اتفاقيا
بناء على الاقتضاء في نفس الامر **قوله** بل الاقتضاء اي الاقتضاء في علم الحاكم لا الاقتضاء مطلقا وقوله
ايضا اي كما لا وجه لتقييده بالاتفاق **قوله** فيدخل فيه الاقتضاء الغير الكلي ودخوله فيه ظاهر والكلام في الاقتضاء
المستند لا الى فالاولى اقتصار التوزيع على الاقتضاء المستند الى **قوله** كاقتضاء وجوب الزكوة اي
كالاقتضاء المستفاد من قولنا كلما كانت الزكوة واجبة على المديون كانت واجبة على الفقير فانه
المستند الى انه يتوقف على ان يستدل بان المديون فقير ايضا لان المال الذي في يده للغرماء في الحقيقة
فاذا كانت واجبة عليه يكون واجبة على الفقير ايضا **قوله** كتخيل صلة اي متعلقة بيعلم ويكون مع معمول
قائم مقام الفاعل ليعلم وبيانه اي بيان ما راجعة الى ما والملازمة على سبيل اللف والنشر
المرتبة وقوله يمنع اللزوم ليطابق الضمير بالمرجع اليه وقد يقال ان التاء في الملازمة ليست للتانيث
ويمكن ان يكون منه صلة ويرجع الضمير الى ما يتوقف الملازمة وتقدم او حال ما اي الملازمة التي يعلم تلك الملازمة
من توقف الملازمة بالمنافية على المغايرة **قوله** وهو نظير ما قال ابن سينا في اثبات كون الامكان
وجوديا لو كان عدميا لما بقي فرق بين الامكان المنفي ونفي الامكان لعدم التمايز بين العدميات فحينئذ يلزم
انتفاء الامكان على ما تقدم تحقيقه **قوله** فحينئذ يلزم اي فحينئذ عدم الفرق بين الملازمة العدمية وعدم
الملازمة **قوله** ويمكن ان يدفع بطريق الجدل والحل نقل عنه اما الجدل فالنقض بالامتناع بان يقال

بان يقال امتناعه لا اولا امتناع له واحد واما الحل فهو الفرق بين الاتصاف بصفة عدمية وبين سلب
الاتصاف بها فان قولنا امكانه لا معناه انه متصف بصفة عدمية هي الامكان وقولنا لا امكان له
معناه سلب الامكان تلك الصفة العدمية كما لا يخفى **قال الشارح** الا كانت مغايرة لهما البتة آه
يفهم ان تلك الملازمة لو لم يكن موجودة لم يكن مغايرة للطرفين وليس الامر كذلك لكنه مفهوم
المخالفة لا عبرة به عند كثير من الفضلاء وقيل ان امكان تعقل الشيء بدون الشيء لا يستلزم المغايرة
في الخارج كما في اجزاء الماهية مثل الجنس والفصل وايضا اذا كان اللزوم بين الشيئين بينا لم
يمكن تعقل الملزوم بدون اللازم مع انهما متغايران والحاصل ان هذا الدليل لا يستلزم المدعى
لا وجودا ولا عدما انتهى كلامه ويمكن ان يقال ان المراد ترتب المغايرة على امكان التعقل نظرا
الى الشيء واحد لا بالنسبة الى الشيئين كما في اجزاء الماهية فان امكان التعقل فيهما بالنسبة
الى المفهوم الذهني وعدم المغايرة بالنسبة الى الموجود الخارجي وقوله وايضا اذا كان اللزوم آه
فيه مع كونه مفهوم المخالفة يمكن منع عدم امكان تعقل الملزوم بدون اللازم البين بناء على ما ذكره
بعض الافاضل من ان زمان تصور الملزوم غير زمان تصور اللازم فانفكاك في الزمان فتأمل
وقيل ان الحصر المستفاد من قوله اما ان يلزم تلك الملازمة آه غير حاصر لبقاء شق
آخر وهو ان يكون لازمة لكليهما هذا كلامه وفيه ان ذلك الآخر شريك للشق الاول في
لزوم التسلسل فلذلك لم يتعرض له واجيب بان معنى قوله اولا اي اولا يلزم تلك الملازمة لاحدهما
وهذا اعم من ان يكون لازمة لكليهما او يكون لازمة لشيء منهما فيكون في الشق ايضا مذكورا لا ما لي
بالحقيقة وفيه نظر لان قوله يمكن ارتفاعهما عن المتلازمين آه لمخصصه بالثاني اعلم ان التشكيك

المذكور جار في نقيض مدعى المشكك بان يقال انه لو لم يلزم شيء شيئا لكان ذلك الانفكاك
الذي بينهما اما معدوما في الخارج فلا فرق بين الانفكاك العدمي وعدم الانفكاك وان وجد فيه
فيكون مغايرا لهما لما ذكره بعينه وايضا ان ثبت ذلك الانفكاك بين احدهما ولا فان كان من
الاول نقل الكلام الى انفكاك الانفكاك ويلزم التسلسل في الانفكاكات الموجودة في الخارج وان
كان الثاني امكن ارتفاعه من الطرفين وهو ليس الا لجواز التلازم فلزم ان يتعدم الانفكاك على تقدير
تحققه وهو محال فافهم **قوله** وهو غير جيد لانه على تقدير الاكتفاء باللزوم لا يجري النقض بما ذكره كما لا يخفى وانما
قال غير جيد ولم يقل غير صحيح لانه يمكن ان يراد من اللزوم الذي يكون بالنسبة الى الملزوم الملازمة بالنسبة الى
لزوم اللازم فحينئذ يحصل اللازم ايضا [اي يحصل على تقدير] **قوله** انه يمكن هيهنا وجه آخر آه فاجاب الشارح البهشتي
عن التشكيك المذكور بان لزوم التسلسل لا بأس فيه فانه جائز في الامور الاعتبارية وهذا
في غاية السقوط في هذا المقام فان لزوم التسلسل على تقدير وجود الملازمة **قوله** تأمل وجهه ان الافادة
لا تعقل من تأثير والا فلا افادة كذا نقل عنه **قوله** وهو لا يندفع بالمعارضة لانه لم يتعرض لدليل فانه اذا
نظر اليه يحصل الشك والشبهة وهو المدعى **قوله** فالاولى وانما قال فالاولى فانه وان لم يندفع حقيقة
مثاله في نفس الامر لكن يندفع بحسب الظاهر فيه بالنظر الى الظاهر **قوله** والامام لا يقول به فيه
انه مخالف لما ذكره السيد الشريف في حاشية شرح المطالع حيث قال والامام مع كونه قائلا
بارتسام الصورة والوجود الذهني ذهب الى ان العلم من قبيل الاضافة انتهى كلامه فعلم منه
ان الامام قائل بالوجود الذهني ولكن هذا القول منه مستبعد لانهم قد صرحوا ان من قال ان
العلم من مقولة الاضافة لا يقول بالارتسام والوجود الذهني لعدم الدليل على ذلك بل يقول لا شك

لا شك انه ليس حال النفس قبل العلم وبعده واحدا ولا شك في حصول الاضافة المخصوصة
اي النسبة المخصوصة بها يكون العالم عالما والمعلوم معلوما واما ان هناك صورة مرتسمة في النفس
ام لا فغير معلوم فنقول ان العلم هو تلك الاضافة والمعلوم حصولها دون ما لا علم به وفرقة
من المحققين قالوا بارتسام الصورة والوجود الذهني للمعلوم ولم يقولوا بكون العلم من مقولة الا
الاضافة والامام مع انه منهم في قوله بالارتسام قال به فيكون محل الاستبعاد وكذا في حواشي حاشية
المطالع **قوله** الا ان يتكلف ويقال ان التمايز يحصل ايضا بالاضافة والنسبة المخصوصة المذكورة
سابقا ويمكن ان يكون وجه التكلف انه جواب تحقيقي لا الزامي **قوله** يستلزم ان لا يكون التلازم والجواب
عنه ان كونها معدوما في الخارج لا يقتضي انتفاء التلازم في نفس الامر كما لا يخفى فتأمل **قوله** و
والتالي باطل والمراد من التالي اللازم او يقول الكلام بالشرطية بان يقال لا سبيل الى الاول
لانه لو كان له سبيل يستلزم ان لا يكون **قوله** لان الملازمة بين الاشياء محققة آه اي نظرا الى
مذهب الخصم فلا يرد ان اعتراف المشكك باللزوم لا يخرجه عن سماجة **قوله** وايضا الملازمة آه بيان
لعدم كون السبيل الى الاول بوجه آخر وحاصل ان الملازمة امر عدمي نقيض للملازمة فيلزم
ان يكون الملازمة امرا وجوديا والا يلزم ارتفاع النقيضين فلا يكون لكونها معدوما في الخارج سبيل
والجواب انهما على تقدير كونهما نقيضين لا فساد في ان يكون عدميين غاية الامر ان الشيء
الكلي الواحد لا يتصف بهما والفساد فيه لا في كونهما عدميين كما حقق في موضعه **قوله** على ما تقرر
من ان كلما وجد في الخارج يكون جزئيا حقيقيا **قوله** اما ان يقوم بكل من الطرفين آه والجواب عنه
انه يجوز ان يقوم بمجموع الطرفين لا بكل واحد منهما ولا باحدهما **قوله** ويمكن في دفع التشكيك بوجهين

والظاهر ان المراد من الوجهين ما ذكرنا في الشقين قوله بانه لا يلزم آه واجيب عنه بانه لو ارتكب ذلك
لزم ارتفاع النقيضين وهو محال عنده ايضا ورد على هذا الجواب ان للمانع ان يعود ويمنع هذا اللزوم بناء
على ما ذكره من ان التقدير انه لا نسلم لزوم الدور اصلا قوله لكنه غير قادح لانه للمانع ان يقول ان
النقل في الامور الاعتبارية ليس بصحيح وقوله لم يلتفت اي المعارض اليه اي الى لزوم النقل
قوله الاولى الى كونه حول الشيء قيل وجه الاولوية ان هذا المعنى انسب بالمعنى الاصطلاحي من المعنى الاول
قوله اوما ليس باولى لانه لو وضع هذه دون ذلك يكون القول الاول خطأ في العكس بالعكس
وعلى كلا التقدير بين ان قوله اوما ليس باولى نقل عن الشفاء بامكان دفعه انتهى كلامه ووجه الدفع
والاشتغال بشيء من انه لم يلفظ او ما ...
انه لم لا يجوز ان يكون كلا المعنيين لغويين لكن الثاني لكونه انسب بالمعنى الاصطلاحي يكون من الاول قوله
ينبغي ان يلاحظ اي التعريف المذكور عاما بان يراد من الحصول ما يتناول حصول الوجود والعدم فيكون تقدير
كون الشيء بحيث يحصل وجوده او عدمه عند حصول وجود شيء آخر او عدمه فيتناول الدوران عدميا
وانما قال ينبغي لانه يجوز ان يكون المعرف الدوران وجوديا واما الدوران عدميا فيعلم من المقايسة
وقوله واما عدميا يكون تفصيل مطلق الدوران المعلوم من التعريف والمقايسة او يقال ينبغي بمعنى
يجب تامل قوله كالجزء الاخير من العلة آه اي ما لا يصلح علة كالجزء بالنسبة الى العلة فان الجزء
الجزء الاخير بالمعنى المذكور لكنه ليس يصلح علة للعلة لانه ان كان علة لمجموع تلك العلة يلزم
ان يكون الشيء علة لنفسه وان كان علة لباقي الاجزاء يلزم ان يكون العلة متأخرة عن المعلول
وهو باطل والكلام في المعلول كالكلام في العلة بلا تفاوت هذا على تقدير عطفه على العلة كما هو الظاهر
ويحتمل ان يكون معطوفا على الجزء الاخير اي ما لا يصلح علة كالمعلول بالنسبة الى العلة وعدم كونه

كونه صالحا للعلية لكونه متأخرا عن العلة قوله وكالمشروط والشرط المساوي والشرط المساوي ما
لا يكون للمشروط شرط غيره فان الشرط المساوي وان كان مترتبا على المشروط بالمعنى المذكور لكن
المشروط ليس يصلح ان يكون علة له لانه متأخر عنه وكذا الكلام في الحال بالنسبة الى المحل واما الدوران
في الشرط المساوي بالنسبة الى المشروط فمتحقق وجودا وعدما وفي غير المساوي كالطهارة بالنسبة
الى جواز الصلوة فعدما كما سيجيء فافهم قوله وكل من المتضايفين آه والمانع هو صلاحية العلية
فيهما كون كل واحد منهما معا لا متقدما وفي المعلولين عدم توقف احدهما على الآخر قوله وذلك
اي خروج هذه المذكورات للقطع آه وقوله لا للقطع تشنيع على بعض الشارحين حيث اخرج هذه
الامور بالقطع بعدم العلية وهو ليس بسديد لان القطع بعدم العلية لا يستلزم القطع بعدم
صلاحية العلية في الامور المذكورة مع ان المعتبر في الدوران انما هو الصلاحية قوله واما مقطوع آه
كانه قيل كما يخرج الامور المذكورة بالقطع لعدم صلوح العلية يخرج ايضا مقطوع العلية لان عدم
صلاحية العلية يجزم فيه ايضا لانه علة بالفعل واجاب بقوله واما مقطوع العلية فيخرج قوله ان
هذا الحصول لو كان سببا آه يعني لو كان حصول الشيء الاول عند حصول الشيء الثاني سببا لكون الشيء
الثاني للشيء الاول لدار آه قوله الا انهم الا ان يقيد آه اي يقيد كون الحصول سببا لعدم بان يقال ان الحصول سبب
اذا لم يكن مانع عنه ههنا فلا يرد النقض بالامور المذكورة لان المانع فيها متحقق كما ذكرنا سابقا قوله يعني
دائما او اكثريا ولما كان مرة بعد اخرى شاملا للتكرار الذي لا يكون دائما او اكثريا وليس فيه دوران
قال يعني آه قوله بما يقع التخلف لا نه آه واما التخلف الواقع كثيرا فلا يحمل على المانع تدبر قوله غير
متناه بنفسه بخلاف ما يقع المتناهي لا ينقسم كالعدد والسرخي مثلا فان الهيئة جائزة فيه بالاتفاق

ح كمسمون الحال ... زنا
وانما كان لان
ط لجواز الصلوة بالنسبة الى جميع الشروط فانها
متى وجدت وجد جواز الصلوة واما الشرط
الغير المساوي كالطهارة مثلا لا يوجد
جواز الصلوة متى وجدت
استاد ... د ره

وقوله وامثاله ككون الواهب مكافاً مثلا قوله بين الشرط والمشروط والنظر ان مراده هنا القائل هو
الشرط والمشروط اللازم المساوي كما في المثال المذكور تأمل قوله كانه اشارة آه وانما قال كذلك ولم يقل
اشارة لانه يحتمل ان لا يكون مقصوده الاشارة الى الجواب من حيث هو جواب بل من حيث هو مجرد
بيان النسبة بينهما والنسخة الصحيحة في هذا المقام الى جواب قيل وفي بعض النسخ وقع الى جواب
ما قيل وهو لا يجوز الا ان يحمل الاضافة على البيانية قوله لا فرق بين الملازمة آه فيه ان حاصل الا
الاعتراض لو كان عدم المانعية كما يشعر قوله فلا يخل بمانعية التعريف لم يندفع بالجواب
المذكور لان مادة الاجتماع كافية في عدم المانعية كما لا يخفى قوله الا اخلال او الاتحاد يعني ان الجواب
المذكور يوهم بان في التساوي خللا او اتحاد الدوران مع الملازمة في المفهوم فح يكون الاخلال بالنظر الى
الشق الثاني ويمكن ان يراد بالاتحاد الاتحاد بالذات يعني يكون الملازمة عين الدوران ولا يكون بينهما
مغايرة اصلا فح يكون كلاهما بالنظر الى الشق الثاني فافهم قوله الا ان يتعسف ويقال بالنسبة الى المتعلم
المبتدي فانه يتوهم الاخلال او الاتحاد على تقدير التساوي قوله ايضا اي كما يوجد الدوران او كما يوجد
التلازم الغير الحكمي وقوله كما تر حيث قال الشارح وانما لانه لا ينفك التلازم بينهما عن التلازم بين الاحكام
قوله الكلام باعتبار الحيثية يعني وان وجد في التلازم الحكمي رجوعا الا انه من حيث انه متوجد يوجد
الدوران دون الملازمة الحكمية قوله هذه النسبة ظاهرة نظرا الى انما قال كذلك لان اللازم اذا كان
بمعنى ما يحصل عند حصول شيء آخر وهو لا يقتضي امتناع الانفكاك يكون الملازمة اعم مطلقا من
الدوران فلا يصدق ههنا ايضا اي كما يصدق على النقيضين الملازمتين يصح ان يكون احدهما علة
للاخرى كذا نقل عنه ويحتمل ان يكون معناه اي كما يصدق مطلق الدوران وقيل معناه كما لا يصدق الاخص

كما لا يصدق الملازمة الكاتبة وقوله كالملازمة الكاتبة تاكيد له فح يكون من قبيل ايضا كذلك قوله
اخص مطلقا من مطلق آه لان الملازمة الكاتبة تصدق على كل ما يصدق عليه الدوران الكلي الضروري
ويصدق ايضا على استلزام وجود المعلول المساوي وجود علته ولا يصدق الدوران الكلي الضروري
قوله فلا اي فلا يكون بينهما عموم مطلقا بل من وجه لانهما يجتمعان في النقيضين الملازمتين ام يصح ان
ان يكون احدهما علة للاخرى ويوجد الملازمة بدون الدوران في استلزام وجود المعلول المساوي وجود
علته ويوجد الدوران بدون الملازمة في المادة التي يكون الترتب فيها كاتبة لكن لا يكون بين الدائر
والمدار ضرورة اي ملازمة ونوقش عليه ان الكلي لو لم يكن ضروريا لا يعلم ان يكون المترتب عليه علة
لما يترتب عليه ويحتمل ان يكون الامر بالتامل لهذا قوله اي لا يوجد آه ولما كان قوله فلا يتصور فيهما ان يفترق
الدوران عنهما موهما لان يوجد الدوران في كل مادة توجد فيها الملازمة الجزئية وليس الامر كذلك
بالعكس فسر بقوله اي لا يوجد الدوران آه ويحتمل ان يكون وجه التامل على ما وقع في بعض النسخ اشارة
الى التفسير المذكور قوله كما نقل عنه حيث قال بين هذا بالدليل من الشكل الثالث وقيل كلما تحقق مجموع
الامرين تحقق احدهما وكلما تحقق مجموعهما تحقق الاخر ينتج قد يكون اذا تحقق احدهما تحقق الاخر حتى
النقيضين انتهى كلامه ورد عليه بانه ليس بصحيح لجميع مقدماته اذ لو صح لزم تحقق النقيضين
في الواقع وهو باطل والحق في البيان ان بين النقيضين ملازمة جزئية ان يقال انه قد ينتقل الذهن من نقيض
الى نقيض آخر قوله ويلزم منه اي من ثبوت الملازمة الجزئية بين النقيضين ان لا يتحقق قضية كلية
سالبة لزومية لصدق نقيضها وهو الموجبة الجزئية ولا يتحقق مثلا ليس البتة اذا كانت الشمس
طالعة فالليل موجود لتحقق نقيضها وهو قولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود قوله الا

عند الالتفات اي عند التشكك اي التجربة والحدس والتواتر بين عامة الناس اذ منعها مكابرة
غير مسموعة قوله لانه يصدق آه وهو علة السقوط يعني سقط ما يتوهم لانه يصدق على منع جميع مقدماته
انه مناقضة بناء على مقتضى الظاهر هذا التعريف بناء على تعبير الشارح وفي بعض النسخ لا يصدق فحينئذ يكون
من كلام المتوهم يعني ان التعريف ليس بمتناول لانه لا يصدق على منع جميع مقدماته انه مناقضة على مقتضى ظ
هذا التعريف وقبل السقوط ليس بمذكور لظهوره تدبر قوله لا يخفى فائدته اذ لها معان آخر مثل ما جعلت جزء
القياس او الحجة وما يتوقف عليه الابحاث الآتية وما يتوقف الشروع عليه او على وجه البصيرة ٢م
قوله لكن يمكن ان يحمل الاول نقل عنه فالحمل الاول ولم يقل دون الثاني لامكانه فيه ايضا وانما
خص الاول بالذكر لانه اقرب من الثاني قوله فلا وجه للعدول يعني ان المراد من المقدمة في هذا المقام هو
المتناول للاكبر والشرائط فالعدول عن ارادة معنى متناول لهما بلا تكلف غير معقول ويمكن ان يقال ان فيما
ذكره الشارح هاهنا على امكان حمله على المعنى الاعم المتناول لهما تامل قوله ومنع السائل ثبوته كما يقول المعلل
يجب الزكوة في حلي النساء لقوله عليه السلام في الحلي زكاة ويمنع السائل بان يقول لا نسلم ان النبي عليه السلام
قال في الحلي زكاة قوله واما تعميم الصحة اي الصحة المذكورة في قوله والثاني منع صحة الدليل وحال ان الصحة
تتناول الثبوت ايضا فاذا اريد الصحة من الحالتين لم يخرج الثبوت ايضا عنهما فاجاب عنه بانه م
نعسف على ان المعرف النقض الاجمالي والمكابرة غير مستقيم لان الثبوت ليس نقضا اجماليا ولا
مكابرة ويحتمل ان يراد بالصحة المذكورة في تعريف المقدمة فحينئذ يكون تشنيعا على من دفع الاعتراض المذكور
بتعميم الصحة المذكورة في تعريف المقدمة على الثبوت وعلى هذا التقدير يكون المراد من المعنى المستفاد
من قوله سواء كان من جهة المادة او جهة الصورة وعدم استقامته ان نفي الثبوت لا يدخل فيهما تامل

قوله

قوله وكذا الكلام على تعريف النقض آه فان النقض ليس هو التخلف المذكور بل هو منع الدليل باقامة
الشاهد عليه كما اشار اليه الشارح فيما بعد واجيب عنه بان ارادة صيغتي المنع المذكور والاقامة المذكورة
في الاول والمنع والتخلف او استلزام الفساد في الثاني فيجوز تعريفهما بانه صفة لهما بل ليس هو هو هما
هما الاصطلاحيان الا المنتسبين على الوجه الذي ذكره المعترض تدبر اوليس لاحد ان ينازع في ذلك وفيه انا لا نسلم
ان ما ذكرتم من الامرين صفة لهما بل ليس هو هما هما الاصطلاحيان الا المنتسبين على الوجه الذي ذكر
المعترض ويحتمل ان يكون العناية هو الجواب المذكور ووجه التامل اشارة الى ما يرد عليه ويحتمل
ان يكون العناية فيه متعذر التقديم واقامة الدليل بعد منع المدلول لكن لشهرته ترك ذكره تدبر قوله وذلك
لان قوله وما او رد على الشارح بان هذا اطلاق العام وارادة الخاص وهو غير جائز في التعريفات من غير قرينة
الا القرينة بقوله لكن العرف يغلب نية ما تراه قوله على ان لفظ الخصم اه نقل عنه او رد على سبيل العلاوة
لما ان الخصم قد يطلق على غير المتنازع فيه ايضا كما يقال يوافقنا هذه المسئلة المعتزلة في مسئلة انتهى كلامه
ويمكن ان يقال ان الخصم في هذا القول ليس بالنسبة الى المسئلة المتفقة عليها بل بالنسبة الى المسئلة
الاخرى التي وقع التخالف فيها فلا يلزم اطلاق الخصم على غير المتنازع كما لا يخفى على من له ذوق سليم
وطبع مستقيم قوله وقد دل التعارض عليه اي على كون الخلل فيه لانه لو لم يكن فيه خلل يلزم
اجتماع النقيضين وهو محال تدبر قوله ولهذا يقال آه ولاجل ان فيه خللا يقال وان دل دون وان ثبت
او ان صح لانه لو قال كذلك لزم ثبوت المدلول فلا وجه للمعارضة كما سيجيء تامل قوله فسقط الاعتراض
لعل منشأ الاعتراض تغاير المسئلتين واتحاد الدليلين كذا نقل عنه قوله مثل ان يقال العالم واقع آه فقال
البهشتي كما اذا قال المعلل يجوز لابن التم ان يتزوج ابنة عم من نفسه لان الشيء هو اخص من

المدعى كاستواء التزوج بينهما لانه لا يخلو من ان يكون واقعا في الواقع او لم يكن واقعا في الواقع فان كان واقعا
يلزم ثبوت صحة تزويجها وان لم يكن واقعا يجب ان يكون جواز تزويجها ثابتا في الجملة لانه لو لم يكن ثابتا اصلا
يلزم ان يكون مساويا بالاعم لانه كلما ثبت ثبت المدعى وكلما لم يثبت لم يثبت المدعى فلا يكون الخاص خاصا فهذا
خلف فيقول السائل ان هذا الدليل مقلوب بان يقال لا يجوز لابن العم [ان يتزوج] لابنته عمه من نفسه لان
الشيء الذي هو اخص من المدعى كعدم صحة وطئه لا يخلو من ان يكون واقعا في الواقع او لا فان كان واقعا
يلزم ثبوت عدم جواز التزويج وان لم يكن واقعا يجب ان يكون عدم جواز التزويج واقعا في الجملة
لانه لو لم يكن واقعا اصلا يلزم ان يكون الاخص مساويا بالاعم لانه كلما ثبت المدعى وكلما لم يثبت لم يثبت المدعى فلا يكون
الخاص خاصا فهذا خلف الى هذا الكلام وقيل صورته ان يقال مثلا الحيوان واقع لان الاخص منه كالانسان
مثلا اما واقع فان كان واقعا لزم وقوع الحيوان الاعم قطعا وان لم يكن واقعا يلزم وقوع الاعم في الجملة والا يكون
الاخص مساويا بالاعم لانه كلما ثبت ثبت وكلما لم يثبت لم يثبت ومعنى التساوي ليس الا هو فنقول
المعارض الحيوان واقع لان الاخص منه كالشجر مثلا اما واقع او لا الخ وجه الغلط انه لا يلزم من
عدم وقوع الاعم على تقدير وقوع الاخص التساوي لجواز ان يكون عدم وقوع الاعم لعدم الاخص الاخر
لا لعدم وقوع الاخص المفروض اولا قوله ومثل ان يقال الاخص صورته مثلا ان يقال الانسان
الاخص واقع على تقدير وقوع الحيوان الاعم وحاصله ان كان الحيوان واقعا كان الانسان واقعا والا لزم مساواته
ووقوع الانسان الاخص وهو خلاف المدعى وهو بعكس النقيض وقوع نقيض الاعم على تقدير وقوع الاخص
على تقدير وقوع الحيوان الاعم منه ويقول المعارض بالقلب الا الانسان الاخص واقع على تقدير وقوع
الشيء الاعم منه والا اي وان لم يكن الانسان الاخص واقعا على تقدير الشيء الاعم منه يكون نقيضه

وجه الغلط ان وقوع الحيوان ليس لوقوع الانسان بل يمكن ان يكون لوقوع الفرس والبقر وغيرهما من الحيوانات

نقيضه واقعا فيلزم وقوع نقيض الشيء الاعم على تقدير وقوع الانسان الاخص وهو صحيح في خلاف
ما ادعى الخصم من قبل بعينه ووجه غلطه انه ان اراد بقوله ان كان الحيوان واقعا كان الانسان واقعا الخ
القضية الكلية فلا نسلم لزوم وقوع نقيض الانسان على تقدير عدم وقوع الانسان كما لا يخفى على المتامل
وان اراد القضية الجزئية فلا يلزم المحذور المذكور لانه يحصل من وقوع نقيض الانسان على تقدير عدم وقوع
الانسان قضية جزئية موجبة معدولة وهي لا تنعكس بعكس النقيض وصورة الثالث ان يقال القائل
بالانسان قائل بالحيوان والقائل بالحيوان صادق فينتج ان القائل بالانسان صادق فيقول المعارض القائل
بالانسان الاخص من الشيء الاعم منه قائل بالشيء الاعم منه صادق ووجه غلطه انه استدلال من
اللازم الاعم الى الملزوم الاخص وهو لا يفيد حاصله ان القائل بالانسانية يلزم القائلية بالحيوانية وهذا
اللازم اعم من الملزوم فلا يلزم من صدق اللازم الاعم صدق الملزوم الاخص **قوله** لا يخفى فائدته وهي انه اشارة
الى ان الدليل لا يدل على الحكم المدعى في بعض الصور وهي صورة النقض هذا على تقدير ان يتعلق قوله في بعض
من الصور بقوله الدال عليه واما اذا تعلق بتخلف الحكم فالفائدة هي انه اشارة الى ان الحكم في بعض
من الصور الدال عليه تخلف وهو صورة غير النقض **قوله** فيلزم تقدم الشيء على نفسه لان الجزء
متقدم على الكل **قوله** فيلزم التركيب الخ فيه انه لم لا يجوز ان يكون الحيوان هو الاجزاء لكن بشرط ذلك
العارض او يكون الاجزاء مع ذلك العارض فيلزم مع ذلك التركيب في الحيوان **قوله** دون المعنى
اللغوي وصفه ان النقض صح هذا المعنى اللغوي لا الاصطلاحي كما لا يخفى **قوله** لامكان التاويل بان او
بان يقال المصدر مبني للمفعول غايته انه لم يكن موافقا للمعارضة وغيرها اذ صدق النقض من حيثية
اي من حيث ان يقال ان دليلكم هذا لا يتم **قوله** والباء من اخرى اي من حيث ان يقال ان

ان يقال ان دليلكم وان دل آه كذا نقل عنه **قوله** قلت المراد آه اي المراد من تعريف النقض
ان يقال بكون التخلف معه **قوله** من التكلف وجه التكلف انه من قبيل تعميم التعريف بالاخص و
وذلك مما لا يلتفت اليه في التعريفات والا فيمكن تعميم كل تعريف بالاخص او تخصيص كل تعريف بالاعم
حتى يصح المساواة فالظاهر ورود النقض على التعريف بالجامعية والمانعية اصلا **قوله** كما في حمل المعرف
على النقض آه لان الظاهر العموم والاطلاق والتقييد خلافه مع انه سيجيء استعمال النقض باستلزام
المحال في هذه الرسالة ايضا كذا نقل عنه **قوله** تعرية الافراد بالذكر يعني ان المراد من النقض لو لم يكن مقابل
المناقضة ومباينها لم يفرد بالذكر لانه لا وجه لتعريف العام بعد ذكر الخاص بل الامر بالعكس فلما
افرد بالذكر بعدها علم ان المراد مقابل المناقضة ويحتمل ان يكون معناه تعرية افراد المناقضة بالذكر
لانه لو كان المراد من النقض الاعم لا المقابل لا وجه لافراد المناقضة بالذكر خصوصا على وجه التقديم
تامل **قوله** يرد المعارضة التي في المقدمة وردها ان للمقدمة حيثيتين حيثية كونها مقدمة للمطلوب وحيثية
كونها مطلوبة في نفسها وايراد المعارضة عليها باعتبار الحيثية الثانية لا الاولى فلا اشكال لعلا وجه
العناية بهذا **قوله** لعل التغيير بهذا آه قبل تغييره قبل هذا التغيير على تقدير صحته لا يصح التوقيف حتى يصح
فالاوضح لا يتناول السند الاعم فانه لا تاييد هناك ومن ثمه قد عدل قدس سره في بعض مصنفاته الى
قوله ساير كر تقوية المنع بزعم المانع وان لم يكن مفيدا في الواقع ويمكن ان يقال ان التاييد هاهنا اعم من
التاييد الواقعي والزعمي **قوله** جوابا عن المنع مطلقا سواء كان السند مساويا للمنع او لا لانتفاء المبني
قيل لم لا يجوز ان يكون المبني عليه للشيء الواحد متعددا فلا يلزم انتفاؤه عند انتفاء المبني عليه
لوجود المبني عليه الاخر تدبر **قوله** او رد يقال في الوجود لا في العدم معنى الترديد في الوجود لا

ثم وذلك مما لا يلتفت اليه في التعريفات
والا فيمكن تعميم كل تعريف بالاخص ح

لان العدم هو ان يكون وجود المنع عند وجود السند ولا يكون عدمه عند عدمه لجواز ان يكون
السند اخص **قوله** لكان غير صحيح اي يلزم ان يكون غير صحيح وليس كذلك ويمكن الا يناقش فيه
ايضا بان هذا التغيير لا يدفع الاعتراض المذكور لانه لو لم يكن السند لم يصح المنع **قوله** ولو قال المعنى آه
هذه الزيادة توضيح والا فلا حاجة اليه لان الغرض بيان المثال لكون المنع موجها بسبب السند لا بغير
سنده اعلم ان للسائل ان يقول على هذا الجواب ما قال سابقا من المنع او يعارض عليه بالقلب
قال الشارح على سبيل المنع آه قيل كل من هذين الوجهين على نوعين اما الاول فلان الكلام على سبيل
المنع يحتمل ان يكون على هذه العبارة سندك غير مسلم او على هذه العبارة لا نسلم صلاحية سندك
للسندية فتعلق المنع في العبارة الاولى بذات السند وفي الثانية بالصلاحية واما الثاني فلانه يحتمل
ان يقال سندك ليس بواقع وان يقال سندك لا يصلح للسندية ويتعلق عليهما في ثاني الوجهين من
الوجه الاول مفيد ايضا فلا يصح قوله والاول لا يفيد اصلا وقوله لان منع المنع آه قلنا المنع حينئذ لا
لا يتعلق بالمنع ولا بما يؤيده بل بالصلاحية انتهى كلامه ولو خص كلام الشارح بالمنع المتعلق بذات
السند كما يشعر به قوله لان منع المنع ومنع ما يؤيده آه لا يرد الاشكال اعلم ان بعضهم فسر
اللازم في قوله لازما للمنع بقوله اي مساويا فقيل عليه فعلى هذا في قوله لان نفي اللازم
يستلزم نفي الملزوم الشارح بحث فان معنى مساواة السند ان لا يكون للمنع سند آخر ومعنى الاعمية
ان يجتمع السند مع المنع وعدمه ومعنى الاخصية ان يكون للمنع سند اخر غير هذا السند ونفي
اللازم انما يستلزم نفي الملزوم انما يستلزم نفي الملزوم اذا كان اللزوم مستعملا بمعناه المشهور
الذي مر ذكره واما اذا كان بهذا المعنى فلا وقيل ايضا ان معنى مساواة السند لو كان هذا

الذي ذكره لم يتحقق السند المساوي اصلا لان قولنا هذه المقدمة غير بديهية مما يصلح للسندية في جميع
المنوع ويمكن ان يقال ليس مراد ذلك البعض لان معنى اللزوم هو التساوي بل مراده لازما
مساويا فالمراد اللزوم بالمعنى المشهور والمساواة بهذا المعنى فح يندفع المحذور الاول وايضا يمكن ان
ان يقال ان عدم بداهة المقدمة منشأ لورود المنع لا بد ان يكون غير المنشأ كما لا يخفى فح يندفع الثاني
واجيب عن الاول بانه اذا لم يمكن للمنع سند آخر يكون كلما تحقق المنع تحقق هذا السند وكلما تحقق
هذا السند تحقق هذا المنع فيكون بينهما اللزوم بالمعنى المشهور مساواة بالمعنى ويكون كل واحد من المنع
والسند لازما مساويا له تأمل فهو على تقديره اي على تقدير ان يكون اعم وفي بعض النسخ فهو على هذا
التقدير **قوله** ومؤيدا له فيه ان التأييد هو الاعم من التأييد الواقعي او الزعمي كما ذكرنا سابقا ولا شك
في ان ذكر السند الاعم لتقوية المنع بزعم المانع مفيد وان لم يكن مفيدا في الواقع ويمكن المناقشة بانه ح
يلزم ان يكون دفعه مفيدا كالمساوي فلا يصح حصر دفع السند في المساوي كما هو المشهور اللهم
الا ان يقال الحصر المشهور بينهم بالنظر الى الواقع واجيب بان عدم افادة السند الاعم على تقدير
جوازه لا لانه لا يلزم من دفعه دفع المنع كما هو في الاخص حتى يرد ما ذكر بل لان السند لو كان اعم
يكون جامعا للمقدمة الممنوعة لتحققها المعنى العموم فاذا ابطاله يضر بالمعلل اذ يبطل بسببه مقدمته
كما يبطل منع السائل تأمل **قوله** ودفع الاخص لا يستلزم رفع الاعم منه فيه ان السند ان كان
مساويا للمنع بمعنى انه اذا تحقق احدهما تحقق الآخر وان لم يتحقق لم يتحقق لا يكون بينهما عموم وخصوص
بل يكون متساويين بحسب التحقق فرفعه يستلزم رفع المنع كما لا يخفى لعل وجه التأمل هذا **قوله** يرد
المنع آه اجيب عنه بان بين المتساويين تلازما فيكون اللزوم المساوي لازما له وبالعكس

قوله

قوله او منع كلية الكبرى مستندا آه بان يقول لا نسلم ان كل كلام على السند غير مفيد كيف لا يكون مفيدا
فان السند مساو للمنع والكلام على السند المساوي مفيد **قوله** من حيث التوجيه تنقل عنه قال المحشي
في شرح المقدمة التوجيه ان يوجه المناظر كلامه على كلام خصمه **قوله** واشار اليه ههنا آه قيل لا يخفى ما فيه
من الخفاء **قوله** كما اشار به قيل ان الترتيب بالمعنى المذكور في الشرح ليس فيه تلك الاشارة تأمل
قوله اي تحرير الباحث اي تعيينه وتشخيصه لان الكلام من الجانبين انما يتوجه الى ما يبحث فيه فلو لم يكن
ذلك معينا ولا مشخصا لم يكن ان يبطل المعلل مطلوبه لثبوته او ليس بمظهر كما يقال المعلل عند دعوى
اشتراط النية في الوضوء والمراد بالنية قصد القلب والمراد بالشرط هو ما يكون تأثير المؤثر موقوفا عليه
والمراد بالوضوء ايصال الماء الى الاعضاء الاربعة مع النية عندنا هذا اذا كان البحث غير بين اما اذا كان
بينا فلا يحتاج الى البيان **قوله** وتوهم المذاهب كما يقول النية شرط في الوضوء عند الشافعي وليس
بشرط عند ابي ح **قوله** وتقديم الاشارة الى المبحث وهو ان يتصور المبحث على وجه يتمكن من تطبيق الدليل
عليه **قوله** الدلائل والحجج التي يستدل بها على الدعاوي **قوله** اذ ربما يفسر الشيء بتفسير يحصل منه
المط اي يفسر بتفسير يحصل منه المط بناء على ذلك التفسير لكن ذلك التفسير ليس تفسيره
في الواقع فيجب الاحتياط منه **قوله** مقام النقيض غير النقيض اما من جهة آه وهو قيد بغير النقيض
والغيرية من جهة الجهة بان يكون نقيضه مثلا دائمة فاورده السائل ضرورية او بالعكس ومن جهة الكيف
بان يكون النقيض سالبة فاورده موجبة او بالعكس ومن جهة الكمية بان يكون النقيض كلية
فاورده جزئية او بالعكس **قوله** واما نفي اللازم فربما آه والمناسب ان يقول فربما يوضع مقام
اللازم غير اللازم وان كان ما ذكره مستلزما لهذا القول لكن ما ذكره راجع الى قوله واما اخذ النقيض

فرعا **قوله** دون العقليات اى اليقينيات وفى بعض النسخ وقع القطعيات بدل العقليات
قوله ان حصول المحصول نفس المحصول ومنع هذا استنادا بان المضاف اليه كيف يكون عين المضاف
والمقيد عين المطلق وفيه بحث لان معنى كون حصول المحصول نفس المحصول انه فى كونه حاصلا لا يحتاج
الى حصول زائد عليه كسائر الاشياء الحاصلة بانفسها بل حصوله بذاته لا انه متصف بالمحصول الذى
هو عينه وقس عليه البواقى **قوله** بل اجر تغيير آه هذا اشارة الى وجه آخر لزوال الشبهة وحاصله منع بطلان
اللازم كما ان حاصل الاول منع الملازمة تقريره لا نم ان هذا التسلسل بط وان سلم لزومه لان هذا التسلسل
التسلسل فى الامور الاعتبارية وهو ينقطع بانقطاع الاعتبار **قوله** كما يكون من طرف المعلول هذا على مذهب الحكماء
القائلين بعدم الحشر والنشر واما على مذهب المتكلمين فح **قوله** فهو معدوم فى الجملة والموجود والمعدوم
فى الجملة ليسا بمتناقضين لاجتماعهما فى المعدوم بعد وجوده مرة كما لا يخفى اللهم الا ان يقيد الموجود و
او المعدوم او كلاهما فى الدوام فح يكونان متناقضين **قوله** او معدوم قيل انه مثال سلب لا زم عنه
فان الموجود يلزمه كونه لا معدوما فاذا حمل المعدوم يكون اللامعدوم مسلوبا عنه فافهم **قوله** او
يبعد والظاهر انه مثال سلب الشيء عن نفسه لكن على مذهب افلاطون كما ان الاول على مذهب المتكلمين فح
افلاطون
يلزم ترك مثال لازم الشيء عنه وقيل ان قوله او يبعد خارجية مثال سلب اللازم ولا يخفى ما فيه **قوله** او
الخلاء علة لعدم كون سلب الشيء عن نفسه محالا والمراد من الخلاء ههنا هو الاعم من انواع الموهوم و
الخارجى كما لا يخفى وعلوم كون الخلاء موجودا ولا ممكنا على مذهب الحكماء كما قرر فى موضعه وحاصل العلة
ان سلب الشيء عن نفسه جائز اذا كان الشيء ممتنعا **قوله** او الى المتنافيين فقد علم من كونه اولى جواز استعماله
فى الآخر **قوله** ما لم يعارضه معارض كالقرينة فى المجاز مثلا اعلم ان القرينة اذا كانت موجودة يكون المجاز

المجاز اولى من الحقيقة لكن ذلك لا ينافى كون الحقيقة اصلا لانه يصدق عليه اولى المتنافيين اذا لم يعارضه مع
معارض **قوله** لانتقاضه بالعدم قيل وجه الانتقاض ان العدم بالنظر الى الوجود مع انه لا يصدق عليه
التعريف لان الدلالة ليست محمولة عليه وقيل وجهه ان العدم اصل الموجودات الا انه
ليس للموجودات دلالة مستمرة على العدم فلم يكن التعريف جامعا والكل لا يخلو من اضطراب كما لا يخفى
على المتأمل **قوله** المراد منه الاعم اى الاعم فى الدليل القطعى **قوله** اما بيان للواقع هذا بناء على ان المذكورات
من الدليل **قوله** يثبت الحكم آه قيل فما لا ينبغى ان يلتفت اليه لان كون الاحساس والافعال واسطة
فى اثبات الحكم من غير ترتيب غير معقول ومع الترتيب لا يصح الاحتراز على ان عدم تسميته ما ليس فيه
ترتيب بالدليل ليس نوعها وان فرض انه يمكن ان يكون واسطة فى اثبات الحكم فان الدليل يعتبر فيه الترتيب
قطعا **قوله** جرى على السوق لانه لما قال الفصل الثانى فى ترتيب البحث وبين الترتيب يجعل الشيء فى مرتبة
علم ان مرتبة تقرير الاقوال مقدم على مراتب سائر الاقوال والوجوب مستفاد من كلمة اذا **قوله** انسب آه
لان الافراز يستعمل فى المقام الذى فيه القسمة غالبا ولا معنى للقسمة ههنا بخلاف التهذيب ١٢
قوله او نحو بيان الحقيقة والمجاز مثلا **قوله** لا يقال انه اى الاعتراض المذكور بان قوله فلا يتوجه عليه المنع ليس
على اطلاقه لانه يتوجه عليه طلب تصحيح النقل **قوله** انما يرد آه لان الدخل اعم من المنع والتصحيح بخلاف
المنع **قوله** ثم هذا القائل اى المعترض على المص بان قوله فلا يتوجه ليس على اطلاقه تدبر
وكان هذا القائل اى القائل بان تصحيح النقل ليس بدليل **قوله** واما قد جهم آه وينبغى ان يذكر فى هذا المقام
مذهب القدماء والمتأخرين فى العكس حتى يظهر القدح والدفع المذكوران فقال قدماء المنطقيين
عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثانى اولا ونقيض الجزء الاول جزءا ثانيا مع بقاء الكيف والصدق
اجزاهما

وبالعكس

بحاله فاذا قلنا كل انسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بانسان وحكم الموجبات
فيه حكم السوالب في العكس المستوي حتى ان الموجبة الكلية تنعكس كنفسها فاذا صدق
كل ج ب انعكس الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج والا فبعض ما ليس ب ج وتنعكس بالعكس
المستوي الى قولنا بعض ج ليس ب وقد كان الاصل كل ج ب هف او تنظم الى الاصل هكذا بعض ما
ليس ب ج وكل ج ب فينتج بعض ما ليس ب ب هف والموجبة الجزئية لا تنعكس لصدق قولنا بعض
الحيوان لا انسان وكذب قولنا بعض الانسان لا حيوان والسالبة الجزئية كلية كانت او جزئية تنعكس
سالبة جزئية قال المتأخرون لانم انه لو لم يصدق العكس لصدق بعض ما ليس ب ج غاية ما في الباب
انه يلزم منه صدق قولنا ليس بعض ما ليس ب ليس ج لكنه لا يلزم منه صدق بعض ما ليس ب ج لان السالبة
المعدولة اعم من الموجبة المحصلة وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص فلما منعوا ذلك الطريق بحجر والتوقيف
الا انه جعل الجزء الاول النقيضة نقيض الثاني والثاني عين الاول مع مخالفة الاصل في الكيف وموافقته
في الصدق ودفع ذلك المنع بانا نأخذ نقيض الطرفين بمعنى السلب لا بمعنى العدول وعرف ان الموجبة
السالبة المحمول مساوية للسالبة فقولنا كل ما ليس ب ليس ج موجبة سالبة الطرفين في حكم السالبة
في عدم اقتضاء وجود الموضوع فاذا لم يصدق صدق نقيضه وهو ليس بعض ما ليس ب ليس ج وكان معناه
سلب سلب ج عن بعض ما صدق عليه سلب ب فلا بد ان يصدق على ذلك البعض ج وتم الدليل
فالسالبة المعدولة المحمول وان كانت اعم من الموجبة المحصلة لكن السالبة المحمول ليست اعم منها بل هي مساوية
لها قوله سلب اللزوم لا لزوم السلب وهو معنى العدول وحاصله انه لا يجعل العدول بل يجعل السلب
كقولنا ليس اذا لم يتحقق شمول العدم تحقق الوجوب ولا يلزم من ذلك نقيضه لان الحكم ليس اذا لم يتحقق
شمول

اذا لم يتحقق شمول الوجوب يتحقق شمول العدم وهو صادق كما لا يخفى قوله فالموجبة الجزئية لا تنعكس
اي كما عرفت من صدق قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب لا الحيوان قوله كما يشير اليه الشارح حيث قال
كما يقول في الدليل المذكور لانم انعكاس قولكم اذا لم يتحقق شمول العدم لم يتحقق شمول الوجوب
قوله وهو ممنوع يعني لانم انه اذا كان لم يكن الشيء مستلزما للشيء يستلزم عدمه قوله يلزم خروج آه وانتفاء
السفر الى ذلك قوله في الشيء قوله تم الكلام احسن آه لان قوله تم البحث يشعر ان فيه بحثا بمعنى المناظرة وليس
كذلك بخلاف تم الكلام فانه يصدق ان يقال تم كلام المعلل كلام قوله وجوابه ظ وهو ان يقال مراده ذلك
القائل هو المنع بالنسبة الى الدليل الاول لا بالنسبة الى مطلق الدليل او يقال ان منع الدليل او منع
مقدمة الدليل راجع الى منع المدلول وهو المقدمة من الدليل الاول بالنسبة كما لا يخفى فاعلم ذلك
قوله يرد بهذا الكلام دفع يعني انه لما كان كون المنع قبل تمام الدليل مستلزما لكونه على مقدمة من مقدمات
تجوز بذكر الملزوم وارادة الكلام اللازم قوله الا ان ذلك قيل عليه انه لا يدفع المقصود عن كلام المعترض
هنا كما لا يخفى لان القسم الثالث ليس بمطلق الغصب حتى يكون القسمة حاصرة بل احد اقسامه
اللهم الا ان يقال يراد من الاستدلال بدليل على انتفاء تلك المقدمة الممنوعة مجرد الغصب فافهم
قوله لان الغصب وقع آه نوقش فيه بان وقوع الغصب في التعليل لا يقدح في تسمية مجموع المنع
والتعليل بالغصب اصطلاحا قوله ولان المنع آه يمكن ان يقال الغصب هو المنع مع التعليل وذلك
يسمع ولا يجاب عنه ابدا قوله وقال منعه لا يجدي والضمير المستكن في قال راجع الى المعترض قوله
لانه بالعناية اي يمكن للسائل ان يجعل كلامه على قانون التوجيه بحيث يستحق الكل يسمع ويجاب عنه
بادنى عناية تؤول حاصلها الى المنع مع السند كما سيجيء توضيحه قوله وفيه ان آه هذا نظر الى الشق الاول كما ان

ان قوله وان المعنى نظرا الى الشق الثاني **قوله** اي من تقريره آه فلا يلزم ان يكون العلم بالبطلان غرضا للمعلل
لانه يجوز ان يعلم البطلان ثم توهم ويكون غرضا له كما لا يخفى **قوله** فقد فات الغرض منه اي من التقرير الاول
ان غرضه البطلان للمعلل مصرح بها في الاول دون الثاني **قوله** لكن يمكن ثبوت فيه بان البطلان
يجوز ان يكون غرضا للمعلل لان البحث والمناظرة لاظهار الصواب ودليل الصواب هو بيان
البطلان فيكون غرضا للمعلل في الجملة تدبر **قوله** فلا يرد عليه ما قيل حيث قال بعض الشراح
نعم يمكن للخوارزمي ان النصب انما لا يلتفت اليه لئلا ينسد باب الالزام والافحام وفيه
نظر لجواز انتهاء كلام احدهما الى الاخر لا يمكن منه اصلا فينقطع الكلام ويحصل الالزام والافحام
قوله واما اذا لم يتعرض لم يلتفت آه اشارة الى بيان المفضل عليه الذي يدل عليه قوله الاحسن
قيل يمكن ان يقال كما ان الكلام على السند قد يكون مقبولا كذلك قد يكون الكلام على صفة الدليل
مقبولا وذلك اذا كان رد الدليل موجبا لدفع المنع واثبات المقدمة الممنوعة وايضا يمكن
ان يتعرض للدليل اولا بشرط ان يثبت المقدمة الممنوعة بعد التعرض وان لا يهمله فهذا الطريق
ايضا حسن غير احسن وما قيل ثم ان التعرض قبل الاثبات قبيح فانما يستقيم على تقديم الاحتمال
المذكور **قوله** حاصلها انا نمنع آه قيل في كونه حاصلا لعبارة المص في شرح المقدمة تامل فتامل **قوله**
فانه قبيح من المعلل اعني اي كما ان الاستدلال من السائل قبيح او كما ان التعرض بعد الاثبات
جائز **قوله** ان يتعرض لدليل السائل قيل انه منقوض بتعرض المعلل لشاهد النقض الاجمالي لانه موجه
ويمكن ان يجاب عنه بان النقض الاجمالي مع شاهده راجع الى المعارضة في الحقيقة فلا يصدق
انه غير معارض اصلا واجيب بان من الدليل ما يطلق عليه لفظ الدليل والشاهد ليس كذلك

كذلك بل يطلق الشاهد تدبر **قوله** الا ان يتكلف قيل وجه التكلف ان يقال ان الاشارة
وان لم يكن معلوما من ذلك الا انه يمكن ان يكون من مجموع قوله نعم قد يتوجه ذلك ويكون مراد الشارح
بهذا وجه الاشارة اتم كما يقتضيه قوله نعم قد يتوجه آه وان للسائل ان يستدل بعد اقامة المعلل
بطريق المعارضة ولما كان التعرض على المعارضة معلوما بالحالة علم ان التعرض لكلام الغاصب بعد اقامة
المعلل الدليل مسموع لان الغاصب بعد اقامة المعلل الدليل كان بمنزلة المعارض فالتعرض عليه
مسموع فافهم **قوله** الاولى ان يقول وانما قال الاولى لانه لو لم يذكره فهو ايضا جائز لانه مفهوم من
المقابلة كما سيجيء بعيد هذا **قوله** فيصدق على منع المقدمة الاخيرة وايضا يصدق على غير المقدمة
الاخيرة اذا كان بعد تمام الدليل الا انه ليس بعد تمام الدليل البتة **قوله** ليس من القسمين المذكورين
وهما النقض الاجمالي او المعارضة **قوله** بل من قسم منع قسيمها وهو المنع بعد تمام الدليل وقسيمه
المنع قبل تمام الدليل ومنع المقدمة الاخيرة قسم من المنع قبل تمام الدليل لان حاصل منع مقدمة من مقدمات
الدليل كما مر **قوله** لو ثبت المقابلة يعني ان الشارح لما صرح فيما سيجيء بان المراد من المنع قبل تمام الدليل
ان يعين مقدمة من تلك المقدمات علم ان المنع بعد تمام الدليل ان لا يعين مقدمة من
تلك المقدمات **قوله** لا بد من تغيير التعريف اعلم ان التغيير والتعميم كلاهما يحتمل ان يكونا بالنظر الى المحققين
ثم يكون معنى التغيير ان يزاد في التعريف لفظ العلة ومعنى التعميم ان يراد من الدليل ما هو الشامل
للعلة ويحتمل ان يكون كلاهما بالنظر الى اكثر اهل الخلاف فحينئذ لا مرجح فيكون معنى التغيير هو ان يذكر
موضع الدليل لفظ العلة والتعميم هو ان يراد من الدليل ما هو الشامل لها فحينئذ يستقيم على مذهب اكثر اهل الخلاف
لان الاعم يجوز ان يوجد في ضمن خواصه اعني العلة بخلاف ما اذا كان على معتاد الظاهر فانما يستقيم

على مذهبهم اصلا ويحتمل ان يكونا على طريق اللف والنشر الغير المرتب والمرتب فيقال ان ارباب
الاصول يقولون ان النقض هو تخلف الحكم الشرعي عما هو علة في القياس الفقهي والنقض المعروف
ههنا انما هو على اصطلاح ارباب المناظرة فقوله من قال انه لابد من تغيير التعريف او تعميم الدليل ليس
مما يعتد به فاحفظ ذلك **قوله** عند القائس كان يقول الحكماء مثلا لاهل السنة انه لو تم دليلكم هذا لزم
منه عدم كون الباري تعالى فاعلا مختارا فان كونه محالا الحكم النقض وهو ثابت عند المعلل وهو اهل السنة
دون الناقض وهو الحكماء **قوله** وهو ما يكون العدم اي عدم حكم النقض كان يقال مثلا لو صح دليلكم هذا لزم
ان يكون التركيب مثلا حالا اذ هو حكم النقض وعدمه وهو كون المركب في الواقع ثابتا باجماع الطرفين اي
القائس والناقض لكن لكل منهما دليل على ثبوته **قوله** واما ما يبتني الخ ومثال هذا هو المثال المتقدم لكن
علتهما تكون واحدة واما تسمى الاول مفردا لان ليس في حكم النقض اجماع اصلا لا في دليل ولا في الثاني
مركبا لان فيه اجماعا على عدم حكم النقض في ضمن ايضا دليلين فيكون في الدليلين ايضا اجماع فيكون مركبا من
والمراد في المركب الاجماع واما كان المؤيد ما ليس فيه اجماع اصلا والمركب ما يكون فيه اجماع من الجانبين
يلزم ان يكون الثالث ما ليس بمفرد ولا مركب لان فيه اجماعا من جانب وعدمه من جانب آخر
اعني من جانب الدليل لان دليلهما متغاير … وهو ليس باجماع فافهم **قوله** هذا اعادة لما مضى يعني انه
اعادة لما مضى في تعريف النقض حيث قال والثالث ان التخصيص آه فلا حاجة ههنا وقوله مضى بما مضى
الكلام جوابه فلا يفيده كالشارح ههنا حيث قال … ويمكن ان يجاب عنه بان الغرض من ذلك التخلف
هو ابطال الدليل **قوله** على سبيل الفرض اي ان فرضنا ان المعلل الثاني يجوز الاقوال كالمعلل الاول
في التجويز فلا يتوجه المنع عليه فيما قرره وقد يقال ان تجويز المعلل قد لا يكفي فان المتكلم اذا قال العالم

العالم حادث واستدل عليه بعد تجويز ما يحتاج اليه التجويز فاذا عارضه الحكيم واستدل على قدمه
احتاج الى تصوير معنى القدم ولا يكفي تصوير المتكلم معنى الحادث فاندفع الاعتراض من غير حاجة الى ملاحظة
التجويز على سبيل الفرض والتجويز **قوله** لا يقتضي التقدم لان التلازم فيما ذكره بمنزلة الجزء الاخير
وذلك لا يوجب التقدم بل يؤيد التاخر كما لا يخفى اللهم الا ان يقال المعلل من حيث انه
معلل وان كان متقدما على السائل لكنه من حيث انه مباحث ومناظر متاخر من السائل
ومراد المجيب هذا ويحتمل ان يكون ما فيه ههنا **قوله** لعله جعل آه هذا دفع ما يقال ان تجويز الاقوال والمذاهب
ليس من طرف السائل بل من طرف المعلل فلا يستقيم قوله هذا الذي ذكرناه الى هنا المحل من جهات
البحث من طرف السائل واما قال لعله ولم يجزم به لانه يحتمل ان يكون المراد ما هو المذكور الى هنا المحل
صراحة وكون تجويز الاقوال وتحرير المذاهب حال المعلل مبينا ضمنا والمبين صريحا عدم توجه
منع السائل على المنقول وهو حال السائل كما لا يخفى **قوله** او ينكر اي يتشكك **قوله** اذ المنع على قسمين قسم
لعدم الاستبعاد وقسم لا يفيد **قوله** كما يقول المعلل مثلا العالم حادث لانه لا يخلو عن الحادث
وهو الحركة والسكون وما لا يخلو عن الحادث يكون حادثا فيقول السائل لم لا يجوز ان يكون خاليا منهما
كما في آن الحدوث وهو لا يضر المعلل لان فيه تسليم المدعي كذا قالوا **قوله** لكنه لا يضره اي لا يضر السائل
في موضع آخر من الدليل وحاصله انه وان كان مثبتا لما منعه لكن يكون سببا لورود المنع لمقدمة اخرى
وفي بعض النسخ وقع يضره اي يضر المعلل في موضع آخر اي في مقدمة اخرى من الدليل **قوله** بيانه في المنع آه
لا يخفى ان دفع المنع بابطال السند المساوي من قبيل دفعه بالدليل فان اقامة الدليل على
بطلان السند المساوي في قوة اقامة الدليل على اثبات المقدمة الممنوعة فيه ان الشارح

حتى الدفع للمقدمة الممنوعة حيث قال اما بدليل ان كانت المقدمة الممنوعة نظرية فيجوز ان يكون
المقدمة الممنوعة نظرية وابطال السند المساوي بالتنبيه وهذا ليس بداخل في شيء من الشقين اما
في الاول فلان الدفع ليس بدليل واما في الثاني فلان المقدمة المم ليست بديهية فيحتاج في الجواب
الى تكلف المحشي كما لا يخفى على المتامل الصادق **قوله** فسقط ما يتوهم يعني ان معنى الظهور هو الوقوع
في اكثر المواد لا الظهور في نفسه حتى يرد التوهم المذكور **قوله** لان اللازم ح اي حين كون الدليل اعم من
ان يكون آه **قوله** لا يخفى فائدته وهي ان معنى كذلك اي دال على ثبوت تلك المقدمة المم فح يلزم النقل
ولو لم يجب به لا يلزم النقل المذكور كما لا يخفى **قوله** واما بمنع الدليل كلا هو النقض الاجمالي والتفصيلي
ان منع كل المقدمة على التفصيل وقوله او بعضها هو المناقضة فقط **قوله** فالدليل بهوه لفظا لان قوله
الذي يكون آه صفة للمعلل فينبغي ان يكون فيه ضمير راجع الى الموصوف فقط حتى لا يلزم ربط الصفة
بالموصوف وههنا ليس كذلك فالمناسب في العبارة ان يقال الذي يكون بينه وبين
السائل مطالبة ونزاع **قوله** والاولى بالتكلف وهو ان يخصص قوله بالمنع بالمناقضة ويكون عجزه
عن الدليل بعد النقض والاجمالي لكن لا يخفى بعده لانه لا وجه لتأخيره الى هذا الموضع مع ان ادخاله
في المنع او ذكره معه في الشق الاول اختصارا اولى هكذا قيل ويمكن ان يكون توجيه التكلف هكذا
بان يقال المراد من قوله انقطع كلامه بالمنع والمعارضة من السائل اي في اول المرتبة ومن
قوله او عجز المعلل عن الدليل اي بعد المباحثة الكثيرة فعلى اي توجيه من التوجيهين لا خفاء في ان
الاندراج محل فيه خال خروج عن التكلف المذكور فيكون اقرب **قوله** هذا اشارة الى دفع ما يقال آه
ههنا الانقطاع
يعني ان هذا القول من الشارح اشارة الى هذا السؤال والجواب المذكورين وحاصله ان الشارح

الشارح لما اعتبر النقل في الادلة من جهة علمها ونصبها فلم يتوجه على المتن هذا الاعتراض لان علم المعلول
علة لعلم العلة فيكون هذا حاصل هذا المجيب ولما كان التردد المذكور في غاية السقوط لان كون المعلول
علة للعلة في الذهن ليس الا بهذا المعنى المذكور لم يلتفت الشارح اليه وجعله ساقطا عن
درجة الاعتبار رأسا فافهم **قوله** الظاهر انه لا بد آه قيل معناه انه لتحقق وثبوت ههنا قياس آخر في
نفس الامر وهو هذا وليس معناه ان المط لا يحصل بدون هذا القياس والا فلا حاجة الى
القياس المذكور قبله وبعده كما لا يخفى اقول ولا يبعد ان يقال معناه انه لا بد فيه من قياس
آخر غير هذا القياس المذكور لاثبات الصغرى لان كل واحد من مقدمتيه اما منع الصغرى
فقط واما منع الكبرى فسيجيء في الشرح حيث قال واما في الجواب آه فلم يكن هذا القياس
صحيحا فلا بد من قياس آخر والا اي وان كان صحيحا فلا حاجة الى ما قبله وما بعده فتدبر **قوله**
كما يشير اليه الش اي كما يشير الى عدم احتياج ما بعده وما قبله حيث قال والبته ان تم هذا
الدليل الثاني بمقدمتيه يحصل المط **قوله** كما سيجيء حيث قال واما في الجواب فنقول بعد مساعدة
الصغرى آه **قوله** اذا دفعه آه فيه ان دفع المنع بنفي المستند المساوي من قبيل دفعه
بالدليل كما مر **قوله** وليس كذلك لان المعلل اذا استدل بدليل آخر على مطلوبه بعد نقض
السائل دليله بالنقض الاجمالي لم يلزم النقل على الوجه المذكور بل غاية ما لزم وجود ادلة غير متناهية
لا ترتيبها ويمكن ان يقال ان المراد من السند لا في قول الشارح هو السند الدال على اثبات
صحة الدليل الذي نقضه السائل لا مطلق الاستدلال حتى يرد ما ذكره **قوله** كما في المعارضة اي
كما لا يلزم النقل في المعارضة بزعم المورد بحثا **قوله** احد الامور الثلثة قبل هذا اذا كان الشارح

هو تخلف الحكم اما اذا كان استلزام المح فالجواب منع المقدمات التي استدل الناقض بها
قوله اما منع وجود العلة لا يقال ان المنع لا يتوجه على المانع اصلا لانا نقول ان الناقض يستدل على
بطلان الدليل فيتوجه عليه المنع كما في المعارضة تأمل قوله واما اظهار المانع اي تبيين بان فيه
مانعا عن ثبوت الحكم في هذه الصورة والتخلف الناشي ليس بمعتد به قوله في الصورة الاولى اي في صورة
منع وجود العلة في صورة النقض وهو اول الصور الثلث المذكورة قوله نقل من بحث آه لان
البحث ح ينتقل من اصل المدعى الى وجود العلة وعدم وجوده كما لا يخفى قوله من مقدمات المط والمط
هو النقض ومقدماته هي المقدمتان المذكورتان فاقامة الناقض دليلا على وجود ذلك القيد
هو اثبات المقدمة القائلة بان العلة في صورة النقض متحققة وهو ليس بنقل والا يلزم ان لا يجوز
اثبات المقدمة المم اصلا قوله احدهما الآخر وعلى هذا يكون المراد من المط عدم كون النقض
الاجمالي من قبيل الاول قوله وسوق آه لان قوله ان جعل النقض آه بظاهره يدل على ان المراد هو
عدم كون النقض من قبيل الاول كما لا يخفى على المتأمل قوله لكن في العبارة هكذا قليل نبوة لان المناسب
في العبارة لحصول هذا المعنى ان يقال وجعلهما بدل من ان النقض الاجمالي في قوة المعارضة آه
قوله والامر فيه سهل لان الشقين اذا كان احدهما في قوة الآخر يجوز ان يجعل كل واحد منهما
في حكم الآخر قوله في الابحث فيما اذا سلك يعني ان الانحصار في الشقين المذكورين انما يلزم اذا منع
مقدمة من مقدمات الدليل بعد كونه سالما عن النقض والمعارضة واما اذا اتى بنقض وشاهد
آخر او بمعارضة اخرى [illegible] او مخلوطا كلاهما دفعهما المعلل فلا يلزم الانحصار في الشقين المذكورين
وهو لزوم النسخ في المناقضة او الانتهاء الى امر ضروري القبول كما لا يخفى قوله فان قلت

فان قلت المراد من قوله فان قلت الاول لا الثانية كذا نقل عنه الظاهر ان تأخره من القولين
السابقين وقع سهوا من قلم الناسخ قوله نوقش فيه آه فيه انه لا وجه لهذه المناقشة
بعد تقسيم التوقف بقوله توقفا على سبيل الاثبات والتعيين لان البينة السببية عند المصنف آه
ويحتمل ان يكون الامر المراد بالتقدير لهذا قوله لجوازه آه وحاصله انه يجوز ان يكون القدم محالا وهنا
يستلزم الآخر وهو عدم الاستغناء وعلى تقدير كون الاستغناء على القدم ممنوعا قوله فثبت المط
وهو ان العالم ليس بقديم قوله فيتم الدليل لان القدم كما لم يكن محالا لم يستلزم الآخر وهو على
عدم الاستغناء وعلى تقدير القدم فلا يمكن المنع المبنى على هذا السند المساوي كما لا يخفى على المتأمل
قوله واما في نحو ذلك القياس اي القياس الخلفي قوله ان لا يذكر لفظ الثانية آه
لانه لما قال في صدر الكلام الاعيان الثابتة وانما قال في الانسب لانه لا يجوز ان يكون
الثابتة في صدر الكلام بمعنى الموجود في الخارج سواء تعددت فيها الاكوان وتجددت عليها
الاعصار اولا فيصدق على ما كان في آن الحدوث كما لا يخفى تم

١٠٦٤



حمت زید علی علمہ بورده محمود علیه فعل اختیاری دکلدر
لکن فعل اختیاریه منشاءدر یعنی فعل اختیارینک
منشاءدر یاخود فعل اختیارینک مبادیسیدر


MANİYE